وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة التقنية الشمالية
اسم التشكيل: معهد الإدارة التقني – نينوى

الحقيبة التعليمية

القسم العلمي: تقنيات المعلومات والمكتبات

اسم المقرر: حقوق الملكية الفكرية

المرحلة / المستوى: الثاني

الفصل الدراسي: الأول

السنة الدراسية:2025/2024

معلومات عامة

اسم المقرر:	**حقوق الملكية الفكرية**						
القسم:	تقنيات المعلومات والمكتبات						
الكلية:	معهد الإدارة التقني- نينوى						
المرحلة / المستوى	الثاني						
الفصل الدراسي:	2025/2024						
عدد الساعات الاسبوعية:	نظري	2	عملي	0			
عدد الوحدات الدراسية:	2						
الرمز:	LIT206						
نوع المادة	نظري	√	عملي		كلهما		
هل يتوفر نظير للمقرر في الاقسام الاخرى	لا يتوفر						
اسم المقرر النظير	لا يوجد						
القسم	لا يوجد						
رمز المقرر النظير	لا يوجد						
معلومات تدريسي المادة							
اسم مدرس (مدرسي) المقرر:	حسام عبدالكريم عبدالله حسين البدراني						
اللقب العلمي:	**مدرس مساعد**						
سنة الحصول على اللقب	2023						
الشهادة :	**ماجستير**						
سنة الحصول على الشهادة	**2017**						
عدد سنوات الخبرة (تدريس)	**9 سنوات**						

الوصف العام للمقرر

إن الممارسات الفكرية الإبداعية ميزت الإنسان عن غيره من الكائنات، ومن هذه الممارسات تبلورت ثقافات الأمم وحضارات الشعوب، لذلك فهي تستحق التكريم والحماية من الاعتداء عليها. وأصبح لتلك الإبداعات بمرور الزمن مردود اقتصادي للفرد وثم للدول، فما كان من دول العالم إلا ان تتجه الى حماية تلك الافكار والمبدعين من اجل التشجيع على مزيد من الابتكارات، وخصوصاً في ظل الاقتصاد العالمي الجديد الذي أساسه المعلومات والمعرفة.

من هذا المنطلق أصبحت حماية تلك الأفكار ضرورة فظهرت التشريعات والقوانين التي تساهم في منع التعدي والسرقة وتجسدت في قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية وظهور منظمات تبنت قضية الحماية.

الاهداف العامة

- تعريف الطالب بمفهوم الملكية الفكرية واقسامها.
- سيتمكن الطالب من التعرف على معايير حقوق الملكية الفكرية على المستويات المحلية والاقليمية والدولية.
- سيتمكن الطالب من التعرف بدور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في كيفية حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية.
- تعريف الطالب بأمن المعلومات الرقمية وقوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية وكيفية إدارتها والقيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف وانواع الحماية التكنولوجية.

الأهداف الخاصة

- تأهيل الطالب في مجال المكتبات والمعلومات فهما وقدرة على استيعاب المعلومات الادارية وبخاصة المفاهيم العلمية في تخصص العلوم الإدارية على أكمل وجه.
- رفد سوق العمل بالخريجين الماهرين القادرين على تنظيم وتقديم المعلومات المكتبية والتعامل مع التقنيات الحديثة بطريقة إدارية والكترونية وبخاصة في مجال إدارة المكتبات والمعلومات.

أمثلة الأهداف التعليمية .

- يكون قادر على التعامل مع المعلومات الرقمية وقوانين حماية المؤلف للمصنفات الرقمية.
- سيكون الطالب على دراية ببعض القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف وانواع الحماية التكنولوجية.

الأهداف السلوكية او نواتج التعلم

- تنمية قدرات الطلبة على التعرف والتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات فضلا عن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
- أدراك الطالب بأمن المعلومات الرقمية وقوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية وكيفية إدارتها والقيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف وانواع الحماية التكنولوجية.
- أدراك الطالب بأهمية رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي)، والية عمله.

- **أمثلة أهداف تدريسية:**

بعد الانتهاء من الدرس (المحاضرة) سيكون الطالب قادرا على ان:

- يعرف حقوق الملكية الفكرية.
- يميز بين اقسام او اصناف حقوق الملكية الفكرية.
- يحدد أنواع التراخيص المهمة في حقوق الملكية الفكرية.

المتطلبات السابقة

- **فهم ومعرفة بأهمية حقوق الملكية الفكرية من حيث المفهوم والاقسام والمعايير المتبعة على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.**

الأهداف السلوكية او مخرجات التعليم الأساسية		
ت	تفصيل الهدف السلوكي او مخرج التعليم	آلية التقييم
1	يتعرف ويتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات ويفهم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.	الاختبارات والمناقشة اثناء المحاضرة (التغذية الراجعة الفعالة)
2	يميز بين اقسام او اصناف حقوق الملكية الفكرية (التجارية والفنية).	الواجبات المنزلية في تحضير المحاضرة
3	يستنتج أهمية أمن المعلومات الرقمية وقوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية وكيفية إدارتها والقيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف وانواع الحماية التكنولوجية.	الامتحانات الأسبوعية والشهرية واليومية
4	يحدد أنواع التراخيص المهمة في حقوق الملكية الفكرية.	امتحان نهاية الكورس.

أساليب التدريس (حدد مجموعة متنوعة من أساليب التدريس لتناسب احتياجات الطلاب ومحتوى المقرر)

الاسلوب او الطريقة	مبررات الاختيار
1. الشرح في القاء المحاضرة	إعطاء تفسيرات منطوقة للموضوع الذي سيتم تدريسه
2.التبيان العملي	ذكر الأمثلة للموضوع الذي سيتم تدريسه
3.اسلوب النقاش	يتبادل الطالب والمدرس الحوار في الموضوع الذي سيتم تدريسه
4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت	إعطاء الفرصة للطلبة استخدام الأجهزة المحمولة او الأجهزة اللوحية واستخدام التطبيقات التي تسهم في شرح الدرس
5. عرض أفلام فيديوية	تعد هذه الطريقة داعمه للموضوع وبالتالي يسهل على الطالب فهم الدرس وتذكره وربط المعلومات مع بعضها
6.التعليم التعاوني	إعطاء الفرصة للطلبة للعمل مع الاخرين وابداء آرائهم وسماع وجهات نظر الطلبة الاخرين

الفصل الاول من المحتوى العلمي					
عنوان الفصل	الوقت		العنوان الفرعي/	طريقة التدريس	التقنيات	طرق القياس
	النظري	العملي				
التوزيع الزمني			1- مفهوم الملكية الفكرية واقسامها 2- حقوق الملكية الأدبية والفنية 3- التطور التاريخي لمفهوم الملكية الفكرية (حق المؤلف) 4- المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية			
			مقدمة عن الفصل الأول / سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على الملكية الفكرية بمعناها الواسع الحقوق القانونية التي تنشأ من النشاط الفكري في المجالات الصناعية والأدبية والفنية، وتشرع الدول القوانين لكي تحمي الملكية الفكرية لسببين رئيسيين، **أولهما** إعطاء الصبغة القانونية للحقوق المعنوية والاقتصادية للمبدعين فيما يتعلق بإبداعاتهم وحق الجمهور في الاستفادة من تلك الابداعات، **وثانيهما** تعزيز الابداع كفعل متعمد للسياسات الحكومية ونشر وتطبيق ما ينتج عن ذلك الإبداع ولتشجيع المتاجرة العادلة بهما مما يساعدهم في التطور الاقتصادي والاجتماعي بشكل عام في تلك الدول **الهدف العام من المحاضرة** / 1- تعريف الطالب بمفهوم حقوق الملكية الفكرية واقسامها 2- تعريف الطالب بمفهوم حق المؤلف واقسامها (المادية والمعنوية) 3- تعريف الطالب بأهمية الحقوق المجاورة للمؤلفين			

الأسبوع الأول	2 ساعة		**خاتمة الفصل الأول** / لا تقتصر الملكية الفكرية على مجال محدد بل تشمل كافة مجالات الحياة العلمية، والاقتصادية، والتربوية، والصحية والزراعية والأدبية... الخ التي سيكون الطالب على دراية كاملة بها وتحديد الفوارق ما بين الحقوق الأدبية الفنية والصناعية التجارية.			
			العنوان الرئيسي مفهوم الملكية الفكرية Intellectual) (Property	**العناوين الفرعية** 1-حقوق الملكية الصناعية والتجارية براءة الاختراع الرسوم والنماذج الصناعية العلامات التجارية /المعلومات غير المصرح عنها (الأسرار التجارية)	عرض تقديمي/ بوربوينت	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data (show	إعادة المحاضرة من قبل عدد من الطلبة ومدى تقبلهم لحقوق الملكية الفكرية
الاسبوع الثاني	2 ساعة		العنوان الرئيسي حقوق الملكية الأدبية والفنية	**العناوين الفرعية** حق المؤلف: (Copy Rights) الحقوق المجاورة Neighboring Rights	عرض تقديمي بوربوينت، شرح	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data (show	اعداد تقرير مبسط عن مصنفات الملكية الأدبية والفنية

الاسبوع الثالث	2 ساعة		العنوان الرئيسي التطور التاريخي لمفهوم الملكية الفكرية (حق المؤلف)	**العناوين الفرعية** الملكية الفكرية على المستوى الدولي والعربي مع بعض نماذج من قوانين دول أجنبية وعربية فرنسا العراق جمهورية مصر العربية	عرض تقديمي بوربوينت، شرح	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	أسئلة واجوبة عن القوانيين والبنود المستخدمة في حماية الملكية الفكرية التي تختلف من دولة واخرى
				العناوين الفرعية 1-المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو (WIPO) 2- منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم اليونسكو (UNESCO)			

الأسبوع الرابع والخامس	2 ساعة		العنوان الرئيسي **المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية**	3- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الالكسو (ALECSO) 4- الاتحاد الدولي لجمعيات ومؤسسات المكتبات الإفلا (IFLA) 5- منظمة إيفل (EIFL)	شرح وعرض فلم فيديو	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	عمل كويز للطالب

الفصل الثاني						
عنوان الفصل	الوقت					
التوزيع الزمني	النظري	العملي	العنوان الفرعي /	طريقة التدريس	التقنيات	طرق القياس
			1- الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكية الفكرية 2- دور الجامعات والمكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية 3- المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات			
			مقدمة عن الفصل الثاني / سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على الجامعات كمؤسسات تعليمية ودور مكتباتها في عملية النهوض بالتعليم الجامعي ودعمه من خلال مصادر المعلومات، وكذلك دور المكتبة في التوفيق بين خدمة المستفيدين في الجامعات (التدريسيين والطلبة) وبين حماية الملكية الفكرية وحقوق المؤلفين. **الهدف العام من المحاضرة** / 1- سيتمكن الطالب من التعرف بدور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في كيفية حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية. 2- سيتمكن الطالب من التعرف على المعايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات. **خاتمة الفصل الثاني**/ سيدرك الطالب في هذا الفصل بمدى أهمية الجامعات ومكتباتها التي توصف بانه مؤسسات متعددة الأوجه ذات أهمية خاصة لاقتصاد المعرفة في القرن الحادي والعشرين. وإن دورها يمتد إلى ما هو ابعد من ذلك، فالجامعات والمكتبات الاكاديمية هي من الدعامة الأساسية للحياة الفكرية في المجتمعات، وهي من اهم الروابط الرئيسة في مجالات العلوم والتعليم والثقافة والإبداع.			

الأسبوع السادس	2 ساعة		العنوان الرئيسي **الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكيـة الفكرية**	العناوين الفرعية 1-اتفاقية بيرن (Berne Convention) 2- الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف Universal Copyright) Convention) 3- الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف	عرض تقديمي بوربوينت، شرح	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	اختبار الكتروني من خلال الكلاس روم
الأسبوع السابع	2 ساعة		العنوان الرئيسي دور الجامعات والمكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية	العناوين الفرعية الجامعات، تعريفات وأهداف معايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالميـة للجامعات	التبيان العملي	زيارة للمكتبة المركزية /الجامعة التقنية الشمالية	أسئلة واجوبة عن دور المكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية
الأسبوع الثامن	2 ساعة		العنوان الرئيسي المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات	العناوين الفرعية الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية النشر الجامعي وحقوق الملكية الفكرية	الاطلاع على نماذج من النشر الجامعي عامة	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	جلب نموذج تقرير للنشر الجامعي خاصة بالجامعة

						والجامعة التقنية الشمالية بصورة خاصة (الاستلال)	التقنية الشمالية يبين مدى الاقتباسات من مصادر المعلومات

الفصل الثالث					
عنوان الفصل	الوقت		العنوان الفرعي/	طريقة التدريس	التقنيات	طرق القياس
	نظري	عملي				
التوزيع الزمني			1- المكتبات الأكاديمية وحق المؤلف 2- المصنفات في البيئة الرقمية 3- المكتبات ومشاريع الرقمنة			
			مقدمة عن الفصل الثالث / سنناقش في هذا الفصل حقوق الملكية الفكرية التي لم تبرز كمشكلة كبيرة في المكتبات التقليدية. وذلك لأن مجموعات المكتبات تقتنى من دور النشر وفق ضوابط معروفة. وحتى أن خدمة الاستنساخ لم تكن منتشرة بشكل واسع في المكتبات، ولكن مع التطورات التقنية وظهور ما يسمى بالبيئة الرقمية وهو ما يعني الاتجاه نحو الاستخدام الآلي في إنجاز الأنشطة المختلفة للإنسان ويبشر بمجتمع يعيش بلا ورق، مهد لقيام مفهوم جديد للمجتمعات وهو المجتمع اللاورقي (Society Paperless) أو المجتمع الرقمي(Digitization Society)، وقد أصبحت المكتبات جزءا من هذا المجتمع حيث دخلت التكنولوجيا والحواسيب في جميع خدمات وأنشطة المكتبات فتحولت من مجرد مكتبات للإعارة إلى مكتبات تفاعلية وجزء من مجتمع المعلومات Society Information وصار بإمكان المستفيد التواصل مع المكتبة في جميع الخدمات عن طريق الموبايل أيضاً وليس الحواسيب حصراً.			

الأسبوع التاسع	2 ساعة			**الهدف العام من المحاضرة** /1-تعريف الطالب بالمكتبات الأكاديمية وحقوق المؤلف في البيئة التقليدية وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية. 2- سيتمكن الطالب من التعرف على المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية. **خاتمة الفصل الثالث** / ان التطور التكنولوجي وتحول المكتبات وبصورة تدريجية من حفظ المجموعات التقليدية المطبوعة إلى اقتناء المجموعات الرقمية، وهذا بدوره أدى إلى قيام مكتبات على أسس جديدة تنسجم مع متطلبات تلك البيئة الرقمية، هذا ما سيفهمه الطالب ويطلع عليه.			
			العناوين الفرعية		عرض تقديمي/ بوربوينت	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	عمل كويز للطالب
			1-المكتبات الأكاديمية	العنوان الرئيسي المكتبات الأكاديمية وحق المؤلف			
			2- المكتبات وحق المؤلف في البيئة التقليدية				
			3- المكتبات وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية				
			4- أنواع المكتبات في البيئة الرقمية				
الأسبوع العاشر	2 ساعة		العناوين الفرعية	العنوان الرئيسي المصنفات في البيئة الرقمية	شرح		إعادة المحاضرة من
			برامج الحاسوب قواعد البيانات				
			الوسائط المتعددة				

			طوبرغرافيا الدوائر المتكاملة أسماء ونطاقات (عناوين) الإنترنت		وعرض فلم فيديو	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	قبل احدى الطلبة
الأسبوع الحادي عشر	2 ساعة		العناوين الفرعية حق المؤلف في البيئة الرقمية الاستخدام العادل Fair use القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف أمن المعلومات الرقمية أمن المعلومات	العنوان الرئيسي المكتبات ومشاريع الرقمنة	عرض تقديمي/ بوربوينت	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	اعداد تقرير مبسط عن القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف

الفصل الرابع (من المحتوى العلمي)						
عنوان الفصل	الوقت		العنوان الفرعي	طريقة التدريس	التقنيات	طرق القياس
	نظري	عملي				
التوزيع الزمني			1- قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية 2- دور المكتبات الأكاديمية في حماية حق المؤلف ومنع الانتهاكات والسرقات العلم 3-رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي)			
			مقدمة عن الفصل الرابع / سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على أحكام وتشريعات جديدة اضيفت إلى مفهوم حق المؤلف والحقوق المجاورة لأجل مكافحة الجرائم المعلوماتية المرتبطة ببيئة الانترنت، والحد من تزايدها لما لها من آثار سلبية على الاقتصاد العالمي وعلى الابداع في المجالات الأدبية والعلمية والثقافية. **الهدف العام من المحاضرة** / 1- تعريف الطالب بدور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية. 2- يتعرف على أنواع الحماية التكنولوجية. 3- سيتمكن من التعرف على آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة **خاتمة الفصل الرابع** / سيستنتج الطالب ان جرائم القرصنة في البيئة الرقمية تؤدي إلى استنفار الأوساط الثقافية والفكرية لمواجهتها، لأن تلك الجرائم تتحدى خطورتها الضرر. بخصوصية الأفراد إلى الإضرار باقتصاد دولة			

		بأكملها، واصبحت من مصادر التهديد للأمن الوطني والقومي للدول مما أدى إلى ضرورة مكافحتها والقضاء عليها عن طريق التشريعات والقوانين.				
الأسبوع الثاني عشر	2 ساعة	العنوان الرئيسي قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية	العناوين الفرعية قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain إدارة الحقوق الرقمية (DRM) أنواع الحماية التكنولوجية	شرح وعرض فلم فيديو	جهاز حاسبة (لابتوب)، وجهاز العرض (data show)	اختبار الكتروني من خلال الكلاس روم
الأسبوع الثالث عشر	2 ساعة	العنوان الرئيسي دور المكتبات الأكاديمية في حماية حق المؤلف ومنع الانتهاكات والسرقات العلمية	العناوين الفرعية التراخيص Licenses أنواع الترخيص ونماذجه خطوات التفاوض على الترخيص	التبيان العملي	زيارة للمكتبة المركزية /الجامعة التقنية الشمالية	أسئلة واجوبة عن دور المكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية
الأسبوع الرابع عشر و الخامس عشر	2 ساعة	العنوان الرئيسي رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي)	العناوين الفرعية Creative Commons آلية عمل رخص المشاع الإبداعي المكتبات ورخص المشاع الإبداعي	**الاطلاع على نماذج من المكتبات ورخص المشاع الإبداعي**	زيارة للمكتبة المركزية /الجامعة التقنية الشمالية	أسئلة واجوبة عن المكتبات الأكاديمية والمصدر المفتوح

المحتوى العلمي

خارطة القياس المعتمدة

المحتوى التعليمي	عناوين الفصول	الأهمية النسبية	الأهداف السلوكية					عدد الفقرات
			المعرفة		الفهم	التطبيق	التحليل	التقييم	
			النسبة	%35	%35			%30	
الفصل الاول	حقوق الملكية الفكرية نظرة عامة	%25	5		6			8	19
الفصل الثاني	الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكية الفكرية	%25	5		4			7	16
الفصل الثالث	المكتبات الأكاديمية وحق المؤلف	%25	2		2			8	12
الفصل الرابع	قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية	%25	3		3			7	13
المجموع		%100	15		15			30	**%60**

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الأولى**
عنوان المحاضرة:	حقوق الملكية الفكرية نظرة عامة
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بمفهوم حقوق الملكية الفكرية واقسامها 2- تعريف الطالب بمفهوم حق المؤلف واقسامها (المادية والمعنوية) 3- تعريف الطالب بأهمية الحقوق المجاورة للمؤلفين
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك أهمية حقوق الملكية الفكرية لمصادر المعلومات. 2- يميز بين اقسام او اصناف حقوق الملكية الفكرية (التجارية والفنية). 3- يتعرف ويتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات ويفهم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- سيتمكن الطالب من أدراك الفرق بين اقسام حقوق الملكية الفكرية سواء الفنية والأدبية منها او التجارية الصناعية 2- تنمية قدرات الطلبة على التعرف والتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات فضلا عن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
طرق القياس المعتمدة	إعادة المحاضرة من قبل عدد من الطلبة ومدى تقبلهم لحقوق الملكية الفكرية

الاسئلة القبلية

1- ما المقصود بالملكية الفكرية وماهي اقسامها؟

2- على ماذا يدل مصطلح الملكية الفكرية الصناعية والتجارية وماهي اقسامها.

المحتوى العلمي

تمهيد
مفهوم الملكية الفكرية(Intellectual Property)
1-حقوق الملكية الصناعية والتجارية
براءة الاختراع
الرسوم والنماذج الصناعية
العلامات التجارية
المعلومات غير المصرح عنها (الأسرار التجارية)

محتويات المحاضرة

حقوق الملكية الفكرية نظرة عامة

تمهيد

إن الممارسات الفكرية الإبداعية ميزت الإنسان عن غيره من الكائنات، ومن هذه الممارسات تبلورت ثقافات الأمم وحضارات الشعوب، لذلك فهي تستحق التكريم والحماية من الاعتداء عليها. وأصبح لتلك الإبداعات بمرور الزمن مردود اقتصادي للفرد وثم للدول، فما كان من دول العالم إلا ان تتجه الى حماية تلك الافكار والمبدعين من اجل التشجيع على مزيد من الابتكارات، وخصوصاً في ظل الاقتصاد العالمي الجديد الذي أساسه المعلومات والمعرفة.

من هذا المنطلق أصبحت حماية تلك الأفكار ضرورة فظهرت التشريعات والقوانين التي تساهم في منع التعدي والسرقة وتجسدت في قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية وظهور منظمات تبنت قضية الحماية.

أولا: مفهوم الملكية الفكرية (Intellectual Property)

تعني الملكية الفكرية في مفهومها الواسع الحقوق القانونية التي تنشأ من النشاط الفكري في المجالات الصناعية والأدبية والفنية، وتشرع الدول القوانين لتحمي الملكية الفكرية لسببين رئيسيين، أولهما إعطاء الصبغة القانونية للحقوق المعنوية والاقتصادية للمبدعين فيما يتعلق بإبداعاتهم وحق الجمهور في الاستفادة من تلك الابداعات، وثانيهما تعزيز الابداع كفعل متعمد للسياسات الحكومية ونشر وتطبيق ما ينتج عن ذلك الإبداع ولتشجيع المتاجرة العادلة بهما مما يساعدهم في التطور الاقتصادي والاجتماعي بشكل عام في تلك الدول.

عرف معجم ابوغزالة للملكية الفكرية بأنه: "ملكية يعطيها القانون لشخص لكافة منتجات عقله وتفكيره المفيدة، وتمنحه إمكانية الاستثمار والانتفاع بما تدر عليه هذه الأفكار من مردود مادي خلال المدة المحددة قانوناً ودون اعتراض أو منازعة من قبل الغير".

أما علي اسماعيل فقد عرف مصطلح الملكية الفكرية بأنه:" مصطلح قانوني يعبر عن منظمة قانونية قائمة بذاتها تشير إلى الحقوق المتعلقة بأعمال الفكر والإبداع الخلاق والتي تستدعي مكافأة صاحبها بمقابل مالي وتحمي حقوقه وحقوق آخرين ارتبطوا بعلاقة معينة مع ذلك المصنف الفكري.

وتعرف الملكية الفكرية بأنها: حماية إبداعات العقل البشري في كافة مجالات الحياة العلمية، والاقتصادية، والتربوية، والصحية والزراعية والأدبية... الخ عن طريق إيجاد تشريع يكفل لصاحب الحق التمتع بالجانب المعنوي والمادي لما أنتجه عقله، وتخوله تلك الحقوق نشر أو بيع أو إتاحة المصنف مجاناً.

تقسم الملكية الفكرية إلى فئتين:
1- الملكية الصناعية والتجارية.
٢ - الملكية الأدبية والفنية.

وتتخصص كل فئة منهما بأنواع معينة من الحماية

1- **حقوق الملكية الصناعية والتجارية**: "هي تلك الحقوق التي تهدف ان توفر لرجل الصناعة والتجارة سلطة استئثاريه على عمل عملائه وذلك بانفراده ببيع منتجات من نوع معين أو شكل معين، وتنطبق على كل الصناعات الزراعية والاستخراجية وجميع المنتجات الطبيعية أو المصنعة. وتجد هذه الحقوق تطبيقها في ما يأتي:

١/١ **براءة الاختراع :** هي شهادة رسمية تصدرها جمعية إدارية مختصة في الدولة إلى صاحب الاختراع أو الاكتشاف يستطيع الأخير بمقتضاه احتكار واستغلال اختراعه مدة زمنية محددة وبقيود معينة وله التمسك بالحماية القانونية لنموذجه الذهني في مواجهة الغير .
وفي الغالب تكون براءة الاختراع محددة بفترة ٢٠ سنة، إذ توفر براءات الاختراع لصاحبها الحق في تحديد مستخدمي اختراعه بموجب تصريح منه، كما بإمكانه أيضاً بيع حقوق اختراعه لطرف آخر فتنتقل بذلك الحقوق إلى الطرف الآخر.

2/1 **الرسوم والنماذج الصناعية**: وهي عبارة عن تطبيقات لونية أو شكلية ذات طابع فني يمكن تطبيقها على السلع والخدمات عند صنعها لإضافة صفة جمالية على المادة وجذب الزبائن لشرائها ويمنح النموذج أو الرسم الصناعي الحماية القانونية بقوانين الملكية الفكرية إذا كان متمتعاً بصفة الجدة أي بمعنى خصوصيته واختلافه عن الرسوم والنماذج الصناعية الأخرى ويخضع لإجراءات تسجيل معينة من أجل الحماية القانونية التي تنظم حقوق مالكيه.

3/1 **العلامات التجارية:** تحدد العلامات التجارية ملكية وحقوق المصدر التجاري للمنتج أو الخدمة، وهي تحمي صاحبها عن طريق ضمان حقه في اقتصار استغلالها عليه أو السماح لطرف آخر باستغلالها مقابل مبلغ مالي، كما هو الحال في براءات الاختراع، والعلامات التجارية التي تمنح الفرد أو الشركة فرصة أن يكون لها علامة معروفة ومميزة تساعد في ترسيخ مصداقيتها وانتشارها بين الجمهور.
إن حماية العلامات التجارية تعمل على التصدي للمنافسات غير الشريفة التي يشارك فيها المنافسون بتقديمهم بضائع أو خدمات مقلدة تحمل اسماً أو صورة مطابقة أو شديدة الشبه لمنتج ما.

4/1 **المعلومات غير المصرح عنها (الأسرار التجارية)**: وهي معلومات تجارية سرية ذات قيمة تجارية والتي يتخذ صاحبها إجراءات فعالة للحفاظ عليها، حيث أن توافر مثل هذه المعلومات وبهذه الصفات سوف يؤدي إلى اسباغ الحماية القانونية عليها، واعتبر القانون أي محاولة للحصول عليها من قبل من لا يملك الحق عملاً غير مشروع ويترتب عليه مسؤولية قانونية وتحمي هذه المعلومات بموجب قوانين الملكية الفكرية.

الأسئلة البعدية

1- عرف حقوق الملكية الفكرية وماهي أقسامها؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الثاني**
عنوان المحاضرة:	حقوق الملكية الأدبية والفنية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بأهمية الملكية الأدبية والفنية واقسامها 2- تعريف الطالب بمفهوم حق المؤلف واقسامها (المادية والمعنوية) 3- تعريف الطالب بأهمية الحقوق المجاورة للمؤلفين
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك أهمية حقوق الملكية الفكرية لمصادر المعلومات. 2- يميز بين اقسام او اصناف حقوق الملكية الفكرية (الأدبية والفنية). 3- يتعرف ويتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات ويفهم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- سيتمكن الطالب من أدراك الفرق بين اقسام حقوق الملكية الفكرية سواء الفنية والأدبية منها او التجارية الصناعية 2- تنمية قدرات الطلبة على التعرف والتعامل مع حقوق الطبع للمصادر المعلومات فضلا عن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
طرق القياس المعتمدة	اعداد تقرير مبسط عن مصنفات الملكية الأدبية والفنية

الاسئلة القبلية

1- ما المقصود بالملكية الفكرية الأدبية والفنية وماهي اقسامها؟

2- على ماذا يدل مصطلح حق المؤلف والحقوق المجاورة.

المحتوى العلمي

حقوق الملكية الأدبية والفنية
حق المؤلف: (Copy Rights)
الحقوق المجاورة Neighboring Rights

محتويات المحاضرة

٢ – **حقوق الملكية الأدبية والفنية**: هي تلك الحقوق الممنوحة للمؤلفين في مصنفاتهم الأدبية والفنية والتي تشمل الإبداعات في مجال الأدب والموسيقى والفن، وتتألف مما يأتي:

2/1حق المؤلف: (Copy Rights)

يشير مصطلح حق المؤلف إلى مجموعة من الحقوق الحصرية التي تمنح لمن يملك حق الإبداع في المصنفات الأدبية والعلمية والفنية ويشمل جميع أنواع المصنفات مثل الكتب، المقالات، الروايات، قصائد، صحف، مجالات، مقطع موسيقي، رقصات، رسوم، لوحات، افلام، عروض تلفزيون... الخ.

عرف معجم الملكية الفكرية حق المؤلف Copy Rights بأنه: "الحق القانوني لمؤلف المصنف في أن يستأثر بممارسة حقوق مختلفة في مصنفه، منها إعادة طبعه ونشره أو بيعه أو تخويل آخرين بأي منها، ويعد حق المؤلف من الحقوق القانونية لأنه ناجم عن أهم ما يمكن أن ينتجه الإنسان ألا وهو الفكرة، فهو حق مرتبط بانعكاس شخصية المؤلف في المصنف الذي ينصب عليه هذا الحق ويستهدف حق المؤلف تشجيع المبتكرين على الاستمرار في الابتكار والإبداع من خلال منحهم احتكاراً جزئياً مقيداً تجاه مؤلفاتهم لا يتعارض مع المصلحة العامة ويستهدف كذلك حماية الحقوق المجاورة (Neighboring Rights) كما يتوخى حق المؤلف دعم المعرفة الإنسانية ككل".

وينقسم حق المؤلف إلى شقين:

- **حق ادبي (معنوي) Moral Rights:** هو الحق المتعلق بشخصية المؤلف والذي لا يمكن بيعه أو شرائه أو تحويله، ولا يجوز التنازل عنه، أو سقوطه بالتقادم، +ويمنح المؤلف مجموعة من الحقوق على مصنفه وهي، حق تقرير نشر المصنف، حق نسبة المصنف إلى مؤلفه، والحق في الاعتراض على اي تشويه أو تحريف للمصنف، وحق سحب المصنف من التداول إذا كان فيه ما يسيء إلى سمعة المؤلف أو شرفه أو معتقداته وافكاره.

- **حق مادي (اقتصادي)Economic Rights:** والذي يتمثل في الحق باستغلال هذه الابداعات بأي صورة من صور الاستغلال التجاري ومنها إتاحة المصنف للجمهور بأي وسيلة مثال ذلك النشر أو البث للمصنف بشكل سلكي أو لاسلكي أو من خلال شبكة الإنترنت، وله الحق أيضاً في أداء المصنف أمام الجمهور، القاء الشعر، المسرحيات، المصنفات الموسيقية.

2/2الحقوق المجاورة Neighboring Rights: ويشير إلى الحقوق المتعلقة بحق المؤلف أو الملازمة لهذا الحق ومن امثلتها، حقوق المنتجين وحقوق المؤسسات الإعلامية والتي لا يمكن فصلها بأي حال من الأحوال عن حق المؤلف حيث يساهم أصحابها بصورة مباشرة في نقل العمل الفني للجمهور، ومن الأمثلة عليهم فنانوا الأداء في أدائهم وهيئات الإذاعة في بنها الإذاعي والتلفازي ومنتجو التسجيلات الصوتية والمرئية.

الأسئلة البعدية

1- عرف حقوق الملكية الفكرية الأدبية والفنية وماهي أقسامها مع الشرح؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الثالث**
عنوان المحاضرة:	التطور التاريخي لمفهوم الملكية الفكرية (حق المؤلف)
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بأهمية الملكية الفكرية التاريخية على المستوى المحلي والإقليمي والدولي 2- تعريف الطالب بنماذج من قوانين حقوق الملكية الفكرية العربية والأجنبية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك أهمية حقوق الملكية الفكرية التاريخية 2- يطلع على نماذج من قوانين حقوق الملكية الفكرية العربية والأجنبية
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- أدراك الأهمية التاريخية لحقوق الملكية الفكرية على المستويات المحلة والإقليمية والدولية 2- معرفة بقوانين حقوق الملكية الفكرية
طرق القياس المعتمدة	أسئلة واجوبة عن القوانيين والبنود المستخدمة في حماية الملكية الفكرية التي تختلف من دولة واخرى

الاسئلة القبلية

1- ما الأهمية التاريخية للملكية الفكرية؟
2- ماهي اهم قوانين الملكية الفكرية العربية والأجنبية؟

المحتوى العلمي

التطور التاريخي لمفهوم الملكية الفكرية (حق المؤلف)
الملكية الفكرية على المستوى الدولي والعربي مع بعض
نماذج من قوانين دول أجنبية وعربية
فرنسا
العراق
جمهورية مصر العربية

محتويات المحاضرة

الملكية الفكرية على المستوى الدولي والعربي مع بعض نماذج من قوانين تلك الدول
الملكية الفكرية على المستوى الدولي
فرنسا:
شهدت فرنسا بعد الثورة الفرنسية خطوات تشريعية هامة في مجال تطوير مفهوم الملكية الأدبية، إذ تعد من أولى الدول التي عنيت بإصدار قوانين حق المؤلف، كان من أهمها المراسيم السبعة التي أصدرها الملك لويس السادس الملكيات خصوصية. عشر عام 1777 إذ اكدت هذه المراسيم بأن الملكية الأدبية للمؤلف هي ' أكثر ويرجع بعض فقهاء القانون البداية الحقيقية لظهور تشريعات حماية حق المؤلف وتنظيمه إلى فرنسا ،وذلك عقب الثورة الفرنسية، بسبب الحركة العلمية والابتكارات التي قام بها العلماء الفرنسيون في ذلك الوقت، مما دفعهم للبحث عن وسيلة تحمي هذه الأعمال والابتكارات، فصدر قانون ١٧٩١ بحق التمثيل، ثم جاء قانون ١٧٣٩ وركز بشكل أساسي على الحق في إعادة الانتاج أو الطبع ،وصدر في عام ١٨٨٦ قانون أضاف الكثير من الامتيازات لحماية حق المؤلف وذلك بإضافة مصنفات أخرى تخضع للحماية، ثم سار على النهج ذاته قانون ١٩٠٢، ١٩٢٠ ومنذ عهد الثورة الفرنسية وحتى صدور قانون عام 1957 الخاص بحماية الملكية الأدبية والفنية ، شهدت فرنسا حركة تشريعية في مجال حق لمؤلف تمثلت في إصدار عدد من المراسيم ومنها المراسيم التالية:
- مرسوم أول سبتمبر لعام ١٧٩٣ الخاص بالتمثيل.
- مرسوم ٢٢ مارس لعام ١٨٠٥ الخاص بالمصنفات التي يتوخى عنها أصحابها قبل النشر.
- مرسوم 8 يوينو لعام ١٨٠٥ الخاص بتطبيق المرسوم السابق على الفنون التمثيلية. للمصنفات التي تنشر في الخارج.
- مرسوم ٢٨ مارس لعام ١٨٥٢ الخاص بحماية الملكية الأدبية والفنية
- مرسوم 14 يوليو لعام ١٨٦٦ الخاص بحقوق الورثة وخلفاء المؤلف وإطالة مدة الحماية القانونية من ثلاثين سنة إلى خمسين سنة.
- مرسوم ١١ مارس لعام ١٩٢٠ الخاص بتنظيم الفنون التصويرية.
- مرسوم أبريل لعام ١٩١٠ الخاص بتداول التحف الفنية.
- مرسوم ٢٠ مايو لعام ١٩٢٠ الخاص بفرض ضريبة على المبيعات العامة للتحف الفنية لصالح الفنانين (حق التتبع La Droit de Suite)
- مرسوم ٢٩ مايو لعام ١٩٢٥ الخاص بتقليد المصنفات.
- مرسوم21 سبتمبر لعام ١٩٥١ الخاص باحتكار حقوق التأليف بعد موت المؤلف.
- مرسوم 13 يناير لعام ١٧٩١ الخاص بحماية الحقوق المترتبة على المسرحيات وتمثيلها.
- رسوم 19 يوليو لعام ١٧٩٢ الخاص بمد الحماية إلى جميع المصنفات الأدبية والفنية.
وأخيراً قانون ١١ مارس لعام ١٩٥٧ الخاص بحماية الملكية الأدبية والفنية الذي حل محل المراسيم السابقة، والذي اعترف به المشرع الفرنسي صراحة بالحق الأدبي للمؤلف وسموه على الحق المالي. وألزم القانون المؤلفين والفنانين بإيداع نسخة من مصنفاتهم الأدبية أو الفنية في المكتبة الوطنية بباريس وذلك كشرط لحماية مصنفاتهم وملاحقة من يعتدي على حقوقهم الأدبية أو الفنية ومازال هذا القانون معمولا به حتى الآن ونقح في ١٩٨٥بموجب الجزء الأول الخاص بالأحكام الموضوعية للملكية الفكرية وذلك بالقانون رقم (٥٩٧-29) في الأول يوليو من ١٩٩٢، حيث تم بموجبه دمج قانون حماية الملكية الأدبية والفنية مع قانون براءة الاختراع وقانون العلامات التجارية والنماذج الصناعة والقوانين المتفرعة عنهما في قانون واحد أطلق عليه قانون الملكية الفكرية ،تضمن

القانون (البراءات، أسماء الحقول، الأسماء التجارية، البيانات الجغرافية، العلامات التجارية، الملكية الصناعية، الموارد الوراثية، نقل التكنولوجيا، الرسوم والنماذج الصناعية، تصاميم الدوائر المتكاملة، حماية الأصناف النباتية، نماذج المنفعة، الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات، حق المؤلف والحقوق المجاورة، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية، المعلومات غير المكشوف عنها (الأسرار التجارية)، إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة) وان آخر تعديل للقانون كان في الاول من كانون الثاني ٢٠١٤. وقد جاءت التعديلات بأربعة محاور:

المحور الأول: تعديل قانون ١٩٥٧ وذلك بإدخال مصنفات جديدة تخضع للحماية.

المحور الثاني: نظم الحقوق المجاورة لحق المؤلف.

المحور الثالث: تحقيق التوازن الاقتصادي بين المؤلفين والمنتجين فيما يتعلق بالبرامج الجديدة التي تذاع على الجمهور.

المحور الرابع: محاربة الاعتداء على حقوق المؤلف وإيجاد عقوبات وإجراءات قاسية للمخالفين.

الملكية الفكرية على المستوى العربي

العراق:

اعتمدت الدول العربية قانون حق المؤلف العثماني الصادر عام 1910 والعراق من ضمن الدول التي اعتمدته إلى أن صدر القانون رقم (3) لسنة 1971 الخاص بحماية حقوق المؤلف في العراق، ولم يجر أي تعديل على فقرات القانون لغاية ٢٠٠٤، حيث عدل القانون بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٤.وذكر من بين الأسباب الموجبة للتعديل" أن الكثير من نصوص قانون حق المؤلف العراقي لا تنسجم مع المعايير الدولية والمعترف بها للحماية"، وقد حاول المشرع مواكبة التطور الحاصل في البيئة الرقمية وظهور مصنفات جديدة يجب تناولها بالحماية، أن القانون ورغم التعديل لا يزال بحاجة إلى المزيد من التصحيح والإيضاح لبعض الفقرات القانونية، هذا فضلاً عن تعليق بعض المواد القانونية، فإن العراق دولة انقطعت طويلاً عن المشاركة في المحافل الدولية بسبب ظروف الحرب، كما أن تأخرها في عضوية منظمة الويبو WIPO أثر سلباً على مواكبة التطور العالمي الحاصل في تشريعات حقوق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية عموماً.

وهناك بوادر اهتمام من الدولة العراقية ، بعد تأسيس مركز مختص لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في العراق سمي ب "المركز الوطني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة" وتحت إشراف وزارة الثقافة، وأخذ المركز على عاتقه مسؤولية حماية الموروث الثقافي العراقي والنتاج الفكري الأدبي والفني من محاولات السرقة والتخريب، حيث عقد المركز العديد من الندوات والمحاضرات التعريفية في الجامعات من أجل التوعية بأهمية حماية حقوق المؤلف ودورها في تشجيع الإبداع ،ويذكر أن المركز عقد مؤتمراً دولياً في بغداد للفترة ٢٦- ٢٨ نيسان ٢٠١٣ تحت عنوان "الملكية الفكرية مصدر الإبداع والابتكار بالتعاون مع وزارة الثقافة العراقية والذي شارك فيه باحثون ومتخصصون في مجال الملكية الفكرية من الوطن العربي ومن جميع دول العالم .

يذكر أن العراق أعد مشروع قانون جديد لحقوق الملكية الفكرية ومنذ٢٠١٠ ولا يزال المشروع معلقاً في مجلس الشورى ينتظر إقراره. في العراق هو أحد الأعضاء في اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية٢١ كانون الثاني ١٩٧٦ واتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية منذ ٢٤ كانون الثاني 1976 وتشير إحصاءات "الويبو" إلى العديد من النقاط التي تتعلق بالعراق " وكذلك بيان الناتج المحلي الإجمالي معتمدة على البيانات التي تجمعها من مكاتب الملكية الفكرية وكذلك من إحصاءات الأمم المتحدة والبنك الدولي، إذ تبين تلك الإحصاءات حجم الطلبات المقدمة للحصول على براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية.

جمهورية مصر العربية

تعتبر مصر من الدول العربية الأولى التي وضعت قانوناً مستقلاً لحماية حقوق المؤلف، وإن التشريع المصري قبل صدور قانون حق المؤلف رقم 354 لسنة ١٩٥٤ لم يكن غائباً عن الساحة أو متابعة الاهتمام بموضوع الحماية فلقد كان القضاء المصري يحمي حقوق المؤلف استناداً إلى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة اللتين يلتزم بهما القاضي في حالة عدم وجود نص تشريعي، كما أنه جرى تعويض المؤلف الذي تنتهك حقوقه ومثال ذلك ما قضت به غرفة النقض الجنائي بمحكمة الاستئناف المختلطة في 17 فبراير ١٩٤١ بأن الغناء بأدوار وألحان موسيقية بدون ترخيص من مؤلفيها يعد جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات بالمادة 351، إلى أن تدخل المشرع المصري بسن قانون حماية حقوق المؤلف بالقانون رقم 354 لسنة ١٩٥٤.

ويذكر سليمان الرباعي أن قوانين حق المؤلف الوطنية تختلف من دولة إلى أخرى تبعاً للتاريخ السياسي للدولة ، وتميزت مصر بأن معظم قوانين الدول العربية مشتقة من قانون حق المؤلف المصري إذ يلاحظ أن قوانين الدول العربية بين عامي ١٩٥٤ و ١٩٧٤ هي صورة تقريبية من هذا القانون، وأن القانون المصري بحد ذاته هو مزيج من الدساتير الاسلامية والغربية، ويذكر بعض المتخصصين أن القانون المصري هو نسخة مترجمة من قانون حق المؤلف الفرنسي.

توالت التعديلات على القانون المصري ليواكب المستجدات على صعيد الاتفاقيات فصدرت القوانين رقم 4 لسنة 1965، ورقم 34 لسنة ١٩٧٥، ورقم 38 لسنة ١٩٩٢،ورقم ٢٩ لسنة ١٩٩٤، حيث اسبغت الحماية على مصنفات الحاسب الآلي باعتبارها مصنفات أدبية ، وحين انظمت مصر الى منظمة التجارة العالمية وارتبطت باتفاقية "تريس" اصبح لزاماً عليها ان تمتد في الحماية الى مجالات عديدة اخرى مثل المؤشرات الجغرافية ،الدوائر المتكاملة ، الاسرار التجارية ،الحقوق المجاورة لحق المؤلف ، الاصناف النباتية، وذلك انطلاقاً من الوفاء بالالتزامات الدولية التي نصت عليها اتفاقية "التربس، وقد أسفر عن هذا الجهد والتوجه صدور القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ متضمناً أربعة كتب يعالج كل كتاب منها مجالاً أو أكثر من مجالات حقوق الملكية الفكرية بغية توفير الحد الأقصى من الحماية، وقد أفرد الكتاب الأول لبراءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة، والمعلومات غير المفصح عنها، أما الكتاب الثاني : فقد خصص للعلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية، والرسومات والنماذج الصناعية. بينما عالج الكتاب الثالث حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ونظم الكتاب الرابع والأخير مجال الأصناف النباتية. واما في الكتاب الثالث الخاص بحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة فقد وضع المشرعين عدد من التعريفات بمصطلحات المواد المشمولة بالحماية مثل المصنف، النسخ، التخزين الإلكتروني، النشر كذلك صدور اللائحة التنفيذية للكتاب الثالث سنة ٢٠٠٥.

حرصت مصر على الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بحقوق الملكية الفكرية إيماناً منها بأهمية الملكية الفكرية في تشجيع الإبداع والابتكار الوطني وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتحتل مصر المركز الأول بين الدول العربية في عدد الاتفاقيات الخاصة بالملكية الفكرية التي انضمت إليها وتبلغ (١١) اتفاقية يليها المغرب، تونس، الجزائر، لبنان، ومن بين تلك الاتفاقيات:

- معاهدة باريس لحماية حقوق الملكية الصناعية لسنة ١٨٨٣.
- معاهدة برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة ١٨٨٦.
- اتفاقية مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات1889.
- اتفاق مدريد لقمع بيانات مصدر السلع الزائفة والمضللة لسنة ١٨٩١.
- اتفاقية لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية لسنة ١٨٩١.
- معاهدة واشنطن بشأن الملكية الفكرية فيما يخص الدوائر المتكاملة لسنة ١٩٨٩.
- معاهدة قانون العلامات التجارية لعام ١٩٩٤.

- اتفاقية جوانب التجارة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية TRIPS.

وهناك جهود واضحة تبذلها الجهات الحكومية وغير الحكومية لدعم منظومة حماية حقوق الملكية الفكرية بمصر من خلال وضع آليات تعتمد على الشراكة الحقيقية والتعاون بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص للعمل معاً على دعم حقوق الملكية الفكرية وحمايتها، ومن أجل تحقيق هذا الهدف عقدت الكثير من المؤتمرات وورش العمل واتخذ قرار برئاسة مجلس الوزراء المصري بإنشاء كيان غير حكومي (NGO) تحت مسمى "مركز دراسات الملكية الفكرية" وضم المركز نخبة مرموقة من الشخصيات والخبراء في مجال الملكية الفكرية، وتمثلت أولى أهداف المركز في بناء قاعدة للمعلومات وتنمية الوعي في مجال الملكية الفكرية على المستوى المحلي والعربي والدولي، وتشجيع البحوث والدراسات في مجال الملكية الفكرية، توفير معلومات والعمل على تحقيق الشفافية للقوانين والتشريعات والمعاهدات على المستوى الوطني والعربي وأن يكون المركز بمثابة بنك للمعلومات عن أوضاع الملكية الفكرية في مصر والعالم العربي. والجدير بالذكر إلى أن مصر الآن بصدد وضع قانون يضع ضمانات أكبر لحق المؤلف، ووضع ضوابط تسمح بنشر المعرفة بما يعرف بالترخيص الإجباري، من أجل وضع قوانين تتلائم مع البيئة الرقمية.

الأسئلة البعدية

1- ماهي القوانين والبنود المتبعة في حماية حقوق الملكية الفكرية على المستويات العربية والأجنبية؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	الرابعة والخامسة
عنوان المحاضرة:	المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بأهم المنظمات العالمية المعنية بحماية الملكية الفكرية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- الاطلاع على المنظمات العالمية المعنية بحماية الملكية الفكرية وما تقدمه تلك المنظمات من برامج خاصة بحقوق الملكية الفكرية
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني

المهارات المكتسبة	1- فهم عمل تلك المنظمات وبرامجها والدول المشاركة معها في حماية الملكية الفكرية
طرق القياس المعتمدة	عمل كويز للطالب

الاسئلة القبلية

1- ماهي المنظمات العالمية المعنية بحماية الملكية الفكرية؟
2- ماهي اهم برامج المنظمات العالمية المعنية بحماية الملكية الفكرية؟

المحتوى العلمي

المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية

1-المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو (WIPO)

2- منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم اليونسكو (UNESCO)

3- المنظمة العربية للتربيـة والثقافـة والعلـــوم الالكسو (ALECSO)

4- الاتحـاد الـدولي لجمعيات ومؤسسات المكتبـات الإفـلا (IFLA)

5- منظمة إيفل (EIFL)

محتويات المحاضرة

المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية

تبنت موضوع حماية الملكية الفكرية عدد من المنظمات الدولية والتي وضعت على عاتقها مسؤولية إنشاء وتنفيذ المعاهدات والاتفاقيات بين الدول من أجل حماية الملكية الفكرية، ولم تكن معظم المنظمات الحكومية الدولية والتي تسمى الآن الوكالات المتخصصة موجودة قبل الحرب العالمية الثانية. تم إنشاؤها لغرض محدد أو لتناول موضوع أو نشاط على المستوى الدولي. وبعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة أصبحت هذه المنظمات وكالات متخصصة ضمن شبكة وكالات الأمم المتحدة الخاصة بالمنظمات، وتتمتع الوكالات المتخصصة باستقلاليتها رغم أنها تنتمي لمنظمة الأمم المتحدة، ولكل وكالة نظام عضوية خاص بها.

1- المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو (WIPO):

منظمة الويبوهي المنتدى العالمي للخدمات والمعلومات في مجال الملكية الفكرية وهي وكالة من وكالات الأمم المتحدة التي تمول نفسها بنفسها ويبلغ عدد أعضاءها ١٨٦ دولة ، وقد تم التوقيع على "الاتفاقية المؤسسة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية" في ستوكهولم سنة ١٩٦٧ ودخلت حيز التنفيذ سنة ١٩٧٠، غير أن أصول الويبو تعود لعامي ١٨٨٣/١٨٨٦ لدى تبني اتفاقية باريس واتفاقية برن على التوالي، وقد نصت كلا من هاتين الاتفاقيتين على تأسيس أمانتي سر دولتين ووضعت كلتاهما تحت إشراف الحكومة الفيدرالية السويسرية ومقرها بيرن، ثم انتقلت المنظمة إلى جنيف سنة 1960.

ويؤكد الميثاق المؤسس لمنظمة الويبو أن العضوية ستكون مفتوحة لأية دولة بشرط أن تكون عضواً في الأمم المتحدة، وتدير الويبو ٢٣معاهدة، هذا إلى جانب مهمتها الأساسية وهي تعزيز التعاون بين الدول في إدارة الملكية الفكرية، حيث تعمل الويبو وبشكل دائم على تعزيز ثقافة الملكية الفكرية باعتبارها وسيلة لحفظ الإيداعات الإنسانية وتساهم في إثراء المجتمع الإنساني ككل، فضلاً عن دورها في إعداد وتنفيذ القوانين وإقامة مؤسسات وهياكل إدارية سليمة وتدريب الموظفين العاملين في مجال الملكية الفكرية، وقد أولت اهتماماً خاصاً للبلدان الأقل نمواً في العالم، والتي يمر اقتصادها في مهلة انتقالية في أواسط آسيا وأواسط وشرق أوروبا ومنطقة البلطيق .

وفي مجال حماية حق المؤلف تتولى منظمة الويبو (WIPO) الإشراف على إدارة المعاهدات والاتحادات التابعة لها في مجال حق المؤلف وتقديم الدعم والمساندة والمشورة للبلدان النامية في مجال حق المؤلف من .خلال "برنامج الويبو الدائم للتعاون الإنمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المحاورة الذي يهدف إلى الحث على الإبداع والابتكار الذهني في مجالات الآداب والعلوم والفنون في البلدان النامية، وتشجيع نشر الابتكارات الذهنية المتعلقة بحق المؤلف، وإتاحة برامج التدريس والتدريب الشاملة على الصعيدين الوطني والإقليمي للموظفين المسؤولين عن نظام الملكية الفكرية والتوعية بأهمية الملكية الفكرية والمساعدة في تحسين النظام الاقتصادي من خلال الانتفاع الأفضل بنظام الملكية الفكرية. ومن الوسائل الهامة والحديثة التي بادرت منظمة الويبو لدعمها تدريس حقوق الملكية الفكرية بفرعيها الملكية الصناعية والملكية الأدبية والفنية في كليات الحقوق في بعض الجامعات العربية

2- منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم اليونسكو (UNESCO):

تأسست اليونسكو UNESCO في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٤٥ مقرها باريس، وقد نشأت على غرار الأمم المتحدة على أنقاض الحرب العالمية الثانية، وقعت الميثاق التأسيسي للمنظمة 37 دولة وكان هدفها الأول إقامة ثقافة سلام حقيقية، وبميثاق تأسيسي شعاره "لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلام".

تعمل اليونسكو على إطلاق حوار بين الحضارات والثقافات والشعوب على أساس احترام القيم المشتركة، فمن خلال هذا الحوار يمكن للعالم أن يتوصل إلى وضع رؤى شاملة للتنمية المستدامة، تضمن حقوق الإنسان والاحترام المتبادل والتخفيف من حدة الفقر، حيث أن كل تلك القضايا تقع في صميم رسالة اليونسكو وأنشطتها مع عدد من الأهداف الشاملة منها تأمين التعليم الجيد للجميع والتعلم مدى الحياة.

ومنظمة اليونسكو من المنظمات الدولية التي ساهمت في حماية حق المؤلف على المستوى الدولي من خلال جهودها منفردة ومن خلال تعاونها مع منظمة الويبو WIPO وغيرها من المنظمات الدولية التي تعمل في هذا المجال، وللمنظمة إسهامات عديدة في مجال حق المؤلف بما يلي:

1- تعمل منظمة اليونسكو من خلال برنامجها "اليوم العالمي للكتاب وحقوق المؤلف والذي تحتفل به في ٢٣ نيسان/ أبريل من كل عام، وهو من الأنشطة المهمة لتشجيع التأليف والترجمة مع التقيد بمراعاة حقوق المؤلف، حيث تختار عاصمة عالمية للكتاب، وكانت بيروت العاصمة العالمية للكتاب سنة ٢٠١٠.

2- التعاون مع منظمة الويبو من خلال اللجان المشتركة بين المنظمتين لمتابعة التطورات في مجال حق المؤلف ودراسة المشكلات الخاصة بالملكية الأدبية والفنية واقتراح أحكام نموذجية خاصة بموضوع حق المؤلف لتستعين بها الدول في وضع قوانينها الخاصة بحماية حق المؤلف ودراسة مشروعات قوانين حق المؤلف الوطنية التي يطلب الدول المشورة فيها.

3- تشجيع احترام مبدأ حقوق المؤلف وحمايتها، ومعارضة القرصنة الفكرية، وليس فقط لكونها أنتهاكاً لحقوق المؤلف، بل أيضاً لأن حماية منتجي هذه المصنفات ومبدعيها من الاعتداء على مصنفاتهم أمر لازم للتنمية الثقافية والتربوية.

4- إنشاء الصندوق الدولي لتعزيز الثقافة. الذي انبثق عنه جهاز فرعي هو (لجنة الصندوق الدولي لحقوق المؤلف) الذي يهدف إلى مساعدة البلدان النامية في الانتفاع بالمعرفة العالمية وتنمية ثقافاتها الوطنية مع تعزيز الحماية الدولية لحقوق المؤلفين، فضلاً عن تشجيع الدول النامية على ترجمة المصنفات الأجنبية كذلك ترجمة مصنفاتها الخاصة لتأمين توزيعها على أوسع نطاق ممكن في العالم.

ولا نغفل أيضاً دور المنظمة في حماية الآثار والتراث في دول العالم أجمع فضلاً عن أن المنظمة ترعى عدة برامج تدريبية خاصة بالتعليم منها ضمان جودة التعليم العالي في العراق والتي عقدت في عمان في ٢٥ تشرين الأول ٢٠١٣ بحضور ١٢ جامعة عراقية.

3- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الالكسو(ALECSO):

وهي وكالة متخصصة مقرها تونس، تعمل في نطاق جامعة الدول العربية وتعنى أساساً بتطوير الأنشطة المتعلقة بمجالات التربية والثقافة والعلوم على مستوى الوطن العربي وتنسيقها، وقد أنشئت المنظمة بموجب المادة الثالثة من ميثاق الوحدة الثقافية العربية وتم الإعلان رسمياً عن قيامها بالقاهرة يوم٢٥ يوليو ١٩٧٠.

ساهمت تلك المنظمة في تطوير حماية حق المؤلف على المستوى العربي من خلال وضعها لأول اتفاقية عربية لحماية حق المؤلف العربي، وقد عمدت هذه المنظمة إلى لجنة خاصة للإشراف على إدارة وتنفيذ هذه الاتفاقية وهي "اللجنة الدائمة لحماية حقوق المؤلف" وتتكون هذه اللجنة من ممثلي الدول الأطراف في الاتفاقية وهي اللجنة الدائمة لحماية حقوق المؤلف، كما تتولى هذه اللجنة متابعة وتنفيذ الاتفاقية وتبادل المعلومات بين الدول العربية في مجال حق المؤلف بهدف إيجاد الوسائل القانونية الكفيلة بحماية الحقوق الأدبية والمالية للمؤلفين العرب .

وتساهم الجهود التي تقوم بها هذه المنظمة في تعزيز التعاون بين الأقطار العربية في حماية حقوق المؤلفين العرب، والتنسيق مع المنظمات الدولية المخصصة في مجال حق المؤلف كمنظمتي الويبو واليونسكو في سبيل حماية حقوق المؤلف العربي على المستوى الدولي. والقضاء على الأمية في الوطن العربي وسد الفجوة التقانية والرقمية بين الدول العربية والدول المتقدمة.

4- لاتحاد الدولي لجمعيات ومؤسسات المكتبات (الإفلا) IFLA

وهي الهيئة الدولية الرئيسية التي تهتم بشؤون المكتبات وخدمات المعلومات ومستخدميها، تأسست الافلا سنة ١٩٢٧ في ادنبره بأسكتلندا اثر مؤتمر دولي لمديري المكتبات القومية، وتمثل الافلا للخبراء والمتخصصين في مجال المكتبات والمعلومات من جميع انحاء العالم منبرا ومنتدى يتبادلون من خلاله الافكار ويعملون على تعزيز التعاون الدولي والبحث والتنمية في كافة مجالات أنشطة المكتبات والخدمات المعلوماتية ،كما تمنح الافلا للمؤسسات المكتبية والمكتبات ومراكز المعلومات والمهنيين المتخصصين في مجال المعلومات على مستوى العالم الفرصة لأن يشكلوا كياناً موحداً يبلورون فيه مصالحهم، ويبحثون من خلاله عن حلول لمشاكلهم، ليحققوا أثراً فعالاً على المستوى الدولي.

الاقلا منظمة دولية مستقلة غير حكومية وغير هادفة للربح، تسعى الى تشجيع وتعزيز دور المكتبات وحماية مصالحها في المنتديات الدولية، تصدر الافلا عدد من المنشورات المتخصصة بالإضافة إلى إرشادات وتقارير ومقالات فردية تغطي مجموعة متنوعة من الموضوعات، كما تنظم الإفلا ورش عمل وحلقات بحث في أماكن مختلفة من العالم من اجل تعزيز الممارسات المهنية وزيادة الوعي بالأهمية المتزايدة للمكتبات في العصر الرقمي، تتعاون الإفلا في انشطتها مع بعض المنظمات غير حكومية وبعض الهيئات الممولة والوكلاء الدوليين.

تستضيف المكتبة القومية الملكية في هاج Hague بهولندا المقر الرئيسي للإفلا، كما تدير الإفلا ثلاثة مكاتب اقليمية هي: المكتب الإقليمي لأفريقيا ويقع في بريتوريا بجنوب افريقيا وتستضيفه جامعة جنوب افريقيا

(UNISA)، والمكتب الإقليمي لآسيا والدول الواقعة على المحيطات ويقع في سنغافورة حيث يستضيفه مجلس المكتبة القومية، والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي ويقع في ريو دي جانيرو بالبرازيل، ومكتب الافلا للدول الناطقة بالعربية بمكتبة الإسكندرية بمصر. وفي إطار اهتمام الإفلا بقضايا حقوق الملكية الفكرية وحق المؤلف، تعمل الإفلا بالتعاون منظمة الويبو WIPO على اقتراح اتفاقية بشأن التقييدات والاستثناءات لحق المؤلف في المكتبات ومراكز الحفظ والأرشيف، إذ تعمل الإفلا مع الدول الاعضاء في الويبو على كسب التأييد لوضع اتفاق دولي ملزم بشأن التقييدات والاستثناءات لتمكين المكتبات من الحفاظ على مجموعاتها، ودعم التعليم والبحث، فضلاً عن تقديم مصادر المعلومات للمستفيدين ، وتعمل الافلا جنبا الى جنب مع المجلس الدولي للأرشيف(ICA) وإيفل(EIFL)، وقد أعدت معاهدة حقوق الطبع والنشر للتقييدات والاستثناءات للمكتبات ومراكز المحفوظات، سميت ب (TLIB) وهي بمثابة دليل لإرشاد الدول الاعضاء في الويبو في تحديد التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات في انحاء العالم. وتعتمد التقييدات والاستثناءات على مجموعة من المبادئ التي وضعت في عام ٢٠٠٩من قبل امناء المكتبات والمتخصصين في الملكية الفكرية، والاتحاد العالمي للمكفوفين، وممثلي المنظمات غير الحكومية، وتشمل الاتفاقية المصنفات المشمولة بالحماية وفق قوانين الدول الوطنية، وينطبق على جميع اشكال المصنفات التقليدية والرقمية.

وتشمل مقترحات الاتفاقية.

- الاستيراد الموازي (اي شراء الكتب من الخارج).
- الاستخدامات عبر الحدود وإعادة انتاج المصنفات
- الاعارة المتبادلة.
- الحفاظ على مصادر المكتبة والمواد الأرشيفية.
- استخدام المصنفات وغيرها من المواد بموجب الحقوق المجاورة لفائدة الأشخاص ذوي الاعاقة.
- استخدام الاعمال من اجل التعليم والبحث والدراسة.
- الاستخدام لأغراض شخصية
- الأعمال اليتيمة (الأعمال المجهول اصحابها).

ويقترح تقرير الاتفاقية (المقترح) أيضاً:

- الالتزام باحترام الاستثناءات على حق المؤلف والحقوق المجاورة.
- الالتزامات المتعلقة بحماية التدابير التكنولوجية.

ان الاتفاقية المقترحة تطمح الى وضع ركيزة أساسية لجميع دول العالم فيما يتعلق بقوانين حق المؤلف واعداد الاستثناءات الملائمة لعمل المكتبات، عن ايجاد صيغ للتنفيذ تتسم بالمرونة وايجاد معيار دولي للاستخدام العادل لمصادر المعلومات واتاحة المعلومات للمستفيدين، وهذا ماعملت وتعمل عليه الافلا خدمة للمكتبات

5- منظمة إيفل (EIFL):

تأسست EIFL في عام ١٩٩٩ تحت شعار " Knowledge Without Boundaries معرفة بلا حدود"، تعمل إيفل مع المكتبات في جميع أنحاء العالم من أجل وصول المعلومات الرقمية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية وهي منظمة دولية لا تهدف إلى الربح مقرها في أوروبا، تعمل مع اتحادات المكتبات وفي أكثر من 60 دولة من الدول النامية في آسيا وإفريقيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية ويشمل عملها برامج عديدة مهمة للتمكين من الوصول إلى المعرفة من أجل التعليم والبحث والتنمية الاقتصادية للبلدان النامية بهدف إن تلك البلدان مواردها محددة لشراء حقوق النشر للمواد المحمية.

وتقود EIFL العديد من البرامج مثل:

1- EIFL-Licensing: وذلك من خلال التفاوض مع الناشرين للحصول على أسعار منخفضة للغاية لاستخدام مصادر المعلومات في مكتبات الدول النامية بشروط عادلة، أي إعادة (التراخيص).

2- EIFL-Copyright & Libraries: تسعى إلى معالجة قضايا حق المؤلف من خلال تعزيز قوانين حقوق نشر عادلة ومتوازنة تدعم المكتبات في إتاحة الوصول إلى المعرفة.

3- EIFL-FOSS: دعم ونشر برمجيات المصدر المفتوح وتوفير برامج تدريبية لها لتمكين المكتبات من تأمين توفير كبير في التكاليف.

4- EIFL-PLIP: العمل المكتبات العامة في البلدان النامية والتي تمر بمرحلة انتقالية لتطوير الخدمات التي تلبي الاحتياجات المتغيرة في المجتمع والتي تساهم في المشاركة في المعرفة.

إن EIFL تسعى بشكل جدي لتعزيز قوانين حقوق النشر والتأليف بطريقة عادلة ومتوازنة . من خلال:

- حملات الدعوة لإصلاح قوانين حق المؤلف الوطنية.
- لعب دور قيادي في إعداد قانون دولي عالمي لحق المؤلف.
- إعداد برامج تدريبية وورش عمل لقضايا حقوق الطبع والنشر.
- دعم متخصصي المكتبات دعاة الوصول العادل للجميع.

أما أهم إنجازات EIFL فهي:

1- شهدت في عام ٢٠١١ ذروة عمل خمسة سنوات مع منظمة الويبو عندما قدمت EIFL مقترح لمعاهدة دولية لصالح المكتبات ومراكز الأرشيف في اجتماع عقد في تشرين الثاني ٢٠١١.

2- تخصيص مكتبي متدرب على حقوق المؤلف في كل الدول الأعضاء ب EIFL.

3- بناء تحالفات قوية مع منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال الحصول على المعرفة.

4- إعداد دليل لرفع مستوى الوعي حول منظور المكتبة في مواضيع حقوق التأليف والنشر متاح بسبع لغات على شبكة الإنترنت.

5- إعداد مشروع قانون حقوق الطبع والنشر وهو دليل عملي لمساعدة أمناء المكتبات وكذلك مستشاريهم القانونيين بإشراف الـ WIPO.

الأسئلة البعدية

1- من المنظمات المعنية بحماية الملكية الفكرية هي الويبو اذكر مقرها وعدد المشاركين معها موضح برنامجها الخاصة بحماية الملكية الفكرية؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**السادسة**
عنوان المحاضرة:	الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكيـة الفكرية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بأهم الاتفاقيات العالمية لحماية حقوق المؤلف
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- الاطلاع على الاتفاقيات واحكامها في حماية حقوق المؤلف
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يدرك مدى أهمية الاتفاقيات العالمية والعربية في حماية حقوق المؤلف
طرق القياس المعتمدة	اختبار الكتروني من خلال الكلاس روم

الاسئلة القبلية

1- ماهي الاتفاقيات العالمية والعربية المعنية بحماية حق المؤلف؟
2- ماهي احكام الاتفاقيات المعنية بحماية حق المؤلف؟

المحتوى العلمي

الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكيـة الفكرية

1- اتفاقية بيرن (Berne Convention)

2- الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف (Universal Copyright Convention)

3- الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف

محتويات المحاضرة

الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الملكية الفكرية

بدأ الاهتمام بحماية الإنتاج الفكري على المستوى الدولي في الربع الأخير من القرن الثامن عشر فعملت بعض الدول إلى إصدار قوانين وتشريعات للحماية، كذلك نشأت منظمات ومؤسسات تدعم حماية الملكية الفكرية، وهذا بدوره أدى إلى إبرام اتفاقيات عديدة منها تتعلق بحماية الملكية الأدبية والفنية ومنها ما يتعلق بحماية الملكية الصناعية، ويذكر أن قوانين الملكية الصناعية بمعناها الواسع ما هي إلا قوانين لتنظيم المنافسة في السوق، وإن المادة الأولى من اتفاقية باريس المؤرخة في ٢٠ مارس/ آذار ١٨٨٣ والمعدلة في ١٩٦٧ بينت نطاق الملكية الصناعية والتي تشمل حماية، براءات الاختراع، الرسوم والنماذج الصناعية، العلامات الصناعية والتجارية، الاسم التجاري، وتطبق كذلك الحماية على الصناعات الاستخراجية والزراعية وجميع المنتجات المصنعة والطبيعية.

ومن أهم الاتفاقيات لحماية الملكية الصناعية هي كالتالي:

1- اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية لسنة ١٨٨٣ وتشكل الدستور الأساسي للحماية الملكية الصناعية.

2- اتفاقية مدريد لتسجيل العلامات التجارية سنة ١٨٩١.

3- اتفاقية نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات في 15 حزيران 1957.

4- اتفاقية نيروبي بشأن حماية الرمز الأولمبي ١٩٨١.

5- اتفاقية التربس TRIPS ١٩٩٥ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من الملكية الفكرية.

7- اتفاقية بروكسل الخاصة بتوزيع الإشارات الناقلة للبرامج عن طريق التوابع الصناعية ١٩٧٤.

1- اتفاقية بيرن (Berne Convention)

بدأ الاهتمام بحماية حق المؤلف على الصعيد الدولي في حوالي منتصف القرن التاسع عشر والتي ظهرت أولاً على شكل اتفاقيات ثنائية نصت على الاعتراف المتبادل بالحقوق، ورغم أهمية تلك الاتفاقيات إلا أنها لم تكن شاملة في توفير قواعد كافية لحماية حقوق المؤلفين، وقد أفضى ذلك إلى ظهور اتفاقية بيرن (Berne لحماية المصنفات الأدبية والفنية والتي تم اعتمادها من قبل الدول المتعاقدة عام ١٨٨٦، وقد تجمعت الدول المتعاقدة على شكل اتحاد من أجل حماية حقوق مؤلفي المصنفات وسمي هذا الاتحاد بـ(اتحاد بيرن)، وينظر إلى اتفاقية بيرن على أنها الأب الشرعي لتنظيم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة على المستوى الدولي، وإنها أول الاتفاقيات التي تناولت حقوق المؤلفين، وقد تمت مراجعة نصوص الاتفاقية مرات عدة وعدلت أكثر من مرة في ضوء التطورات السريعة في مجال التكنولوجيا المتصلة بالمصنفات الأدبية والفنية، وقد كانت آخر ثلاث مراجعات للاتفاقية في بروكسل سنة ١٩٤٨، واستوكهولم سنة ١٩٦٧، وباريس سنة ١٩٧١ .

وتستند الاتفاقيات إلى ثلاثة مبادئ أساسية، أولها مبدأ " المعاملة الوطنية" التي تتمتع بموجبه المصنفات التي تنشأ في إحدى الدول الأعضاء بنفس الحماية في كل دولة عضو، وثانيهما مبدأ " الحماية التلقائية" أي تمنع الحماية بصورة تلقائية ولا تخضع لإي إجراء التسجيل أو الإيداع أو إجراء شكلي، وثالثهما مبدأ " استقلالية الحماية" الذي يقضي بالتمتع بالحقوق الممنوحة وممارستها بشكل مستقل عن ممارسة الحماية في دولة منشأ . وتتضمن المادة (٢)(٢) من الاتفاقية المصنفات المشمولة بالحماية المصنف وهي كل نتاج فكري أصلي في المجال الأدبي والعلمي والفني بغض النظر عن طريقة أو شكل التعبير عنه، كما تحدد المادة (7) الحد الأدنى لمدة الحماية وهي مدة حياة المؤلف إضافة إلى 50 سنة بعد وفاته، كما أن الاتفاقية تضع بعض الاستثناءات في الحماية وفي حالات

خاصة والتي يشار إليها بعبارة الاستعمال الحر مثل المادة (١٠) التي تحدد الاقتباسات واستعمال المصنفات للتوضيح لأغراض التعليم أو استنساخ مقالات صحفية واستعمال المصنفات لأغراض تقرير أحداث جارية.

2- الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف (Universal Copyright Convention)

شهدت فترة ما بعد الحرب العالمية الثاني جهوداً دولية حقيقية لتوسيع نطاق الحماية الدولية لحق المؤلف، وقد عهد إلى منظمة اليونسكو بمهمة إعداد مشروع اتفاقية عالمية لحماية حقوق المؤلف، فكونت تلك المنظمة لجان من خبراء متخصصين لإعداد مشروع الاتفاقية.

وضعت هذه الاتفاقية في برن سنة ١٨٨٦ وأعيد النظر فيها بتواريخ لاحقة وآخرها كان في باريس سنة ١٩٧١، تم التوقيع عليها من قبل ثمانية وثمانون دولة، دخلت صيغة النفاذ في 10 أيلول ١٩٧٤، ويشار إليها اختصاراً ب(UCC)، يدير هذه الاتفاقية الجهاز العالمي للملكية الفكرية، ويدير في نفس الوقت الملكية الصناعية، وتتضمن هذه الاتفاقية نوعان من الأحكام، الأولى: تتعلق بتشبيه المؤلف الوطني بالمؤلف التابع لدولة موقعة على الاتفاق، والثاني: الاعتراف بحق توافقي يمنح المؤلف مع إعطائه الحد الأدنى من الضمانات.

ومن أهم الأحكام التي تضمنتها هذه الاتفاقية:

- تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل فيما بين الدول الأطراف في الاتفاقية.
- تحديد فترة حماية حق المؤلف وهي مدة حياة المؤلف وخمسة وعشرين عاماً بعد وفاته.
- حماية المصالح المادية المالية للمؤلف.
- تحديد المصنفات المشمولة بالحماية.
- منح الدول الأطراف في الاتفاقية الحق في أن تضع استثناءات في تشريعاتها الوطنية على أن لا تتعارض تلك الاستثناءات الاتفاقية.

3- الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف

بعد توقيع وزراء الثقافة العرب في مؤتمرهم ببغداد ١٩٨١ المصادقة على النسخة الأخيرة المنقحة للاتفاقية العربية لحماية حق المؤلف والتي طرحت للتوقيع على هذا المؤتمر، واعدت الاتفاقية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الالكسو (ALECSO) إن الدول العربية تحدوها الرغبة على حد سواء في حماية حقوق المؤلفين في مصنفاتهم الأدبية والفنية والعلمية ، واقتناعاً من الدول العربية بأهمية وضع نظام عربي موحد لحماية حقوق المؤلف يلائم كل الدول العربية، من أجل تشجيع المؤلف العربي على الابداع والابتكار مع ترك المجال للدول العربية أن تضع كل منها قانوناً لحماية الملكية الأدبية والعلمية والفنية ضمن ما هو مناسب لها ومع سيادتها كدولة.

وقد تضمنت تلك الاتفاقية عدداً من الأحكام الخاصة بالحماية أهمها:

- تحديد المصنفات المشمولة بالحماية في المادة الأولى من الاتفاقية.
- تحديد المؤلفين المشمولين بالحماية في المادة (٢) من الاتفاقية.
- حماية الفولكلور الوطني، ويعد ملكاً لكل من الدول الأعضاء في المادة (5) من الاتفاقية.
- تحديد الاستثناءات من الحماية في المادة (9) و(١٠) و(١١) والمادة (١٢) الخاصة بالمكتبات.
- إنشاء مكتب لحماية الملكية الأدبية والفنية والعلمية في الإدارة العامة للمنظمة العربية، ويتولى أمانة اللجنة الدائمة لحماية حقوق المؤلف في المادة .(٢٤)
- ورد في المادة (٣٣) لا تؤثر الاتفاقية في الحقوق والالتزامات الدولية للدول المتعاقدة تجاه غيرها من الدول وفقاً للاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية حق المؤلف التي تكون هذه الدول طرفاً فيها.

الأسئلة البعدية

1- ماهي الاتفاقيات المعنية بحماية الملكية الفكرية وما احكامها لحماية حقوق المؤلفين؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**السابعة**
عنوان المحاضرة:	دور الجامعات والمكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- سيتمكن الطالب من التعرف بدور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في كيفية حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية. 2- سيتمكن الطالب من التعرف على المعايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- الاطلاع بدور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في كيفية حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية 2- الاطلاع على المعايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يدرك مدى أهمية دور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية 2- معرفة المعايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات ونماذج منها
طرق القياس المعتمدة	أسئلة واجوبة عن دور المكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكري

الاسئلة القبلية

1- ما هو دور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية؟
2- ماهي المعايير وأسس التي تتبعها الجامعات الاكاديمية بصورة عامة والمكتبات الاكاديمية بصورة خاصة؟

المحتوى العلمي

دور الجامعات والمكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية
الجامعات، تعريفات وأهداف
معايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات

محتويات المحاضرة

دور الجامعات والمكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية

تمهيد

لم تعد أهمية التعليم محل جدل في أي منطقة من العالم، فالتجارب الدولية المعاصرة أثبتت بما لا يدع مجالاً للشك أن بداية التقدم في العالم هو التعليم. ولا يستطيع أي مجتمع تحقيق أهداف التنمية الشاملة ومتطلبات المستقبل من الناحية الاجتماعية والاقتصادية بدون امتلاك جهاز تعليمي ناجح، ومما لا شك فيه أن الجامعة من أهم مؤسسات ودور صناعة العلم والتعليم في العالم، وهي معقل الفكر الإنساني في أرفع صوره ومستوياته، فهي جزء من تاريخ الشعوب وأحد مصادر حركاته الثقافية والعلمية، ولم يعد ينحصر دور الجامعات في العصر الحديث بتخريج المتخصصين في فروع المعرفة الإنسانية وإنما أصبحت الجامعات تعنى بحاجات مجتمعاتها، وتعمل على تنمية هذا المجتمع بأهمية العلم والتعليم. وللمكتبات الجامعية أيضاً دور رائد وفعال في العملية التعليمية باعتبارها أحد ركائز تلك المؤسسة الجامعية.

سنحاول في هذا المحاضرة تسليط الضوء على الجامعات كمؤسسات تعليمية ودور مكتباتها في عملية النهوض بالتعليم الجامعي ودعمه من خلال مصادر المعلومات، وكذلك دور المكتبة في التوفيق بين خدمة المستفيدين في الجامعات (التدريسيين والطلبة) وبين حماية الملكية الفكرية وحقوق المؤلفين.

1- الجامعات، تعريفات وأهداف

إن مؤسسات التعليم العالي ممثلة بالجامعات من المؤسسات التي تقدم خدمات عديدة للمجتمع، فهي مؤسسات متخصصة بمنح الدرجات العلمية، البكالوريوس والماجستير والدكتوراه، كما أنها في الوقت نفسه تنتج المعرفة على شكل مطبوعات، وقد تتحول تلك المعرفة إلى جوانب تطبيقية وتستخدم في حل في القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع، فضلاً عن مساهمتها في ثقافة المجتمع عن طريق إعداد جيل مثقف مؤهل للعمل في مؤسسات الدولة. وتوصف الجامعات بأنها مؤسسات متعددة الأوجه ذات أهمية خاصة لاقتصاد المعرفة في القرن الحادي والعشرين. وإن دورها يمتد إلى ما هو ابعد من ذلك، فالجامعات هي من الدعامة الأساسية للحياة الفكرية في المجتمعات، وهي من اهم الروابط الرئيسة في مجالات العلوم والتعليم والثقافة والإبداع.

تعرف أروى الياسري الجامعة بأنها،" مؤسسة تعليمية تحتوي على كليات لدراسة الآداب والعلوم ومدارس أو كليات للدراسات المهنية، تمنح شهادة البكالوريوس لطلبة المراحل الأولية، وشهادة الماجستير والدكتوراه لطلبة الدراسات العليا".

والتعريف المطلوب للجامعة بأنها: مؤسسة تعليمية وجدت لإعداد جيل متعلم مؤهل للعمل بعد منحه الدرجة العلمية من قبل الجامعة، وهي مؤسسة تربوية.. ثقافية تخدم شريحة واسعة ومهمة من المجتمع الا وهي شريحة الشباب، وسواء كانت جامعة حكومية أو خاصة فإن أهدافها متشابهة وأولها خدمة المجتمع الذي وجدت فيه.

وللجامعات أهداف عديدة مشتركة تتلخص بالآتي:

1-تعليم وإعداد الكفاءات البشرية المتخصصة والقادرة على تحمل مسؤوليات الحياة العملية.
2-البحث العلمي وتنمية المعرفة بشتى أنواعها.
3- حماية التراث الثقافي للبلد.

ومع تطور العلم أصبحت الجامعات تتنافس فيما بينها للوصول إلى مستويات عالية من الكفاءة للوصول إلى ما يسمى بجامعة من الطراز العالمي. وذلك بالحصول على الاعتماد Accreditation وفق التصانيف العالمية، وهي تصانيف توضح موقع مؤسسات التعليم العالي ومستواها بين جامعات العالم، وقد أدت تلك التصانيف إلى نشأة حالة من المنافسة والسباق بين المؤسسات التعليمية للفوز بمرتبة متقدمة. وظهور مفهوم الجودة على المستوى المحلي والعالمي. وتعد وثيقة برلين لمبادئ الترتيب الطبقي وضمان الجودة وحسن التطبيق في تصانيف مؤسسات التعليم العالي الأساس، الذي تنطلق منه معظم التصانيف في هذا المجال، كما أنها المرشد والمرجع في الحكم على جودة تلك التصانيف فيما يخص الإجراءات المتبعة في جمع البيانات والمنهجية وبث النتائج ونشره.

وقد تم صياغة هذه الوثيقة وتقديمها لأول مرة في المؤتمر الثاني لجماعة خبراء الترتيب الدولي IREG بمدينة برلين في مايو,٢٠٠٦.

2- معايير وأسس الاعتماد والجودة في التصانيف العالمية للجامعات:

وضعت عدة معايير للاعتماد والجودة للجامعات وفي عدة تصانيف مثل:

- تصنيف شنغهاي Shanghai Jiao Tong University.
- التصنيف الإسباني حسب قياسات الشبكة العنكبوتية Webometrics
- تصنيف جامعة ليدن الهولندية The Leiden Ranking.
- تصنيف الجامعات الألمانية The CHE Ranking.
- تصنيف تايوان للجامعات في العالم Taiwan Ranking World Universities.

وعرف المتخصصون الاعتماد Accreditation بأنه نشاط مؤسسي علمي موجه نحو النهوض والارتقاء بمؤسسات التعليم والبرامج الدراسية وهو أداة فعالة ومؤثرة لضمان جودة العملية التعليمية ومخرجاتها واستمرارية تطويرها.

أما مفهوم الجودة وفقاً لما تم الاتفاق عليه في مؤتمر اليونسكو للتعليم في باريس أكتوبر ١٩٩٨، فينص على أن الجودة في التعليم العالي مفهوم متعدد الأبعاد ينبغي أن يشمل جميع وظائف التعليم وأنشطته مثل:

- المناهج الدراسية.
- البرامج التعليمية.

- البحوث العلمية.

- الطلاب.

- المباني والمرافق والأدوات.

- توفير الخدمات للمجتمع المحلي.

- التعليم الذاتي الداخلي.

- تحديد معايير مقارنة للجودة معترف بها دولياً.

وتعد الجودة أحد أهم الوسائل لتحسين التعليم، فلم تعد الجودة ترفاً ترنو إليه المؤسسات التعليمية، بل أصبح ضرورة ملحة تمليها حركة الحياة المعاصرة. وقد تبين أن التصانيف جميعاً تعتمد على المؤشرات الأساسية المذكورة سابقاً مع وجود بعض الاختلافات البسيطة في المقاييس والأوزان، فمثلاً يضع تصنيف شنغهاي وزن ٢٠% على إعداد المقالات المستشهد لها في كشاف الاستشهادات للعلوم الاجتماعية، وتصنيفات أخرى وضعت وزن 40% على السمعة الدولية للجامعة، ويلاحظ تركيز التصنيف الإنكليزي على البحث العلمي ونسبة البحوث المؤلفة من قبل منتسبي الجامعة وبوزن 60%.

أما التصنيف الإسباني فقد اعتمد على التحليل الببليومتري، ومبادرات الإتاحة الحرة للمعرفة وانتشار استخدام مواقع الجامعات ومكتباتها عبر الويب كوسيلة لجذب الطلاب والباحثين والتعريف بالجامعة في جميع أنحاء العالم وبالاعتماد على البيانات والمؤشرات المعلنة في تصنيف قياسات الشبكة العنكبوتية للترتيب الطبقي للجامعات في العالم، تناولت قياس أفضل 1000 جامعة في العالم وكانت الجامعات الأمريكية بالمرتبة الأولى وبنسبة 36،9% من نسب الجامعات الطراز العالمي في العالم تليها المملكة المتحدة، ثم أوروبا الغربية تليها أستراليا وثم جامعات كندا واليابان. ويذكر شريف كامل شاهين أن جودة المؤسسة التعليمية لا يتوقف فقط على الأداء الأكاديمي والبحثي فيها وإنما هناك عوامل ومقومات أخرى تقل أهمية عنها مثل جودة العملية التعليمية والمكتبة والادارة والبعثات وثقافة الحرم الجامعي ولابد ان تؤخذ هذه النقاط اجمع بعين الاعتبار.

وأصدر مجلس ليسبون Lisbon Council في بلجيكا ستة معايير في تقرير الترتيب الطبقي لأنظمة الجامعات، واشتملت هذه المعايير الآتي:

1- الشمولية: وهي قدرة نظام التعليم العالي في الدورة على تأهيل عدد كبير من الطلاب نسبة إلى إجمالي تعداد السكان.

٢- الإتاحة: أي قدرة نظام التعليم العالي في الدولة على استيعاب الطلاب من أصحاب الكفاءات الدراسية المنخفضة والعمل على رفع مستوياتهم.

3- الفعالية: قدرة نظام التعليم العالي في الدولة على إنتاج خريجين بمهارات تتناسب مع سوق العمل في البلاد.

4- الجاذبية: قدرة نظام التعليم العالي في الدولة على جذب مجموعة متنوعة من الطلاب الأجانب، ومن أية دولة هم، وما أسباب التحاقهم بالدراسة.

ه - متوسط الأعمار: قدرة النظام في الدولة على العمل كمؤسسة للتعليم مدى الحياة، ويتم هنا النظر لأعمار العاملين في قطاعات التعليم العالي.

6- الاستجابة: قدرة النظام على الإصلاح والتغيير في المجتمع.

ويلاحظ أن مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بدأت تتجه إلى إنشاء المستودعات الرقمية والتي تعزز حضورها على صفحات الويب وقد استخدمت إتاحة الإنتاج الفكري الصادر من تلك المؤسسات الجامعية كالأبحاث والرسائل الجامعية وأعمال المؤتمرات وأبحاث الدوريات، وهي إما أن تكون متاحة وفق ضوابط أو متاحة مجاناً Open Access عن طريق نشر الدوريات الإلكترونية. وإن تصنيف الجامعات وفق موقع Web metrics الإلكتروني، رصد حركة المواقع الإلكترونية الأكاديمية الأكثر تقدماً، الأبحاث والدراسات والتقارير، وقياس نشاطات الجامعة التي تظهر في مواقعها الإلكترونية وتستند على أربعة معايير تشمل الآتي:

1) الأبحاث: عدد الأبحاث والدراسات المنشورة إلكترونياً في موقع الجامعة الإلكتروني.

٢) الحجم: حجم صفحات الموقع التابع للجامعة.

3) الاستخدام: مدى استخدام الجامعة للروابط ومحركات البحث.

4) الملفات الفنية: وبحسب عدد الملفات الإلكترونية بكل أنواعها والتي تنتمي لموقع الجامعة على محركات البحث.

ونستنتج من ذلك أن الجامعات القادرة على إدارة المحتوى الرقمي وتنظيمه وإتاحته عبر الشبكة العنكبوتية والتي استطاعت أن تنشئ مكتبات رقمية خاصة بها استطاعت أن تحصل على تصنيف عالي بين الجامعات كالجامعات الأمريكية والمملكة المتحدة، أستراليا، كندا، والاتحاد الأوروبي.

وعند إلقاء نظرة على الترتيب الأمريكي لمكتبات الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي يتضح لنا أن ترتيب المكتبات يتوافق مع ترتيب الجامعات، أي أن الجامعات التي تحتل المراكز الأولى، نجد مكتباتها في المراكز المتقدمة أيضاً، ومنها مكتبة جامعة هارفرد الأمريكية التي احتلت المراكز الأولى في عدد المقتنيات وعدد الإضافات السنوية، وإجمالي الاشتراكات في المجلات، والميزانية وعدد العاملين.

أما الجامعات العربية فقد أثبتت الجامعات السعودية على الحضور المتميز في التصانيف العالمية للجامعات، فبحسب تقييم موقع قياسات الويب عالمياً Web metrics لسنة ٢٠١٠ احتلت خمس جامعات سعودية أول خمس مراكز عربية، تصدرتها جامعة الملك سعود بالمركز الأول عربيا وبمركز ١٩٩، وحلت جامعة الملك فهد للبترول والمعادن في المركز الثاني عربياً و 404 عالميا، تليها جامعة الملك عبد العزيز الثالثة عربيا و 496 عالميا، ثم جامعة أم القرى و 1050 عالمياً، ثم المركز السادس عربيا كان للجامعة الأمريكية في بيروت وبترتيب عالمي 1361، والمركز السابع لجامعة القاهرة عربياً وبترتيب عالمي ١٣٨٧.

وهذا المعيار يتبع أكبر مركز أبحاث إسباني ويرتبط بمعيار الأبحاث والملفات الغنية المذكور سابقاً، ويتم تحديثه بشكل دوري كل ستة أشهر، ففي تموز (يوليو) وكانون الثاني (يناير) سنوياً يقيس ترتيب أفضل الجامعات في نشر الأبحاث الأكاديمية على الإنترنت، حيث يشمل ذلك معايير تخص الموقع نفسه، فيعطي ٢٠% لحجم الموقع و 15% للملفات ومخرجات البحث و5% لعلماء غوغل Google لمشاهدة الروابط وحجم التأثير، ويركز أيضاً على ظهور المحتوى الأكاديمي والأبحاث على شبكة الإنترنت لكل من الطلاب والتدريسيين، والمراكز البحثية التابعة للجامعات وإتاحة الوصول إليها، ويقاس الحضور الإلكتروني بالنشاطات ومستوى متابعتها على مواقع الجامعات الإلكترونية، وهو ما يعد مؤشراً جيداً يعكس مستوى تأثير الجامعات، وهذا بمجموعه يعكس التزام الجامعة بالرصانة ونشر المعرفة.

ويلاحظ ظهور اهتمام واسع من قبل الدول العربية والجامعات العربية بموضوع الحصول على الاعتماد الدولي وعقدت العديد من الندوات والمؤتمرات التي أكدت على أهمية الاعتماد والجودة في التعليم العالي،

منها المؤتمر الإقليمي العربي حول التعليم والذي عقدته اليونسكو سنة ٢٠٠٣ في بيروت، وقدمت المؤتمر الدول العربية على إنشاء آلية لتقييم مؤسسات التعليم العالي كما أشرفت اليونسكو بالتعاون مع اتحاد الجامعات العربية على مؤتمر عقد في دمشق ٢٠٠٤، وقد أكد في توصياته على ضبط الجودة ونشر ثقافة التقويم والاعتماد في الجامعات العربية .

الأسئلة البعدية

1- ما هو دور الجامعات والمكتبات الاكاديمية في حماية الملكية الفكرية من الانتهاكات والسرقات العلمية؟

2- ماهي المعايير وأسس التي تتبعها الجامعات الاكاديمية بصورة عامة والمكتبات الاكاديمية بصورة خاصة؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الثامنة**
عنوان المحاضرة:	المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- سيتمكن الطالب من التعرف على الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية. 2- التعرف على النشر الجامعي وحقوق الملكية الفكرية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يفهم الخطط التي تضعها الجامعات العربية في كيفية حماية الملكية الفكرية
طرق القياس المعتمدة	جلب نموذج تقرير للنشر الجامعي خاصة بالجامعة التقنية الشمالية يبين مدى الاقتباسات من مصادر المعلومات

الاسئلة القبلية

1- ما هي المتطلبات الأساسية للخطة الاستراتيجية التي تضعها الجامعات العربية في حماية الملكية الفكرية؟
2- ماهي المطبوعات التي يمكن أن تكون ضمن إطار النشر الجامعي الأكاديمي؟

المحتوى العلمي

المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات
الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية
النشر الجامعي وحقوق الملكية الفكرية

محتويات المحاضرة

المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات

إن مؤسسات التعليم العالي ممثلة بالجامعات تساعد حماية المسؤولية الاجتماعية والارتقاء بها عن طريق تدريب الشباب على القيم التي تشكل أساس المواطنة الديمقراطية.

إن المسؤولية الاجتماعية مصطلح واسع يغطي مجموعة من الجوانب، وقد عرف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة المسؤولية الاجتماعية على أنها:" الالتزام المستمر من قبل المؤسسات بالتصرف أخلاقياً والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين الظروف المعيشية للموارد البشرية وأفراد عائلاتهم والمجتمع المحلي وهي واجب والتزام وطني يقع على عاتق الجميع، فالكل مسؤول أفراداً أو مؤسسات على العمل بروح الفريق الواحد، من أجل تحقيق النجاح في العمل وزيادة الإنتاج ·

وفيما يتعلق بالأدوار والوظائف التي ينبغي أن تؤديها مؤسسات التعليم العالي في تعزيز التنمية المستدامة يجب أن يتم بوجه خاص تناول القضايا التالية: تعميق التدريس والبحوث فيما يتعلق بالعمليات التي تفضي إلى تبني نماذج حياتية أكثر استدامة، وتحسين مستوى الجودة والكفاءة في مجال التدريس والبحوث، وتقوية التفاعل مع المجتمعات المحلية، وإتاحة الانتفاع المشترك في اختصاصات عدة، وادخال البعد العالمي في أوساط التعليم. بالمعارف الجديدة وتمكين الطلاب من الحصول على المهارات اللازمة للعمل

وعرف متخصصون التنمية المستدامة Developmentبأنها: "التنمية التي توفر حاجات الحاضر دون إعاقة أجيال المستقبل عن توفير حاجاتهم"

وهنالك عدة متطلبات للتنمية المستدامة أحدها، العناية بالتنمية البشرية في المجتمع، أي العمل على بناء مجتمع قائم على المعرفة لأجل التنمية البشرية وتوفير المعرفة والمعلومات وسبل التعلم وتشجيع الابتكار، وهذا من صميم عمل الجامعات.

الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية:

إن دعم عملية التدريس والتعليم في الجامعة هي مسؤولية الحرم الجامعي وتمثل تحدياً مستمراً للجامعة، لذا فإن الجامعات ملزمة بإعداد خطط استراتيجية للعمل، ويعرف مصطلح الاستراتيجية strategy بأنه، خطط أو طرق توضع لتحقيق هدف معين على المدى البعيد اعتماداً على التخطيطات والإجراءات الأمنية في استخدام المصادر المتوفرة على المدى القصير

فالاستراتيجية علم وفق التخطيط والتكتيك والعمليات، وقد استخدم هذا المصطلح في مجالات عدة وفي كافة نواحي الحياة.

ويذكر شريف كامل شاهين أن الاستراتيجية العربية لمستقبل أفضل للجامعات العربية تستند إلى الخطط والاستراتيجيات الفردية لكل جامعة، لذلك دعى إلى تضافر الجهود المحلية والإقليمية لوضع معايير موحدة للتقويم الأكاديمي والأنظمة التعليمية والبحثية، لإرساء إطار متكامل لتصنيف الجامعات العربية والإسلامية لتجنب التكرار والتضارب الذي يمكن أن ينشأ بين الهيئات العربية المهتمة بتلك القضية. مؤكداً أن العلم لا يعرف الحدود اللغوية ولا الجغرافية وإن السعي إلى العالمية أمر مشروع ولا بد منه، ومحاولة تقليل الفجوة بين الوضع الراهن للجامعات العربية والجامعات العالمية، داعياً إلى إعداد "تحليل سوأتSWOT لكل مؤسسة تعليم

عالي في الوطن العربي بهدف استثمارها لغرض ودعم نقاط القوة والتغلب على نقاط الضعف أو جوانب السلبية.

SWOT-S (Strengths) W (Weaknesses) O (Opportunities) T (Threats)

وهناك عدد من المتطلبات الأساسية للخطة الاستراتيجية وهي كالتالي:

- إنشاء وحدة للقياسات والمعايير العالمية الإنتاجية العلمية لأعضاء هيئة التدريس والباحثين في الجامعات العربية تتولى تتبع المؤشرات العالية في هذا المجال وإسهامات الجامعة من خلال العاملين بها في كل قطاع من قطاعات المعرفة.

- إنشاء وحدة لقياسات الشبكة العنكبوتية Web metrics من خلال مواقع الجامعات ومؤسسات التعليم العالي العربية تتولى تتبع المؤشرات المحلية ومقارنتها بالعالمية.

- العمل على الارتقاء بالمكتبات الأكاديمية وخدماتها، ففي نظرة على الترتيب العالمي للمكتبات الجامعية: يتبين لنا أن هذا الترتيب يتوافق تماماً مع ترتيب المؤسسات الأم، بمعنى أن الجامعات التي تحتل المراكز الأولى تجد مكتباتها في المراتب المتقدمة.

النشر الجامعي وحقوق الملكية الفكرية:

يكون في الغالب للجامعات دار نشر خاصة بها وذلك من اجل طبع الدوريات المتخصصة في الجامعة وبحوث الأساتذة فضلا عن نشر وقائع المؤتمرات والندوات وأحيانا دليل الجامعة. وان حقوق المؤلفين في تلك المنشورات يجب ان تحمى وفق قوانين وتشريعات الدولة وعلى الجامعات أيضاً إدراج الحماية ضمن سياستها والإعلان عنها سواء على الموقع الإلكتروني للجامعة أو على أي منشور يصدر من الجامعات.
ومن أهم تلك المطبوعات التي يمكن أن تكون ضمن إطار النشر الجامعي هي:
1- الأطاريح والرسائل الجامعية.
٢- بحوث هيئة التدريس.
3- الكتب والدراسات التي يؤلفها او يترجمها هيئة التدريس والعاملين في الجامعة.
4- بحوث التخرج المتميزة للطلبة: مرحلة البكالوريوس. أما التشريعات والقوانين التي تحمي تلك المطبوعات فهي تشريعات الدولة التي تكون الجامعة ضمن مؤسساتها، كذلك من الممكن أن تعتمد الجامعات سياسات التراخيص التي سنتحدث عنها لاحقاً. ويقسم شريف كامل شاهين التشريعات الخاصة بحماية النشر الجامعي إلى قسمين:

١- تشريعات خاصة بالمحتوى الفكري المملوك للجامعة والتي تشمل:
- ضمان حقوق الملكية الفكرية للإصدارات العلمية للجامعة على اختلاف أنواعها: كتب، رسائل جامعية، دوريات... الخ.
- ضوابط الاستنساخ والتمويل الإلكتروني أو الرقمي للمجموعات الجامعة.
- ضوابط الإتاحة الإلكترونية للإصدارات الإلكترونية للجامعة.
٢- تشريعات خاصة بالمحتوى الفكري المملوك للغير، وتتولى الجامعة نشره وتوزيعه، ويشمل:
- ضمان حقوق الملكية للإصدارات التي تتولى الجامعة طباعتها ونشره وتوزيعه لصالح الأفراد والمؤسسات.
- ضوابط التصريح بالترجمة للغير لإصدارات دار نشر الجامعة.
- ضوابط توزيع الإصدارات الغير من خلال دار نشر الجامعة.
ويتجسد ما سبق من ضوابط في هيئة عقود تُعد من قبل المتخصصين في المجال (الاساتذة المتخصصين بقوانين الملكية الفكرية في كلية الحقوق) حتى يتم اعتمادها وإقرارها للتنفيذ.
إن الجامعات العراقية تميزت بوجود مطابع خاصة بها مسؤولة عن إصدار مطبوعات الجامعة مثل مطبعة جامعة بغداد، مطبعة الجامعة المستنصرية، مطبعة جامعة البصرة، مطبعة جامعة الموصل والتي تغير اسمها بعد الاحتلال ٢٠٠٣ إلى مطبعة الأثير، ولا زالت تلك المطابع تعمل وقد جهزت مطبعة جامعة بغداد مؤخراً بأحدث الأجهزة الطباعية.
وقد اتفقت دراسات عديدة على أن الجامعات المميزة لها مكتبات مميزة بالعمل والإبداع وخدمة المستفيدين التي تعتبرمن مهمتها توفير مصادر المعلومات بأنواعها للباحثين لينتجوا ثمرة أفكارهم وإبداعهم التي هي عبارة عن بحوث، أطاريح ورسائل جامعية، فأين تقف المكتبة من كل هذا؟ وما هو دورها في حماية الإبداع للنتاج الفكري؟ متمثلاً بحماية الملكية الفكرية.

الأسئلة البعدية

1- ما هي المتطلبات الأساسية للخطة الاستراتيجية التي تضعها الجامعات العربية في حماية الملكية الفكرية؟

2- ماهي المطبوعات التي يمكن أن تكون ضمن إطار النشر الجامعي الأكاديمي؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**التاسعة**
عنوان المحاضرة:	المكتبات الأكاديمية وحق المؤلف
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1-تعريف الطالب بالمكتبات الأكاديمية وحقوق المؤلف في البيئة التقليدية وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية 2- سيتمكن الطالب من التعرف أنواع المكتبات في البيئة الرقمية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يميز أنواع المكتبات في البيئة الرقمية 2- يميز حقوق المؤلف في البيئة التقليدية وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يفهم حقوق المؤلف في البيئة التقليدية وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية
طرق القياس المعتمدة	عمل كويز للطالب

الاسئلة القبلية

1- اذكر أنواع المكتبات في ظل البيئة الرقمية وماهي وظائفها؟

2- ماهي المصادر المشمولة بقوانين حماية الملكية الأدبية والفنية، التي حددتها القوانين والتشريعات الدولية والعربية في ظل البيئة التقليدية والرقمية؟

المحتوى العلمي

المسؤولية الاجتماعية والتنموية للجامعات
الخطط الاستراتيجية للنهوض بالجامعات العربية
النشر الجامعي وحقوق الملكية الفكرية

محتويات المحاضرة

المكتبات الأكاديمية وحق المؤلف

1- المكتبات الأكاديمية:

يستخدم مصطلح المكتبات الأكاديمية بالترادف مع مصطلح المكتبات الجامعية ويقصد بها المكتبة التي هي جزء من مؤسسة أكبر وهي الجامعة، تعمل المكتبات الجامعية وفق خطط وأهداف الجامعة الأم التي تنتمي إليها والتي بدورها ترتبط بالمؤسسة الأعلى وهي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ويطلق في العراق مصطلح المكتبة المركزية على المكتبة الرئيسية في الجامعة والتي بدورها تشرف على عمل مكتبات أصغر في جميع الكليات متابعة للجامعة. وتعد المكتبة الأكاديمية عنصر حيوي وحلقة وصل بين المعلومات والمستفيدين في الجامعة.

وفي القرن الحادي والعشرين لم يعد دور المكتبات الأكاديمية ذلك الدور التقليدي الذي يرتكز على توفير المصادر للمستفيدين من خدمات المكتبة (التدريسيين والطلبة) وإنما صار دورها تفاعلياً في العصر الرقمي، وتذكرساندرSandra هذا الخصوص إن بيئة التعلم لا حدود لها ونحن يمكن أن تكون جزء من تلك البيئة في

الحرم الجامعي، فالطلبة على تواصل دائم مع المكتبة عن طريق الهاتف الخليوي والرسائل الفورية، فضلا عن موقع المكتبة على الإنترنت. وتؤكد أن طرق التدريس والتعليم تغيرت أيضاً وأصبحنا نعيش بما يسمى "عصر المعلومات العقلية" "Information Age Mindset" وإذا لم تكن المكتبة والعاملين فيها جزء من عصر المعلومات فهم يحتاجون أن يكونوا كذلك.

فقد طلبت اللجنة التنفيذية للجمعية (الأمريكية) لمكتبات الكليات والبحوث ACRLفي عام ٢٠٠٦ من لجنة البحث تحديد عشر "افتراضات Assumptions"سيكون لها تأثير على المكتبات والمكتبيين الأكاديميين وذلك خلال العشر سنوات القادمة. وبعد جهود كبيرة قامت بها اللجنة في دراسات الواقع والأدب المنشور والقيام بدراسات مسحية توصلت إلى ما يلي:

١- سيكون هناك تركيز كبير على رقمنة المجاميع، وأراشيف الحفظ الرقمية، وتحسين سبل تخزين المعلومات واسترجاعها. ولذلك سيكون للمكتبات الأكاديمية فرصة ثمينة لجعل مجموعاتها الثمينة متاحة للعالم في شكل غير مسبوق. بل إن رقمنة المجموعات الفريدة (الورقية) قد يتجلى كأحد الأهداف الكبرى للمكتبات الأكاديمية في القرن الواحد والعشرين.

٢- إن قائمة المهارات لدى المكتبيين ستستمر في التطور للاستجابة لاحتياجات وتوقعات الجمهور المتغير (الطلاب والأساتذة) الذين يخدمونهم. إن هذه التغييرات في قوائم مهارات مهنيي المكتبات قد أخذت طريقها للمهنة منذ فترة، وهي شيء ملموس يعيشه المهنيون في هذه المرحلة.

٣- سيتطلب الأساتذة والطلاب سرعة أفضل وإتاحة أكبر للخدمات.

٤- ستصبح قواعد المعلومات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أكثر شيوعاً في التعليم العالي. ورغم أن هذه ليست قضية جديدة، لكن الجديد هو زيادة فرص الانتهاكات للحقوق الفكرية للمعلومات الرقمية.

5- الطلب على الخدمات الإلكترونية سيتزايد وسيتطلب المزيد من المخصصات المالية. وكون الثورة الرقمية لازالت في مراحلها الأولية، ولذا فإن المكتبات الأكاديمية لازالت تعمل "تقليدياً" بشكل كبير، حيث لا يزال كثير من المتنبئين بالمستقبل يتوقعون الزيادة المطردة للعرض والطلب للمواد المطبوعة في المستقبل القريب.

6- سينظر التعليم العالي إلى مؤسسات التعليم العالي وكأنها قطاع أعمال. ولذلك فإن الجامعات اليوم -أكثر من أي وقت مضى تركز على برامج التبرعات ومشروعات المنح، وتوسيع دائرة المداخيل وتقليص التكاليف والإفادة القصوى من المساحات. في المقابل: هل لدى المكتبات الأكاديمية معلومات كافية لتدافع بها عن كيفية توزيع تكاليفها؟

٧- سينظر الطلاب بشكل أكبر من ذي قبل على أنهم زبائن ومستهلكين، متوقعين مرافق وخدمات ذات جودة عالية. إن طلاب اليوم يدفعون القيمة الحقيقية لتعليمهم، ولذا فإنهم يطالبون ويتوقعون بأن يكونوا مستفيدين. وستكون لذلك نتائج ضمنية كبيرة ابتداء من كيفية تعامل أعضاء التدريس مع الطلاب، إلى جودة ومستوى المرافق السكنية ومرافق المكتبة. الجامعات أصبحت أكثر إدراكا لأهمية "شكل" المرافق المعلوماتية(المكتبة) بحث تصبح وسيلة "جذب" مشوقة (تسهم في التوظيف وجذب الطلاب).

٨- سيصبح التعليم عن بعد خيارا أكثر شيوعا من ذي قبل في التعليم العالي، وسيتعايش مع التعليم التقليدي دون أن يهدد كيانه. لقد مكنت التقنيات الحديثة مؤسسات التعليم العالي من الإفادة القصوى من وسائل التعليم الآلية، حيث أمكن للمكتبات ومراكز المعلومات -بواسطة التقنيات الحديثة- أن تنهج وتعتمد على نموذج "في

الوقت المناسب Just in time" عوضا عن منهج "فيما لو احتجنا أو تحسبا لـ Just in Case"، والذي انتهجته المكتبات في عصرها التقليدي من خلال تزودها بمصادر معلومات (كتب ودوريات) على أساس توقعها لما يحتاجه المستفيد.

9- إن تأمين الإتاحة للمعلومات –المستمد من البحوث المدعمة من المجتمع- ستواصل نموها. ولعل هذا أكثر "الافتراضات" التي لا يمكن التنبؤ بمآلها، حيث ستقوم التشريعات بدور أكثر بروزا هنا. إن البحوث المنتهية ستواصل حاجتها إلى تدقيق وتحرير وتنظيم ونشر بطرق منطقية. وربما أنه من مصلحة المجتمع الأكاديمي العودة إلى النشر العلمي إذا ما أثبتت أن ذلك سيحل مشكلة التكاليف الباهظة للوصول للمعلومات البحثية والعلمية، ويمكن للمكتبات بل ينبغي عليها- أن تقوم بدور ريادي، على أن تستوعب أن ذلك ربما يعني إعادة توزيع مصادرها التي تتحصل عليها من المؤسسة الأم.

١٠- تبقى مسألة الخصوصية Privacy حيوية ومهمة في مهنة المكتبات. وهذا الاقتراض قد أخذ اهتمام أكبر وأهمية خاصة نتيجة للتقدم التقني الذي أضفى صبغته على هذا المجال. إن النقش يـزداد "سخونة" في المكتبات التي تتطلب معلومات توثيقية "Authentication" من المستفيدين للوصول لمصادر المعلومات وبخاصة عند استخدام محطات العمل المتوفرة في المكتبة.

وعلى اساس كل تلك الافتراضات والتغييرات القادمة في العمل المكتبي قدم المتخصصون تعاريف عدة للمكتبة الاكاديمية منها:

" فهي تلك المكتبة أو مجموعة المكتبات التي تمول وتدار من قبل إدارة الجامعة، وذلك لتقديم المعلومات والخدمات لمجتمع هذه الجامعات من الطلبة والتدريسيين".

وعرفها المدادحة "بأنها تلك المكتبة أو مجموعة المكتبات التي تنشأ الجامعات أو الكليات أو معاهد التعليم المختلفة، وذلك لتقديم وتوفير المعلومات والخدمات المكتبية للمجتمع الأكاديمي المكون من الطلبة والمدرسين والعاملين في هذه المؤسسات، وذلك عن طريق توفير ما يلزم من معلومات تفيدهم في البحث والدراسة".

(المطلوب) وتعرف المكتبات الاكاديمية بأنها: مؤسسات ثقافية خدمية تعمل على خدمة المستفيدين في الحرم الجامعي (هيئة التدريس والطلبة والعاملين في الجامعة) وتتمثل سياستها بتحقيق استراتيجيات وبرامج التعلم لمختلف الاختصاصات في الجامعة فضلا عن مساندتها للبحث العلمي، وذلك عن طريق تنمية مجموعاتها وتوفير المصادر التقليدية والرقمية.

وللمكتبات الأكاديمية وظائف عدة منها:

١- دعم وتطوير وخدمة المنهج الدراسي في الجامعة عن طريق اختيار مصادر المعلومات التي تدعم تلك المناهج.

٢- مساندة هيئة التدريس في إعداد بحوثهم ومحاضراتهم ليظلوا على صلة بآخر ما توصلت إليه البحوث والدراسات ومصادر المعلومات في مجال تخصصهم.

٣- دعم البحث العلمي للطلبة بتوفير مصادر المعلومات لهم.

4- تنظيم مجموعات المكتبة وذلك بإعداد فهارس لتلك المجموعات.

5- تقديم خدمات المكتبة للقراء مثل خدمات الإعارة، الخدمات المرجعية، إعداد برامج، التدريب للمستفيدين، خدمات الاستخلاص والتكشيف.

إن التطور التكنولوجي حتم قيام مكتبات على أسس جديدة تنسجم مع متطلبات العصر والإنترنت فلم يعد دورها تقليديا حيث أضيفت للمكتبات مسؤوليات جديدة تتمثل في حتمية اقتناء مجموعات رقمية فضلاً عن المجموعات التقليدية وإلا فإن المكتبات ستفشل في دعم عملية البحث العلمي الجامعة. وتحقيق هدفها الأساسي في توفير حاجات المستفيدين بسرعة ودقة، ويذكر احمد بدر" أن المكتبات الأكاديمية أقرب إلى مكتبات البحث المتخصصة ومن هنا كانت الجمعيات المشتركة بينها كما هو الحال في الولايات المتحدة إذ تكونت مكتبات البحوث والكليات الجامعية Association of College & Research Libraries ولكن مكتبات البحث نفسها تشمل بالإضافة إلى مكتبات البحث بالجامعات المكتبات العامة الكبيرة أو المتخصصة، أو مكتبات البحوث المستقلة أو غيرها، وقد تكون جميعها اتحاداً أو جمعية واحدة كما هو الحال في الولايات المتحدة في جمعية مكتبات البحوث(ARL).

ولقد أصبحت المكتبات الأكاديمية أحد المعايير الأساسية التي يتم عن طريقها تقييم المؤسسة الأم وهي الجامعة، وذلك في الدول التي تأخذ بنظام تقييم الجامعات ووضعها في مستويات للاعتراف بشهادتها وخريجهاAccreditation، على اعتبار المكتبات هي أحد المقومات العامة في تقييم الجامعة والاعتراف بها.

2- المكتبات وحق المؤلف في البيئة التقليدية

إن مصادر المعلومات هي الأساس الذي يقوم عليه كيان المكتبات ونشاطاتها وتشمل مصادر المعلومات التقليدية، ومصادر المعلومات الالكترونية أو الرقمية، ومن هنا استخدم مصطلح البيئة التقليدية والتي تعني في مضمونها التعامل مع مصادر المعلومات التقليدية في المكتبات الجامعية وهي (الكتب، الدوريات، الرسائل الجامعية، وقائع المؤتمرات، المراجع).

وكل تلك المصادر مشمولة بقوانين حماية الملكية الأدبية والفنية، إذ حددت القوانين والتشريعات الدولية والعربية المصنفات المشمولة بالحماية وهي كالآتي:

- الكتب والكتيبات وغيرها من المواد المكتوبة.
- الخطب والمحاضرات التي تلقى شفاهاً (المصنفات الشفوية).
- المؤلفات المسرحية والمسرحيات الغنائية.
- الرسوم بكافة أنواعها، اللوحات الفنية، النحت، المنسوجات الفنية.
- تصاميم الرقصات والتمثيل الإيمائي.
- الأعمال السينمائية.
- التصوير الفوتوغرافي.
- الخرائط الجغرافية والتصميمات والمخططات المعمارية، الفن المعماري.
- المصنفات الموسيقية والإذاعية، السمعية والبصرية.
- مصنفات الفنون الشعبية.
- برامج الحاسوب.
- مصنفات مشتقة/ أعمال الترجمة.

- قواعد البيانات.

وقد تناول العديد من المتخصصين إيضاح طبيعة وأنواع مصادر المعلومات في المكتبات، أما ما يتعلق بكيفية التعامل مع مصادر المعلومات بدون تجاوز أو خرق تمثل بعدد من المعايير الأخلاقية التي وضعها متخصصون وأول تلك المعايير هي الالتزام بالإشارة إلى اسم المؤلف المستشهد بمصنفه (كتاب، دراسة، رسالة جامعية... الخ) وكذلك الإشارة إلى المصدر. وقد أصدرت جمعية المكتبات الأمريكية ALA عدد من المعايير الأخلاقية للتعامل مع المعلومات، ومن تلك المعايير احترام حقوق الملكية الفكرية والموازنة بين مصالح مستخدمي المعلومات وأصحاب الحقوق. إن أكثر صور التعدي على حق المؤلف للمصنفات التقليدية في المكتبات هي عمليات الاستنساخ photocopy والتي تتمثل باستنساخ (كتب، مخطوطات ووثائق ودوريات، رسائل جامعية) القوانين ولا تجيز قوانين حماية حق المؤلف استنساخ المصنفات كاملة، وإنما وفق نسب تصل إلى 10% في الغالب مع وجود بعض الشروط والاستثناءات التي تسمح بالنسخ دون الحصول على اذن من المؤلف، والتي اتفق عليها غالبية المشرعين واتفقت عليها المعاهدات الدولية الخاصة بحماية حق المؤلف، وتشمل تلك الاستثناءات الآتي:

- يقتصر الاستنساخ لأغراض البحث والتعليم والدراسة.

- ألا يضر الاستنساخ بالاستغلال المادي للمصنف ولايضر مصالح المؤلف.

- تحديد عدد النسخ وبواقع نسخة واحدة للمكتبات في بعض القوانين والتشريعات.

وقد أدى التوسع في عملية الاستنساخ الإضرار بمصالح المؤلفين وأدى إلى انكماش السوق أمام الناشرين. وعند مراجعة القوانين الدولية نجد أن القوانين تتفق على الاقتباس من مؤلف في حدود وأن يشار إلى اسم المؤلف وعنوان المصنف عند الاقتباس. كما أجازت بعض القوانين للمكتبات ومراكز التوثيق باستنساخ المصنفات المتوافرة فيها بحدود نسخة واحدة لأغراض الحفظ أو تعويض التالف والمفقود. ومن أكثر القوانين تفصيلاً في هذا المجال قانون حق المؤلف الأمريكي والذي خصص الفقرة رقم ١٠٨ للمكتبات ومراكز التوثيق حيث منحت المكتبات استثناءات لاستنساخ المصنفات للأغراض التالية:

١- يحق للمكتبات إنشاء نسخ من المصنفات لأغراض الحفظ أو الحماية Preservation ولأغراض الدراسة والتعلم، ولأغراض الإعارة المتبادلة بين المكتبات ويتحدث كينث Kenneth عن وجود ماكنة الاستنساخ Copy Machine في المكتبة، وكيف أنها في الغالب غير خاضعة للرقابة وكان تلك الماكنة في المكتبة تساهم بانتهاك حق المؤلف وخصوصاً عندما لا تضع المكتبات أي إشارة لحدود الاستنساخ أو لقانون حق المؤلف كذلك أجهزة نسخ التسجيلات Video Cassette Recording (VCR)، وقارئ المايكروفورم، الطابعات الليزرية، وأي جهاز آخر في المكتبة يسمح ! بالاستنساخ.

رغم أن وجود لخدمة الاستنساخ يعتبر من خدمات المعلومات المهمة في المكتبات لكنها يجب أن تراعي حقوق الملكية الفكرية وحق المؤلف وبأبسط الوسائل وضع إشارة قرب جهاز الاستنساخ تشير إلى تلك الحقوق.

وقد منحت اتفاقية بيرن حق خاص للدول النامية فيما يخص الاستنساخ، تبعاً لطبيعة المصنف المطلوب استنساخه، وعموما، فإن المدة محددة بخمس سنوات اعتباراً من النشر الأول. ولكن هذه المهلة تحدد بثلاث سنوات بالنسبة للمصنفات المتعلقة بالعلوم الطبيعية والفيزيائية والتقنية ويشمل ذلك مصنفات الرياضيات. أما بالنسبة للمصنفات الخيالية والشعر والدراما فإن المهلة محددة بسبع سنوات.

إن الكثير من البلدان النامية تقرر سياسة الاستنساخ في المكتبات الوطنية والمكتبات الأكاديمية، محاولة تقديم تسهيلات للطلبة والباحثين بدون ضوابط او حدود حيث تستنسخ الكتب أو الدوريات بأعداد كبيرة، واقراص الCD وبأسعار رمزية، وذلك كبديل للشراء، وهذا انعكس سلباً على مؤلفي وناشري تلك المصنفات، وشكل هذا النسخ تجاوزاً من قبل المكتبات لأن فيه ضرراً بمصالح المؤلفين المادية والمعنوية وأيضاً بمصالح الناشرين المادية.

المكتبات وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

تمهيد:

إن حقوق الملكية الفكرية لم تبرز كمشكلة كبيرة في المكتبات التقليدية. وذلك لأن مجموعات المكتبات تقتنى من دور النشر وفق ضوابط معروفة. وحتى أن خدمة الاستنساخ لم تكن منتشرة بشكل واسع في المكتبات، ولكن مع التطورات التقنية وظهور ما يسمى بالبيئة الرقمية وهو ما يعني الاتجاه نحو الاستخدام الآلي في إنجاز الأنشطة المختلفة للإنسان ويبشر بمجتمع يعيش بلا

ورق، مهد لقيام مفهوم جديد للمجتمعات وهو المجتمع اللاورقي (Society Paperless) أو المجتمع الرقمي(Digitization Society)

وقد أصبحت المكتبات جزءا من هذا المجتمع حيث دخلت التكنولوجيا والحواسيب في جميع خدمات وأنشطة المكتبات فتحولت من مجرد مكتبات للإعارة إلى مكتبات تفاعلية وجزء من مجتمع المعلومات Society Information وصار بإمكان المستفيد التواصل مع المكتبة في جميع الخدمات عن طريق الموبايل أيضاً وليس الحواسيب حصراً.

أنواع المكتبات في البيلة الرقمية

مع التطور التكنولوجي تحولت المكتبات وبصورة تدريجية من حفظ المجموعات التقليدية المطبوعة إلى اقتناء المجموعات الرقمية، وهذا بدوره أدى إلى قيام مكتبات على أسس جديدة تنسجم مع متطلبات تلك البيئة الرقمية، ووضعت المكتبتين في تحديات جديدة حيث أصبحوا ملزمين بتعليم أساليب جديدة لخدمة مستفيديهم أينما كانوا بسرعة وبدقة، تتطلب منهم شعور عالي بالمسؤولية وملزمين بدخول عوالم البيئة الرقمية وتعلم كيفية التعامل معها ويضيفون لخبرتهم في المكتبات التقليدية خبرات أخرى لما يسمى بالمكتبات الرقمية وقد استخدمت مصطلحات عدة للتعبير عن المكتبات في البيئة الرقمية وهي:

- المكتبة الرقمية Digital Library.
- المكتبة الإلكترونية Electronic Library.
- المكتبة المهجنة Hybrid Library.

المكتبة الإفتراضية Virtual Library.

- مكتبة المستقبل Library of Future.
- مكتبة بلا جدران Library without wall.
- مكتبة على الخط المباشر Online Library.

على الرغم من تداول تلك المصطلحات لكن الأكثر شيوعاً هي (المكتبة الإلكترونية المكتبة الرقمية، المكتبة الافتراضية).

ويؤكد ستيفن هارترStephan Harter يعد أحدث مصطلح في سلسلة طويلة من الاسماء لمفهوم المكتبة الكمبيوترية، والتي اضاف لها ارتباطها بالحواسيب مقدرة على اداء العمل بشكل أفضل، مما جعل البعض يعتقد ان اعتماد تلك المكتبات على الحواسيب سيعجل باحتلالها موقع ومكانة المكتبة التقليدية. وقد عرف العديد من المتخصصين المكتبة الرقمية ومنها تعريف عماد عيسى الذي عرفها بأنها:" تلك المكتبة التي تتجه سياستها نحو زيادة رصيدها من المصادر الرقمية، سواء المنتجة أصلاً في شكل رقمي أو التي تم تحويلها إلى الشكل الرقمي (المرقمنة) وتتم عمليات ضبطها ببيوغرافيا وتنظيمها وصيانتها باستخدام نظام آلي متكامل، يتيح أدوات وأساليب بحث واسترجاع لمختلف أنواع مصادرها، ويتاح الولوج إلى مستودعاتها والاستفادة من خدماتها عن طريق شبكة حواسيب سواء أكانت محلية أو عبر شبكة الإنترنت".

اما فوكس Fox فقدم تعريفاً شاملاً للمكتبات الرقمية معتمداً. خمس كلمات تبدأ بالحرف S، والكلمات هي Societies المجتمعاتScenarios طرائق التنفيذStructure البناء Spaces الاماكن Streams التوجهات. اذ اعتمد التعريف على خليط هذه المفاهيم الخمسة فيذكر في تعريفه " المكتبات الرقمية هي عبارة عن انظمة معلومات معدة ساعد في إرضاء حاجات المستفيدين المعلوماتية، وتقديم خدمات المعلومات المناسبة وتنظيم المعلومات بشكل يمكن استخدامه، وتضبط مواقع المعلومات وتتواصل بالمعلومات مع المستفيدين ومندوبيهم ".

ويرجع الباحثين أن أول من قام بإنشاء مكتبة رقمية هو مايكل هاتMichael Hart سنة 1971 من خلال ما أطلق عليه مشروع غوشرك (Gutenberg Project) الذي سعى إلى إتاحة بواكير المعرفة الإنسانية التي سقطت عنها قوانين حماية الملكية الفكرية إلى العامة دون مقابل.

أما المكتبة الإلكترونية فتستخدم خليطاً من التقنيات مع مصادر معلومات تقليدية كالكتب والدوريات... الخ، وتعرف بأنها نمط من المكتبات توفر أوعية المعلومات ومصادرها على وسائط رقمية Digital، محزنة في قواعد بيانات Databases مرتبطة بشبكة الإنترنت تتيح للمستفيدين الاطلاع والحصول على هذه الأوعية من خلال نهايات طرفية مرتبطة بقوات البيانات الخاصة بالمكتبة. وهذا الأسلوب يتيح للمستفيدين الاطلاع على أوعية المعلومات (نصوص، مواد سمعية، مواد بصرية، سمعية بصرية) والحصول القواعد المعلوماتية. عليها في أي وقت ومن أي مكان تتوافر فيه نهايات طرفية مرتبطة بتلك ويفيد حشمت قاسم بأنه على الرغم من الاستعمال التبادلي في بعض الأحيان لمصطلحي "المكتبة الإلكترونية" و "المكتبة الرقمية" فإن أولها أوسع دلالة من الثاني إذ يشمل كلا من التناظري Analog والرقمي Digital، بينما يقتصر الثاني على الشكل الرقمي فقط، وعادة ما تنشأ المكتبة الإلكترونية والمكتبة الرقمية في المكان بعينه.

وهناك نوع آخر من المكتبات تدعى (المكتبة المهجنة) أو الفائقة أحياناً فيقصد بها تلك المكتبات التي تحتوي على مصادر معلومات بأشكال متنوعة كالإلكترونية والتقليدية مثل النصوص والصور ويتم استخدامها بشكل تبادلي وهي مكتبة تكون من مصادر وخدمات إلكترونية يمكن أن تشمل كل من المواد الإلكترونية، وكذلك تضمنها تنوع في الأشكال المتناظرة الأخرى والتي تتطلب أجهزة لاستخدامها أو تجهيزات مثل شرائط الفيديو. والمكتبة المهجنة Hybrid Library تقوم على كيان مادي، إلا أنها تقدم خدماتها في صورتين، مادية ورقمية، وتعني المهجنة التكامل بصورة ما بين كل من المكتبة التقليدية والمكتبة الرقمية، مع التوازن بين كل من المواد الورقية المطبوعة والمواد الرقمية في مقتنيات تلك المكتبة.

أما النوع الآخر من المكتبات فيدعى المكتبة الافتراضية Virtual Library وتشير إلى نظام مكون من أرصدة وثائقية مرقمنة ومحمولة في شبكات معلوماتية تمكن من معاينة نصوصها عن بعد، فهي في أماكن

متعددة مرتبطة فيما بينها بتقنيات النص الفائق أو المترابط، وهي مفتوحة دائماً ومتاحة على الشبكة العالمية، وتجمع هذه المكتبة أربعة عناصر فعالة وهي:

أ – المؤلف الذي يبدع النص.

ب- الناشر الذي ينظم النص

ت- المهني أو المكتبي الموثق.

ث- المستخدم أو المستفيد من الوثيقة.

والمكتبة الافتراضية تشكل روابط لعدد من المكتبات الرقمية فهي لا توفر مجموعة من المجموعات أو الخدمات بشكلها التقليدي وإنما مجرد وصول إلى المجموعات المتاحة على الشبكة ويعرفها المعجم العنكبوتي أودليس (ODLIS) بأنها مكتبة بلا جدران Library without wall، إذ أن مجموعتها لا توجد على مواد ورقية أو فلمية، أو أي شكل آخر ملموس ومتاح في موقع أو مكان مادي Physical Location، لكنها متاحة بصورة الكترونية في شكل رقمي ويتم الوصول إليها عبر شبكات الحسابات.

ولا يوجد ما يناظر المكتبات الافتراضية في المكتبات التقليدية، فالمكتبة الافتراضية تتجاوز الحدود المكانية والجغرافية فضلاً عن قدرتها على الجمع بين أكثر من فئة وظيفية واحدة المكتبات يجمعها هدف مشترك.

ومع بدء ظهور هذه المكتبة، أخذ "قانون أداء الحوسبة العالي لعام١٩٩١، (. High Performance Computing Act) الذي أصدره الكونغرس الأميركي لاعتبارات حفظ حقوق المؤلفين ونشر المواد "محفوظة حقوق التأليف على شبكات المعلومات، يهتم بالمسائل المترتبة على استخدام مصادر المعلومات المتاحة من خلالها. فلقد منح هذا القانون المؤسسة العلمية الوطنية الأميركية National Science Foundation صلاحية تأسيس المكتبة الرقمية الإلكترونية أو الافتراضية وعدها جزءاً متمماً لخدمات المعلومات والعامل المحفز للغة المتضمنة في قانون ١٩٩١ فيما يتعلق بحقوق التأليف، وتفترض هذه اللغة أن خدمات المعلومات هي من ضمن الشبكات أو جزءاً لا يتجزأ من بنيتها الهيكلية.

وأنه مهما اختلفت مسميات وأنواع تلك المكتبات فإنها جميعاً تتعامل مع نوع جديد من المصادر وأساليب أحدث في توصيل المعلومات إذ أنها أصبحت جزءاً لا يتجزأ من البيئة الرقمية ومتطلبات العصر الرقمي. ويذكر الصوفي أن التقدم الحاصل في مجال المكتبات الرقمية، وتزايد أعدادها بصورة مطردة أحدث تغييرات جذرية في مجموعات المكتبات التقليدية، وفي مهماتها وأعمالها ودورها الثقافي والعلمي، كما أن وضع المداخل الرقمية للمراجع الرقمية أثر بدوره على طرق دخول المستفيدين إلى المعلومات، وأوجدت الحاجة إلى ظهور وظائف الخدمات التقنية إلى جانب وظائف خدمة الجمهور، وكل ذلك يلقي على كاهل المكتبين مسؤوليات كبيرة، وخاصة في مجالات التزويد والتنظيم والعرض وبث المعلومات كذلك في إرشاد المستفيدين لاستخدام التقنيات الجديدة في البيئة الجديدة. وإن من أهم مميزات المكتبات في

البيئة الرقمية هي:

1- إيصال المعلومات إلى المستفيد أينما كان في عمله أو منزله إذا توافر له حساب شخص واتصال شبكي.

٢- استقلال إمكانيات الحواسيب الهائلة في البحث عن المعلومات بما توفره من سرعة.

3- التحديث المستمر للمعلومات والتي تشكل محتويات المكتبات.

4- الإتاحة الدائمة للمعلومات ٢٤/ ٢٤

5- إمكانية توفير أشكال جديدة من المعلومات قد لا يمكن تخزينها ونها من خلال القنوات التقليدية.

6- انخفاض التكلفة إذا ما قورنت بالمكتبات التقليدية.

7- إمكانية تقاسم المعلومات أو ما يسمى بالمشاركة في المصادر. وقد تعددت آراء الباحثين حول خصائص المكتبة الرقمية كما تعددت وجهات نظرهم بشأن المكتبات، محاولين إبرازها وتميزها عن المكتبات التقليدية

وقد حدد طلال الزهيري السمات الأساسية التي تميز المكتبات الرقمية عن التقليدية وإن اختلفت التسميات وهي وكالآتي:

1- الجهد الإجرائي أقل: حيث تنتفي الحاجة إلى الكثير من الإجراءات التقنية مثل الفهرسة والتصنيف والترتيب على الرفوف.

٢ - ميزانية أقل: بسبب انخفاض كلفة المصادر المنشورة رقمياً مقارنة مع المصادر الورقية.

٣- عدد العاملين أقل: الاستغناء عن كثير من المهام والوظائف التي كانت تستخدم في إجراءات العمل التقليدي.

4- توافر معلومات بشكل أوسع وأشمل: كونها مفتوحة على مقتنيات عدد كبير من المكتبات من خلال الاتصال المباشر أو الاشتراك في شبكات المعلومات.

ه - المساحة المطلوبة للتخزين أقل: بسبب عدم الحاجة إلى مخازن للكتب ومصادر المعلومات الأخرى.

ونحن حين تتحدث عن المكتبات في البيئة الرقمية تحضرنا مشكلة حماية حقوق الملكية الفكرية للمعلومات الرقمية (النشر الإلكتروني) وذلك لأن نسخ المعلومات وتبادلها يكون أسهل وأن اقتناء المكتبة للمصادر المطبوعة يمنحها حق إعارتها للمستفيدين مرات عدة دون الحاجة إلى الحصول على إذن أو موافقة من مالك حق النشر، أما المصادر المنشورة آليا أصبح من الصعب السيطرة عليها ويذكر الجابري أن انتشار تقنية النشر الإلكتروني وسهولته تعد تحدياً لما يعرف بحقوق الملكية الفكرية أو حق المؤلف والحقوق المجاورة الذي نشأ وتطور نتيجة الحاجة إليه في وقت كان فيه النشر التقليدي هو السائد، وعند ظهور النشر الإلكتروني أصبح ضبط ومراقبة حقوق المؤلف أكثر صعوبة وتحدياً بالنسبة للناشرين، والهيئات المسؤولة عن حقوق المؤلف نظراً لسهولة استنساخ المواد الإلكترونية والمواد السمعية والبصرية والبرمجيات. ونحن إذ نتحدث عن المكتبات الرقمية ومميزاتها وما قدمته من خدمات واسعة للمستفيدين في جميع أرجاء العالم ينبغي أن نتعرف على طبيعة المصادر الرقمية وعلى المصنفات في البيئة الرقمية والتي شملتها قوانين حماية الملكية الفكرية.

الأسئلة البعدية

1- عرف المكتبة الاكاديمية وماهي وظائفها؟
2- اذكر أنواع المكتبات الأكاديمية في ظل البيئة الرقمية؟
3- ماهي المصادر المشمولة بقوانين حماية الملكية الأدبية والفنية، التي حددتها القوانين والتشريعات الدولية والعربية في ظل البيئة التقليدية والرقمية؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**العاشر**
عنوان المحاضرة:	المصنفات في البيئة الرقمية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1-تعريف الطالب بمفهوم المصنفات الرقمية 2- سيتمكن الطالب من التعرف على المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يميز المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- إمكانية تحديد المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية
طرق القياس المعتمدة	إعادة المحاضرة من قبل احدى الطلبة

الاسئلة القبلية

1- ما هو المصنف الرقمي؟

2- ماهي المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية؟

المحتوى العلمي

المصنفات في البيئة الرقمية

برامج الحاسوب

قواعد البيانات

الوسائط المتعددة

طوبرغرافيا الدوائر المتكاملة

أسماء ونطاقات (عناوين) الإنترنت

محتويات المحاضرة

المصنفات في البيئة الرقمية

إن وضع لائحة محددة بالمصنفات في البيئة الرقمية تبدو صعبة وذلك لتنوع وتعدد تلك المصنفات ولكنها تشترك جميعها في صفة رئيسية وهي إنها تنتمي إلى البيئة الرقمية، فالعمل الموسيقى يبقى عملاً موسيقيا وإن تم ترقيمه ووضعه على شبكة الإنترنت فالمقصود هنا أن شكل Format أوعية المعلومات قد تغير لكن المضمون بقي نفسه. والمصنف الرقمي (هو مصنف ابداعي عقلي ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات، والتي يتم التعامل معها بشكل رقمي)

بعض المصنفات الرقمية محمية بموجب حقوق الملكية الأدبية والفنية (حق المؤلف والحقوق المجاورة) والبعض الآخر محمي بموجب حقوق الملكية الصناعية والتجارية، نظراً لطبيعتها التي هي أخرى إلى الاختراعات العلمية.

المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية:

1- برامج الحاسوب Computer Programs:

تمثل برامج الحاسوب أول وأقدم المصنفات في البيئة الرقمية، وهي الكيان المعنوي لنظام الحواسيب، وهي من المصنفات المحمية بموجب قوانيننا الفكرية على اعتبارها عمل ذهني في شكل عمليات منطقية متسلسلة، وتعرف برامج الحاسوب (بأنها تعليمات مثبتة على دعامة يمكن قراءتها لأداء واجب معين عن طريق نظام معالجة هذه المعلومات وقراءتها بواسطة الحاسب الآلي، فالحاسب الآلي لوحده لا يمكن أن يؤدي الغرض الذي وجد من أجله دون وجود البرمجيات)

بعض القوانين أدرجت برامج الحاسوب ضمن قوانين الملكية الصناعية والبعض الآخر ضمن قوانين الملكية الأدبية قانون حق المؤلف، وتذكر ديالى ، هذا الصدد أن هذا الاختلاف لم يكن إلا نظرياً لأن أغلب برامج التشريعات والاتفاقيات الإقليمية والدولية سارعت إلى حسم الجدال فأدخلت الحاسوب ضمن لائحة المؤلفات الفكرية التقليدية، ومن هذا المنطلق فإن برامج الحاسوب يمكن عدها من المخترعات فتعامل على أساس الملكية الصناعية ويمكن أن تكون ضمن الإبداع الادبي والفني لأنها ضمن فئات الأعمال اللغوية لأنها لغة من لغات الحواسيب.

2- قواعد البيانات Data Base:

إن الحاجة إلى إيجاد وسيلة منطقية علمية لخزن واسترجاع المعلومات بشكل يحقق أقصى فائدة منها، كان الأساس في نشأة قواعد البيانات Data Base ويطلق عليها أحياناً بنوك المعلومات، قواعد المعطيات. وتعرف قواعد البيانات بأنها (أعمال اختيار وجمع أو تجميع لمؤلفات أدبية أو فنية أو موسيقية أو لبرامج الحاسب الآلي أو لأية بيانات أخرى كالنصوص والصور والوثائق والأرقام والوقائع، يجرى ترتيبها وتخزينها بصورة منظمة ومنهجية ويمكن الوصول إليها واسترجاع المعلومات منها بالوسائل المعلوماتية أو بأية وسيلة أخرى).

تختلف قواعد البيانات عن برامج الحاسوب باعتبار أن برامج الحاسوب ويمكن الوصول إليها واسترجاع المعلومات منها بالوسائل المعلوماتية أو بأية وسيلة أخرى". تختلف قواعد البيانات عن برامج الحاسوب باعتبار أن برامج الحاسوب هي عبارة عن مجموعة من الأفكار المجردة التي تجسدت لتخرج بشكل معين ينم عن الإبداع الفكري في حين أن قواعد البيانات هي عبارة عن تجميع مركب ومنسق لمعلومات أو بيانات

مختلفة موجودة من قبل، يتم تخزينها لاسترجاعها لاحقا للوصول إلى المعلومة بطريقة سهلة ومبسطة في أسرع وقت ممكن لا تتعدى في الغالب ثوان معدودات.

وحظي موضوع حماية قواعد البيانات بالاهتمام الدولي حيث وضعت منظمة الويبو WIPO الأساس القانوني لحماية قواعد البيانات من خلال إعداد مشروع معاهدة بشأن الملكية الفكرية في قواعد البيانات إدراكا منها لأهميتها في تطوير البنية التحتية للمعلومات، كما تضمنت اتفاقية تريس نصا يقضى بحماية البيانات المجمعة سواء مقروء بالالة او شكل اخر وتعد إبتكاراً فكريا بسبب اختيار محتوياتها وترتيبها، وأن الحماية لا تخل بأي حق قائم لمؤلف البيانات أو المواد ذاتها.

"ان المادة (5) من اتفاقية الويبو لحق المؤلف سنة ١٩٩٦،قد أوضحت ان البيانات أو المواد المجمعة مهما كان شكلها والتي استحقت الحماية بسبب طريقة اختيارها او تجميع محتوياتها تشكل ابتكاراً ويجب حمايتها على من الاساس، الا ان الحماية لا تمتد الى المعلومات او البيانات ذاتها ولاتؤثر ايضاً على حقوق تـأليف المواد التـي تتكـون منهـا تلـك البيانات او المعلومات المجمعة" وهذا يعني ان نطـاق الحمايـة وفق احكام الاتفاقيـة هـو الجهد المبذول في ترتيب تلك المعلومات وقد وضع قانون حق المؤلف العراقي قواعد البيانات ضمن قانون حماية حق المؤلف المعدل 83 لسنة ٢٠٠٤ في الفصل ٢ والمادة ٢ وقد أطلق عليها تسمية البيانات المجمعة، كذلك القانون حماية الملكية الفنية والأدبية اللبناني رقم 75 لسنة ١٩٩٩ شملها بالحماية واصفاً إياها بمجموعات المعلومات.

أما التعريف التشريعي أو القانون لقواعد البيانات فقد أوردت تعريفات عدة لقواعد البيانات، وقد نص التشريع الأوروبي في ميثاقه المتعلق بقواعد البيانات على (مجموعة من المصنفات أو المعلومات أو أي عناصر أخرى معدة بطريقة منسقة منظمة وتدار بواسطة النظام الإلكتروني أو أي نظام آخر) وخلاصة القول تعتبر قواعد البيانات مصنفات فكرية تنتمي إلى البيئة الرقمية.

3- الوسائط المتعددة Multimedia:

مع ظهورمفهوم الوسائط المتعددة Multimedia في سنة 1987 الإسطوانات الليزرية CD-ROM، وكان لتطور تقنيات الحوسبة الأثر الكبير لظهور تلك المصنفات التي تميزت بسعة خـزن عاليـة يجمـع بين النص والصوت والصورة في مصنف واحد، واستخدمت تلك الوسائط في الأعمال السينمائية والتلفزيونية وسميت أيضاً بالمصنفات السمعية البصرية. وتعرف (بأنها ناقل معلوماتي جديد، يجمع بين الصـوت والنص والصورة الثابتة والمتحركة وبين البيانات القادمة بدورها من وسائط مختلفة).

أما من حيث الطبيعة القانونية للوسائط المتعددة في البيئة الرقمية فإن تلك المصنفات استقر وصفها القانوني كونها مصنفات فكرية أدبية محمية بحق المؤلف والحقوق المجاورة ولا خلاف فقهي في كونها مصنفات محمية بقواعد الملكية الفكرية دون الحاجة إلى إيجاد قواعد جديدة للحماية لتلك المصنفات لتوافر عنصر الابتكار فيها.

إن الثورة التكنولوجية أدت إلى انتشار كبير لمواقع على الإنترنت تنشر المؤلفات السمعية والبصرية وكون تلك الأعمال متاحة بهذا الشكل جعل من الضرورة حمايتها بقوانين الملكية الفكرية.

4- طوبرغرافيا الدوائر المتكاملة Integrated Circuit Topography:

وتعرف أيضا باسم أشباه الموصلات Semiconductors وقد مثلت أشباه يجب أن يشمل في الحماية (المنتجات التي يكون غرضها أداء وظيفة الكترونية)

الموصلات جانباً مميزا في حقل صناعة الإلكترونيات وأعدت أنها عمل وجهد ابداعي ويعد هذا المصنف من ضمن محيط تقنيات الحوسبة ويمثل العصب الأساس لصناعة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات ويتميز هذا المصنف بميزتين أثرتا في طبيعته ووضعه القانوني.

١- شكله ووجوده التقني فهو ذا شكل مادي تكنولوجي.

٢- أهمية وظيفته التقنية حيث يكون لازماً لتشغيل أو تحسين عمل الحاسب الآلي.

وهاتان الميزتان جعلت المصنف يحتل مكانة ما بين المصنفات الأدبية والفنية والمصنفات الصناعية وذلك لطبيعة المصنف ومضمونه التقني يجعله قريب من الملكية الصناعية أما شموله على مجهود شخصي ابتكاري جعله قريب من المصنفات الأدبية والفنية، وقد نصت المادة الرابعة من اتفاقية واشنطن بخصوص طوبوغرافيا الدوائر المتكاملة سنة ١٩٨٩ (كل طرف متعاقد حر في تنفيذ التزاماته بناء على هذه المعاهدة بموجب قانون خاص بشأن التصميمات الطوبوغرافية) أي أن النص أعطى حرية للمشرع أن ينظم هذا المصنف بموجب قانون خاص به.

5- أسماء ونطاقات (عناوين) الإنترنت Domain Name

ويعد من مصنفات الملكية الفكرية في البيئة الرقيمة والتي ارتبط ظهورها بظهور الإنترنت وهي أكثر المصنفات محلاً للجدل والنقاش فيما يتعلق بمضمون وطبيعة هذا المصنف، حتى اختلفت وتعددت التعريفات التي حاولت ماهية أسماء ونطاقات الإنترنيت الـDomain Name فبعض التعريفات استندت على الطبيعة التقنية للعنوان الإلكتروني والبعض الآخر استند في التعريف على وظيفة الموقع الإلكتروني وآخرون استندوا إلى الاتجاه الفقهي في التعريف ورغم هذا الجدل الواسع إلا أن الجميع اتفق على أن مدلول عناوين الانترنت هي عبارة عن رموز تجعلك تصل إلى أماكن المعلومات التي ترغب في الحصول عليها.

وتشير فاتن حوى أن الموقع الإلكتروني يتكون من جزئين، جزء ثابت وجزء متغير ويمثل الجزء الثابت دائماً في المقطع www ويشير هذا الجزء إلى البروتوكول المستخدم، ويحدد أن الموقع يوجد على شبكة الاتصالات العالمية World Wide Web ويشير هذا الجزء إلى جميع المشروعات والشركات والأشخاص الذين يملكون مواقع على الشبكة، أما الجزء المتغير، وهو الجزء الذي يلي هذا الجزء الثبات، فهو الذي يميز المشروع عن غيره من المشروعات، وهو الذي يطلق عليه اسم الموقع الإلكتروني Domain Name وينقسم إلى نوعين:

الأول - وهو العنوان الإلكتروني من الدرجة الأولى ويمثله المقطع (Com) أو (Org) أو (Net) أو المواقع الإلكترونية التي تنتهي بحرفين من حروف الدول والتي تسمى أسماء المواقع الإلكترونية الوطنية، أما الثاني - فهو الموقع الإلكتروني من الدرجة الثانية ويمثله الحروف الأولى من إسم المشروع أو المنظمة أو حروف كل إسم.

ويعرف شريف غنام الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت (بأنه عنوان افتراضي لأنه لا يحدد مواقع المشروعات على أرض الواقع ولكنه يحددها على شبكة الإنترنت) وفي تعريف اشمل (بأنه عنوان مميز يتألف من عدد من الأحرف والتي يمكن من خلالها الوصول إلى موقع البحث على الإنترنت وأهم ما يميزه أنه فريد لا يتكرر).

وتتكون صفحة الويب Web Page من مجموعة عناصر رقمية فهي تتضمن نصوص وصور واصوات ورسوم.. إلخ موجودة في تلك الصفحة بأنه ليس هناك ما يستوجب استبعاد تلك المواقع من نطاق الأعمال

الفكرية المحمية تحت لواء حق المؤلف إذا كانت مبتكرة، أو أنها على شكل قاعدة بيانات فستكون محمية وفق قواعد الحماية لقواعد البيانات.

وفي صدد حماية الملكية لمواقع الإنترنت تذكر فاتن حوى بأنه أسماء المواقع يمكن مقارنتها بالعلامات التجارية والتي اتفق المتخصصون على شمولها بالحماية بينما لم تتفق التشريعات والفقه على اعتبار أسماء المواقع الإلكتروني كأحد حقوق الملكية الفكرية. وذلك لأن أسماء المواقع الإلكترونية للمواقع التجارية أو الشركات أصبحت علامة لاستقطاب الزبائن وكذلك للتعريف بالبضائع والخدمات الصادرة عن تلك الشركة أو المؤسسة، أما الشق الثاني للحماية فهو، يشمل مضمون ما موجود على صفحات الويب أو المصنفات الأدبية والفنية التي تم نشرها على الموقع الإلكتروني، حيث أنه بموجب حق المؤلف يتمتع المؤلف بكافة الحقوق التي يتمتع بها مؤلفو المصنفات التقليدية، والتي تشمل حق استغلال مصنفه الموجود في الموقع الالكتروني ويشمل الحق الأدبي المعنوي والحق المادي كذلك للمؤلف في هذا الإطار حق منع أي شخص آخر من الاعتداء على مصنفه الموجود على هذا الموقع الإلكتروني.

الأسئلة البعدية

1- عرف المصنف الرقمي ثم اذكر المصنفات المشمولة بالحماية على الإنترنت والتي تنتمي إلى البيئة الرقمية؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الحادي عشر**
عنوان المحاضرة:	المكتبات ومشاريع الرقمنة
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1-تعريف الطالب بمفهوم الاستخدام العادل 2- سيتمكن الطالب من التعرف على القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف 3- التعرف على أمن المعلومات الرقمية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك مفهوم الاستخدام العادل والقيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف 2- يدرك مفهوم أمن المعلومات الرقمية
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية

	6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يميز حق الاستخدام العادل في استخدام مصادر المعلومات والقيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف
طرق القياس المعتمدة	اعداد تقرير مبسط عن القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف

الاسئلة القبلية

1- ما هو الاستخدام العادل لمصادر المعلومات؟
2- على ماذا يعتمد مبدأ الاستخدام العادل التي ذكرت في المادة107 من قانون حق الطبع والنشر الأمريكي
3- ماهي علاقة حق المؤلف وحمايته في البيئة الرقمية بالمكتبات ومراكز المعلومات؟
4- ماهي القيود والاستثناءات على حق المؤلف التي تقدم للمكتبات استثناءات تسمح بالاستخدام المجاني في معظم قوانين الملكية الفكرية حول العالم؟
5- ماهي عناصر أمن المعلومات Information Security؟

المحتوى العلمي

المكتبات ومشاريع الرقمنة

حق المؤلف في البيئة الرقمية

الاستخدام العادل Fair use

القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف

أمن المعلومات الرقمية

أمن المعلومات

محتويات المحاضرة

المكتبات ومشاريع الرقمنة

إن ظهور الحواسيب وما أتاحته تقنياتها من إمكانية خزن واسترجاع على شكل نصوص أو صور، مكن من ظهور وسائل تقنية أخرى تدعم عملية حفظ النتاج الفكري بأشكاله المختلفة، فظهور السكنر أو الماسح الضوئي (Scanner) والذي يعرف بأنه جهاز يستخدم في نقل صور إلى الحاسوب حيث يحولها إلى صورة رقمية تلائم طبيعة الحاسوب، ويسهل تخزينها في ملف واسترجاعها عند الحاجة، ويشبه الماسح الضوئي في عمله ناسخ المستندات الورقية. ودعمت تلك التقنية عمليات الرقمنة، حيث تتم معالجة المصنفات الفكرية من حالتها المادية (كتب، كتيبات، محاضرات) إلى شكل رقمي، وتسمى عملية تحويل المعلومات الى النظام الرقمي (الرقمنة(Digitization والتي تتمحور حول نقل المعلومات الى وسيلة الكترونية (قواعد

معلومات الكترونية) وعرفها حسب الله والشامي بأنها ("عملية تحويل الإشارات التناظرية Analog الى رقمية Digital).

اما سليمان فقد عرف الرقمنة (بأنها العملية التي عن طريقها تحويل المعلومات من شكلها التقليدي الى شكلها الرقمي سواء كانت هذا المعلومات صوراً أو بيانات نصية).

وقسم علي اسماعيل مصنفات النشر الالكتروني إلى قسمين:

١- المصنفات الفكرية المعالجة الكترونيا: وهي المصنفات التي حولت من " شكلها المادي التقليدي إلى شكل رقمي وأتيحت على الحواسيب وشبكات المعلومات.

٢- المصنفات الفكرية الإلكترونية: وهي المصنفات الموجودة والمتاحة على شبكة المعلومات رقمياً دون أن يكون لها أصل مادي.

إن عملية رقمنة المصنفات على اختلاف أنواعها أحدثت ثورة تقنية كبيرة وكان من نتاجها ظهور مصنفات جديدة إما أن يكون لها أصل ورقي تقليدي وإما لا، وقد أحدثت تلك التقنية تطوراً هائلاً في المكتبات ومنها المكتبات الجامعية والتي اتجهت قسماً منها إلى رقمنة مقتنياتها وخصوصاً الثمينة مثل المخطوطات من أجل الحفظ والحماية ويذكر ثيراني Tharane أن عمليات الرقمنة في المكتبات الأكاديمية سوف تخلق فرصاً فريدة وجديدة للوصول إلى المعلومات

والمشاركة في المعرفة وعملية الرقمنة هي إعادة صياغة المواد المادية وخلق بدائل رقمية لها، وعلى المكتبات الأكاديمية اكتشاف التحديات والقضايا والقرارات التي تواجهها في تحويل مجموعاتها إلى الرقمنة كجزء من خدمات المكتبة.

ومن المهم جداً أن تكون المكتبات واضحة حول الغرض من الرقمنة مع وجود الإمكانيات المتوفرة من معدات وبرامج وكوادر لإنجاز العمل وعلى الحرم الجامعي توفير الدعم اللازم لهذا العمل.

ويؤكد Verleneأن المكتبات واجهت تغييرات تكنولوجية عديدة وكبيرة مع الوقت، وهذه التكنولوجيا فرضت مسار جديد للمكتبات الأكاديمية، سواء أبت أم لا، ولكنه يعتقد أن اتجاه المكتبات الأكاديمية إلى التكنولوجيا وعمليات الرقمنة ينبغي أن يعكس أهداف ورسالة المؤسسة.

واتجهت العديد من المكتبات العربية إلى مشاريع الرقمنة مثل مكتبة الملك عبد العزيز العامة ومكتبة الاسكندرية ومكتبة الملك فهد الوطنية كذلك مشروع كوكب المعرفة في سلطنة عمان، حيث عمل على رقمنة الكتب والمؤلفات العمانية فضلاً عن الرسائل الجامعية والمخطوطات ويلاحظ أن مشاريع الرقمنة العربية في الغالب تكون لمخطوطات انتهت مدة خضوعها لقوانين الملكية الفكرية المادية ومع الاحتفاظ بالحق المعنوي للمؤلف أما الكتب المرقمنة فهي مشمولة بقوانين حماية الملكية الفكرية وتحدد إتاحتها بـ 5% من العمل فقط.

إذن لا جدال في كون المصنفات الرقمية في حال النشر الإلكتروني المباشر، وفي حال رقمنة المصدر الورقي وأتاحته على الانترنت، هي خلق فكري ابتكاري خاضع لقوانين الملكية الفكرية وحق المؤلف، ولكن تتعرض تلك المصنفات إلى النسخ الغير مشروع والقرصنة.

حق المؤلف في البيئة الرقمية

إن مضمون حق المؤلف لم يتغير في البيئة الرقمية أو كما يسميها البعض بيئة الانترنت، فما زال للمؤلف حق معنوي وحق مادي، إلا أن الدخول في تفاصيل الحقوق التي يرتكز عليها مضمون حق المؤلف في البيئة الرقمية تبين لنا عدداً من الإشكالات التي تطرحها طبيعة التقنية وتعقيدها، والتي جعلت من الصعوبة حماية حق المؤلف بشكل دقيق خاصة بعد أن ظهرت العديد من الانتهاكات التي طالت حق المؤلف سواء المادية أم المعنوية، خاصة وإن ثورة التكنولوجيا التي مثلتها شبكة الانترنت لم ترافقها ثورة قانونية في إطار الملكية الأدبية والفنية .

وقد أثارت عملية إتاحة المصنفات في البيئة الرقمية عبر النشر الإلكتروني بعض المشكلات بخصوص الطبع والنشر وقضايا الاعتداء على هذه الحقوق نتيجة لسهولة وسرعة الوصول إليها ونسخها وتوزيعها وتحميلها، مع قلة التكاليف، يضاف إلى ذلك صعوبة منع وضبط عمليات الانتحال والتعدي عليها.

ويذكر الجابري أن انتشار تقنية النشر الإلكتروني وسهولته تعد تحدياً لما يعرف بحقوق الملكية الفكرية فقد أصبح ضبط ومراقبة حقوق المؤلف أكثر صعوبة بالنسبة للناشرين والهيئات المسؤولة عن حقوق المؤلف، حتى باتت مراقبة حقوق الملكية الفكرية هاجساً يؤرق المؤسسات الحكومية، ومن هنا ظهرت الحاجة الماسة إلى وضع قوانين وتشريعات تحمي ن تلك المواد من العبث، وظهر ما يسمى الآن بحماية الملكية الفكرية على الانترنت.

وأصبح مجال حماية حقوق الملكية في البيئة الرقمية مثار جدل وتساؤل للكثيرين وذلك بشأن تحديد المصنفات المشمولة بالحماية وتحديد سبل الحماية المنطقة العربية لمواجهة المخاطر التي تعترض هذه الحقوق وإيجاد تشريعات ملائمة للبيئة الرقمية. إن الطبيعة المفتوحة للبيئة الرقمية وبيئة الانترنت فرضت تحديات في مجال المحافظة على حقوق الملكية الفكرية وتجعلها تواجه صعوبات عديدة منها:

١- تعدد واختلاف الجهات المختصة بالنظر في المنازعات المتعلقة بالاعتداء على حق المؤلف.

٢- تعدد واختلاف القوانين واجبة التطبيق على تلك النزاعات اعتماداً على الأماكن أو الدول التي تم فيها الاعتداء من خلال النشر، وإعادة النشر، أو الاستغلال دون ترخيص أو دون موافقة المؤلف.

3- في حال مقاضاة المعتدين على مصنف في بيئة الانترنت فإن صاحب الحق يضطر إلى مقاضاتهم وهم في دول أخرى، وهذا صعب.

٤- مشكلات عقود الانترنت ابتداءاً من عقود الاشتراك مروراً بالعقود مع المواقع (عقود طلب الخدمات والتسوق الالكتروني).

إن التطور التكنولوجي في بيئة الانترنت والذي رافقه ظهور مصنفات رقمية ومكتبات تعتمد بشكل كبير في مجموعاتها على تلك المصنفات الرقمية يجعلنا نتساءل ما هو موقف المكتبات بين الالتزام بتشريعات الحماية وبين إتاحة المصادر للمستفيدين؟ تواجه المكتبات في البيئة الرقمية مشكلة حماية حق المؤلف وذلك لإن اقتناء مصادر المعلومات المطبوعة في المكتبة يمنح المكتبة تقريباً حق امتلاك ذلك المصدر المطبوع ولها الحق في إعارته إلى المستفيدين دون الحاجة إلى الحصول على إذن أو موافقة من مالك حق النشر أو الدوريات الإلكترونية، يمنح المكتبة فرصاً محددة بمدة حسب الاتفاق المبرم بين المجهز والمكتبة، وهذا خلق تحديات ومصاعب جديدة على المكتبات أن تجيد التعامل معها.

أننا حين نتحدث عن حق المؤلف وحمايته في البيئة الرقمية وعلاقته بالمكتبات فإننا نتحدث عن:

1- أصحاب حق المؤلف: مالك المحتوى الرقمي والذي له حق الاستغلال المعنوي والمادي لمؤلفه.

٢- المصنف الرقمي: سواء أكان قاعدة بيانات، دوريات الكترونية، الخ.

3- المستفيد: الذي يرغب في استخدام تلك المصنفات سواء للدراسة والبحث أو للمنفعة الشخصية.

4- المكتبة: والتي تعمل كوسيط بين العناصر الثلاث (المؤلف، المصنف، المستفيد) إذ على المكتبة أن تضمن عدم انتهاك حق المؤلف وتوفر المصنف الرقمي لتلبية حاجة المستفيد.

وهنا يأتي دور المكتبة في ضرورة الاطلاع على نص قانون الدولة الذي تعمل بها المكتبة.

وهذا ما سنحاول تسليط الضوء عليه في الفقرة القادمة، فعلى المكتبات الاطلاع على الاستثناءات الممنوحة لها وفق القانون ومحاولة الاستفادة القصوى منه وتوظيفه في خدمة المستفيد فضلاً عن تسليط الضوء على مبدأ الاستخدام العادل والذي أصبح من المفاهيم المهمة لاستخدام مصادر المعلومات وفق قوانين حق المؤلف.

الاستخدام العادل Fair use

إن حماية حق المؤلف هو أمر مهم لتشجيع الإبداع الفكري في ظل إن حماية حق المؤلف هو امر مهم لتشجيع الإبداع الفكري في تقديم الحماية القانونية لهذا الإبداع والانتاج الفكري،

ويشير بوعزة بأنه: يجب تشجيع الإبداع الفكري وتحفيزه" من ناحية أخرى يجب ضمان حقوق

الوصول إلى المعلومات للجميع بكونه ركناً أساسياً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨. وهنا يظهر دور المكتبات في أهمية الموازنة بين حماية حقوق المؤلف وبين توفير مصادر المعلومات للمستفيدين وذلك عن طريق الاستخدام العادل.

إن أول من استخدم مفهوم الاستخدام العادل هي الولايات المتحدة في تشريعات حقوق الملكية الفكرية ويسمى Fair use و Fair dealing والاستخدام العادل يجيز استخدام مواد محفوظة الحقوق دون إذن من صاحب حق المؤلف في ظل ظروف معينة، للمكتبات والمؤسسات التعليمية والجمهور، وإن فكرة الاستخدام العادل هي بمثابة "صمام الأمان" لقانون حق المؤلف في الولايات المتحدة.

وتعرف الموسوعة العربية الاستخدام العادل أو المشروع بأنه:" ظرف يتم بمقتضاه استنساخ المواد التي يحميها قانون حق النشر في الولايات المتحدة، والذي يسمح بعمل نسخة وحيدة بغرض البحث والدراسة، ويشار إليها أحياناً بالتعامل المشروع والمتفق في هذا النظام كمعايير، وإن الاستعمال يجب أن لا يتعارض مع قيمة حق النشر عن طريق الحد من طلب المطبوع الأصلي وأن لا يصيب الاستخدام بالأصل أي أضرار".

والتعريف المطلوب بأنه (صيغة تحدد في قانون حماية حق المؤلف تسمح بموجبها استخدام مصادر المعلومات وفق شروط محددة في نص القانون تمكن المكتبات والمؤسسات التعليمية من الاستفادة القصوى من مصادر المعلومات بكافة أشكالها التقليدية والرقمية).

ويعتمد مبدأ الاستخدام العادل على عدد من العوامل ذكرت في المادة107 من قانون حق الطبع والنشر الأمريكي هي:

١- طبيعة وهدف الاستخدام: أن لا يكون الهدف من الاستخدام ربحي - وأن يكون لأغراض تعليمية أو توضيحية.

٢- طبيعة العمل المستخدم: فالأعمال التي لم تنشر بعد لا تخضع عادة للاستخدام العادل، والمقالات والدراسات العلمية تخضع للاستخدام العادل أكثر من الأعمال الفنية والروائية.

3- كمية ونسبة الجزء المستخدم: لا يسمح باستخدام جزء كبير من العمل إلا في حال الضرورة لذلك.

4- تأثير استخدام ذلك على السوق: فإذا كان الاستخدام سيضر بصاحب الحق مادياً أو تجارياً فلن يجيز ذلك تحت الاستخدام العادل.

إن استخدام مصادر المعلومات وخصوصاً الرقمية منها هو إحدى الإشكاليات الكبيرة التي تواجه قوانين حماية حقوق التأليف، لذلك أوجدتا الولايات المتحدة الصيغة القانونية عند تعديل قانونها سنة ١٩٩٤ فأضيفت بعض الاستثناءات التي تتعلق بالاستخدام العادل في المادة 107، أما المادة١٠٨ فقد تضمنت كل ما يتعلق بالاستنساخ في المكتبات ويكاد أن يكون دليل واضح للمكتبات للاسترشاد به، فيما تناولت المادة 110/1 و 110/2كل ما يتعلق باستخدام مصادر المعلومات في التعليم، أما ذوي الاحتياجات الخاصة مثل (المبصرين وضعاف البصر) فقد تناولتهما المادة ١٢١.

إن كل تلك المواد القانونية وجدت لأجل تيسير الوصول إلى المعلومات وفق إطار قانوني واضح للمكتبات الأمريكية ورغم ذلك لا زالت الكثير من المسائل عالقة ومحل جدل. ومن تلك القضايا التي سببت جدلاً في تطبيق قوانين الملكية الفكرية على الانترنت هو أن التقنيات يمكن ان تحرف تطبيق القوانين القائمة، ومن أمثلتها أن يسمح قانون حقوق الطبع والنشر في الولايات المتحدة للمستخدم بأن يعطي لمستخدم آخر نسخة مادية من كتاب يتمتع بحقوق الطبع والنشر، ولكن القانون يمنع المستخدم من نقل نسخة الكترونية من الكتاب نفسه إلى الآخرين، وعلى ذلك فإن الاستخدامات التي كانت عادلة في المواد المطبوعة قد لا تصبح عادلة في نطاق المعلومات الرقمية.

وترى ناريمان متولي في هذا الخصوص أن هناك جدلاً حول مسألة بيع المعلومات إلى المستفيدين وإن هذه المسألة الشائكة تهدد التوازن الموجود بين حق المؤلف في التمتع بما يدره عليه انتاجه الفكري الذي تكفله الأنظمة واللوائح المعمول بها في أغلب دول العالم، وحق المستفيد في الحصول على المعلومات التي يحتاجها للبحث والدراسة من دون اي حواجز .

إن مفهوم الاستخدام العادل لم يستخدم في القوانين العربية وإنما ذكر القوانين ما يعرف بالاستثناءات والتي تستطيع المكتبات العربية الاستفادة منها من أجل خدمة المستفيد وكذلك لتجنب الوقوع في اشكاليات انتهاك حقوق المؤلف وخصوصاً في البيئة الرقمية، سنحاول تسليط الضوء على الاستثناءات الممنوحة للمكتبات والأغراض التعليمية في بعض القوانين العربية.

القيود والاستثناءات في قوانين حق المؤلف:

من أجل الحفاظ على توازن مناسب بين مصالح أصحاب الحقوق ومستخدمي المصنفات المحمية، تسمح قوانين حق المؤلف ببعض القيود والاستثناءات، ففي حالات محددة يجوز استعمال المصنفات دون إذن صاحب الحق أو دون دفع تعويض.

والتقيدات والاستثناءات على حق المؤلف تختلف من بلد إلى آخر بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية، والمعاهدات الدولية تعترف بهذا النوع من الاستثناءات من خلال توفير شروط عامة لتطبيقها وتركت

للمشرعين في كل دولة أن تقرر ما هو الاستثناء الملائم لها، وبسبب تطور تكنولوجيا الانترنت والاستخدام المتزايد لشبكة الانترنت في جميع أنحاء العالم، فقد اعتبر وجود بعض القيود والاستثناءات ضرورة ملحة، وإن تلك القضية وضعت في جدول أعمال لجنة الويبو الدائمة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (SCCR) وقد تركز النقاش فيها بشكل رئيسي على ثلاث مجموعات من المستفيدين أوالأنشطة وهي الانشطة التعليمية، المكتبات ومراكز الوثائق ، ذوي الاحتياجات الخاصة ولا سيما الأشخاص ضعاف البصر.

إن القيود والاستثناءات على حق المؤلف عادة ما تقدم للمكتبات استثناءات تسمح بالاستخدام المجاني في معظم قوانين الملكية الفكرية حول العالم، ويمكن تصنيف القيود والاستثناءات تحت ثلاث فئات:

الفئة الأولى: تتضمن حقوق الاستخدام الأساسية المتعلقة بالفرد، ومنها الخطب العامة والحق في الاقتباس، نشر تقارير الأحداث الجارية، النسخ للاستخدام الخاص غير التجاري.

الفئة الثانية: ويعكس الاهتمام التجاري، الممارسات والتنافس في مجال الصناعة.

الفئة الثالثة: تتعلق بالمجتمع بشكل عام، ويشجع على نشر المعرفة والمعلومات، ويتضمن بنود خاصة للمكتبات أو المعلمين لغرض التدريس والبحث، أو ذوي الاحتياجات الخاصة.

إن تشجيع الدول على اعتماد استثناءات وتقييدات في قوانينها الوطنية، تيسر على المكتبات ودور الأرشيف النجاح في دورها بتقديم الخدمات، مع الإبقاء على التوازن بين حقوق المؤلفين والمصلحة العامة للمستفيدين، ولا سيما في مجالات التعليم والبحث والنفاذ إلى المعلومات، ويمكن أن تسهم تلك الاستثناءات بالآتي.

- حفظ المصنفات: حيث تمكن المكتبات دور المحفوظات من نسخ المصنفات المنشورة وغير المنشورة لأغراض الحفظ واستبدالها مع مكتبات أخرى بشروط ملائمة.

- دعم البحث والتنمية البشرية، تطور المكتبات ودور النفاذ إلى محتوياتها التي تشكل المعارف المتراكمة لبلدان العالم وشعوبه.

- التغيير التكنولوجي السريع يستلزم حلولا مرنه، وهنا ينبغي أن تمارس المكتبات ودور المحفوظات الاستثناءات والتقيدات ممارسة مسؤولة ومشروعة.

وفي بيان للولايات المتحدة في ٢٢ يونيو ٢٠١١ بشأن التقيدات والاستثناءات أقرت الولايات المتحدة بأن المكتبات ودور المحفوظات تساهم في تطور المعرفة والنفاذ إلى المصنفات والتي هي اساسية لاقتصاد القرن الحادي والعشرين القائم على المعرفة.

إن أول استثناء منح في القانون كان في المملكة المتحدة سنة 1956 واليوم معظم الدول ومنها الدول العربية لها نوعاً من الاستثناءات للمكتبات في قوانين حق المؤلف.

وقد أعد كينث كروس دراسة شاملة شملت الدول الأعضاء في منظمة الوايبو وعددهم ١٤٩ بلداً، وتبين من الدراسة أن ١٢٨ دولة فقط في قوانينها استثناء للمكتبات، مؤكداً أن الاستثناءات في القانون هو اعتراف بأن المكتبات ينظر إليها على أنها رائدة في رعاية تراث الأمة وأنه من الواضح أن للمكتبات دوراً قيادياً في سياق قانون حق المؤلف.

ويشير حسام حطب إلى المذكرة الإيضاحية لقانون تونس النموذجي لحقوق المؤلف الخاص بالبلدان النامية أن تطبيق استثناء الاستنساخ مشروط بتحديد عدد النسخ التي يمكن انتاجها من المصنف أن تقتصر على الأشخاص الذين يثبت أنهم بحاجة إليها للدراسة أو البحث وأن لا يضر بالمصالح المشروعة للمؤلف. أما

تطبيق استثناء الاستنساخ من أجل انتفاع المعاقين سمعياً وبصرياً فإنه مسموح شرط أن لا يتعارض مع الاستغلال المادي للمصنف ولا يسبب ضررا للمؤلف، وتنقسم التشريعات التي تعنى بحقوق المؤلف إلى قسمين منها يقتصر على فاقدي السمع والبصر فقط ومنها يتوسع ليشمل فئات أخرى من المعاقين مثل ضعاف العقول من الأطفال، كما في قانون حق المؤلف الاسترالي.

وتناول فيكور نبهان التقيدات والاستثناءات على حق المؤلف لأغراض التعليم في الدول العربية والتي اعتمدت على المادة ١٠ من اتفاقية بيرن التي تجيز استعمال المصنفات "على سبيل الأغراض التعليمية" لذا فإن العديد من القوانين العربية وضعت استثناءات لفائدة التعليم والأنشطة التربوية التي تنجز في المؤسسات. إن القوانين والتشريعات العربية تضمنت بعض الاستثناءات وقد ركزت الاستثناءات في الغالب على السماح بالاستنساخ واستعمال مصنف دون موافقة المؤلف، للأغراض التعليمية وأحياناً بعض الاقتباسات للأغراض الإعلامية كنشرات الأخبار، أما الاستثناءات للمكتبات فلم ترد صراحة في الكثير من القوانين العربية، كما في القانون العراقي أنه بالإمكان الاستفادة من الاستثناءات للأغراض التعليمية كون أكثر المكتبات في مؤسسات تعليمية وتخدم شريحة تتعلم وهم الطلبة وشريحة تعلم وهي هيئة التدريس، كذلك بالإمكان الاستفادة من الاستثناءات في الدول التي تكثر فيها التعرض لخطر الحروب فتلجأ إلى تهيئة نسخ احتياطية لأغراض الحفظ وحماية مقتنياتها سواء أكانت تقليدية أم رقمية وأن لا يكون النسخ لأغراض تجارية ولا يضر بمصلحة المؤلف وحقوقه المادية. وعليها أن لا نغفل أن البيئة الرقمية أوجدت تعقيدات وصعوبات أكثر في السيطرة على حقوق المؤلف فالذي يناسب البيئة التقليدية لا يناسب البيئة الرقمية أحياناً. لذلك ظهر ما يسمى بامن المعلومات كجزء من وسائل حماية الملكية الفكرية وحق المؤلف في البيئة الرقمية.

أمن المعلومات الرقمية

1- أمن المعلومات

تزداد الأهمية المعطاة لأنظمة حماية وأمن المعلومات كلما زاد الاعتماد على أجهزة الحواسيب وشبكاتها في مجال التخزين والاسترجاع، حيث دفعت تلك التكنولوجيا إلى توفير كم هائل من المعلومات، منها نصوص كاملة لبحوث أو دراسات ومراجع، وكتب...الخ مما أتاح للمستفيدين الحصول على تلك المعلومات وفي الوقت نفسه أصبح من السهل التعدي على أمن وخصوصية الأفراد والمؤسسات ومعلوماتها وصار بالإمكان قرصنة المصنفات المحمية بموجب قوانين الملكية الفكرية، فأوجد بيئة مليئة بالمخاطر. حتى أن بعض تلك الاعتداءات المعلوماتية باتت تشكل مصدراً من مصادر تهديد الاقتصاد والأمن الوطني، على الدول التي تتركز مصالحها الحيوية على التقنية بشكل عام وعلى المعلوماتية بشكل خاص، ولا سيما بعد انتقالها في إطار عصر المعلومات إلى اقتصاد المعلومات الذي يرتكز على المعرفة والاتصالات وليس فقط على القوى العاملة والموارد البشرية.

ويلخص المتخصصون عناصر أمن المعلومات Information Security بالآتي:

1- السرية والموثوقية Confidentiality: وتعني التأكد من أن المعلومات لا تكشف ولا يطلع عليها من قبل أشخاص غير مخول لهم بذلك.

٢- التكامل وسلامة المحتوى Integrity: وهي التأكد من أن المحتوى لم يعبث به، أي لم يدمر أي جزء من أجزاءه في أي مرحلة عن طريق الدخول غير المشروع إليه من قبل العابثين الذين يطلعون على المحتوى، ويقومون بتدميره كلياً أو جزئياً

3- استمرارية توفير المعلومات أو الخدمة Availability: التأكد من أن نظام المعلومات لا يزال مستمراً في تقديم الخدمات.

٤- عدم إنكار التصرف المرتبط بالمعلومات ممن قام به -Nonrepudiation: وهي التأكد من أن أي تصرف للعبث بالمعلومات لا بد أن تعلم من قام به إنه سيتم إنسابه إليه دون أن يستطيع إنكار قيامه بهذا التصرف.

ويشير المتخصصون إلى عدد من الأساليب لاختراق أمن المعلومات المتاحة على الإنترنت والتي من شأنها التعدي على حق المؤلف، ومن هذه الأساليب:

1- اختراق الحماية Breaches Security إذ يتم الدخول للنظام عبر استخدام وسائل التعريف مثل كلمة السر واستغلال نطاق صلاحيات المستخدم الشرعي.

٢ - قرصنة البرمجيات Software Piracy: إذ يتم نسخ البرمجيات دون تصريح، واستغلال استخدامها، وتقليدها أومحاكاتها دون سلوك المسار الشرعي للحصول على هذه البرمجيات.

3-العبث بالبيانات Data fiddlestick: وهو الاعتداء على البيانات والمعلومات المتاحة الكترونياً ومحاولة التدخل وتغير أو تعديل هذه البيانات.

4-تتبع أو تحسس كلمات السرPassword Sniffing : فتستخدم برمجيات تخول مستخدميها القدرة على التقاط الكلمات السر خلال التجول بالشبكة، ويتولى البرنامج تتبع حركة الاتصال، ويلتقط عند إدخال اسم المستخدم Username وكلمة السر Password فيقوم البرنامج بجمع هذه البيانات ونسخها.

5-اختراق أو خداع برتوكولات الإنترنت IP Spoofing: وتتمثل المشكلة هنا بالفايروسات Viruses إذ يتخفى المهاجم ويتم تزوير العنوان المرفق مع حزمة البيانات المرسلة، فيظهر أنه متوافق مع بروتوكولات النقل المتبعة بشبكة الإنترنت على أنه عنوان صحيح، حتى يحصل على شريعة المرور بالشبكة.

6 - المسح والاستنساخ Scanning وتستخدم برامج تقوم على فكرة تبديل أو تخمين المعلومات وتعمل تلك البرامج على وضع احتمالات للوصول إلى كلمة السر، إذ يتم مسح احتمالات عديدة لكلمة السر للوصول إلى الكلمة الصحيحة التي تمكن من عملية الاختراق بدلاً من الاعتماد على التخمين البشري.

إن أمن المعلومات وحمايته له وجه تقني يعتمد على إيجاد البرمجيات الملائمة للحماية وعلى المكتبات أن تختار ما يلائمها من تلك التقنيات.

قسم المتخصصون أساليب حماية وأمن المعلومات في البيئة الرقمية عدة تقسيمات، وقد قسمت فاتن مفلح أساليب حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية إلى ثلاث أقسام هي"

١- قوانين حماية حق المؤلف في العصر الرقمي.

٢- التراخيص.

٣- تقنيات ضبط الإتاحة.

أما فاتن حوى فقد قسمت وسائل الحماية وأمن المعلومات في البيئة الرقمية:

١- الوسائل الإجرائية.

٢- الوسائل الموضوعية.

وتقصد بالوسائل الإجرائية:

أ- إجراءات الإيداع للمصنفات على الموقع الالكتروني يمنح من قبل شركات مانحة للتوقيع الالكتروني.

ب- إجراءات تحفظية: مثل التشفير مع إجراءات أخرى بعد وقوع الاعتداء مثل الحجز، اتلاف النسخ المقلدة، إغلاق المحل أو أي جهة متجاوزة.

أما الوسائل الموضوعية للحماية فيقصد بها أن إغلاق المواقع الإلكترونية التي تمتهن الاعتداء أو القرصنة والذي لم يعد كافياً، لذا ترى فاتن حوى بأنه لا بد من تكريس التعويض عن الضرر في قوانين الحماية المدنية وهذا يتطلب جهد دولي وتعاون جاد بين المنظمات الدولية ومختلف دول العالم. أن فاتن بامفلح قد قسمت أساليب الحماية وفقاً لما له علاقة بعلم المكتبات والمعلومات فأضافت التراخيص، أما فاتن حوى فقد تناولت الموضوع من وجهة نظر قانونية.

لذا ومن هذا الإطار هناك تقسيم لأساليب الحماية لحق المؤلف في البيئة الرقمية إلى ثلاث أقسام هي:

١- قوانين حماية حق المؤلف.

٢- التراخيص.

3- إدارة الحقوق الرقمية.

الأسئلة البعدية

1- ما هو الاستخدام العادل لمصادر المعلومات؟
2- على ماذا يعتمد مبدأ الاستخدام العادل التي ذكرت في المادة107 من قانون حق الطبع والنشر الأمريكي
3- ماهي علاقة حق المؤلف وحمايته في البيئة الرقمية بالمكتبات ومراكز المعلومات؟
4- ماهي القيود والاستثناءات على حق المؤلف التي تقدم للمكتبات استثناءات تسمح بالاستخدام المجاني في معظم قوانين الملكية الفكرية حول العالم؟
5- ماهي عناصر أمن المعلومات Information Security؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الثاني عشر**
عنوان المحاضرة:	قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- سيتمكن الطالب من التعرف على قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain وماهي عناصر هذا القانون 2- يتعرف على أنواع الحماية التكنولوجية
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يفهم قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain 2- يميز أنواع الحماية التكنولوجية

استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يميز ويدرك قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain وعناصر هذا القانون 2- يحدد أنواع الحماية التكنولوجية
طرق القياس المعتمدة	اختبار الكتروني من خلال الكلاس روم

الاسئلة القبلية

1-ماهو قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain وماهي عناصر هذا القانون؟
2- اذكر أنواع الحماية التكنولوجية لمصادر المعلومات؟

المحتوى العلمي

قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية

قانون حق المؤلف للألفية الرقمية Domain DMCA

إدارة الحقوق الرقمية (DRM)

أنواع الحماية التكنولوجية

محتويات المحاضرة

قوانين حماية حق المؤلف للمصنفات الرقمية

إن إضافة أحكام وتشريعات جديدة إلى مفهوم حق المؤلف والحقوق المجاورة لأجل مكافحة الجرائم المعلوماتية المرتبطة ببيئة الانترنت، والحد من تزايدها لما لها من آثار سلبية على الاقتصاد العالمي وعلى الابداع في المجالات الأدبية والعلمية والثقافية.

وتشير ناريمان متولي أن جرائم القرصنة في البيئة الرقمية أدت إلى استنفار الأوساط الثقافية والفكرية لمواجهتها، لأن تلك الجرائم تتحدى خطورتها الضرر. بخصوصية الأفراد إلى الإضرار باقتصاد دولة بأكملها، واصبحت من مصادر التهديد للأمن الوطني والقومي للدول مما أدى إلى ضرورة مكافحتها والقضاء عليها عن طريق التشريعات والقوانين.

إن التشريعات في مجال البيئة التقليدية للمصنفات تكاد أن تكون مستقرة وواضحة، لذلك اتجهت الهيئات الدولية إلى إصدار اتفاقيات بخصوص البيئة الرقمية وهذا ما تكللت به جهود منظمة الويبو WIPO

بإصدار تشريعات بخصوص مصادر المعلومات على الانترنت وهي ما يعرف بـ(اتفاقيتا الانترنت) لأنهما وفرتا الحماية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة عام ١٩٩٦، وهي اتفاقية حق المؤلف (WTC) واتفاقية أخرى تتوافق معها بشأن الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية WPPT

إن أهم ما ميز اتفاقية (WTC) هو تعاملها مع مجموعة من الأمور الأساسية وأهمها الأعمال التي يتم تداولها عبر شبكة الانترنت والحقوق المتصلة بتخزين وبث تلك الأعمال على الشبكة وكذلك الاستثناءات والقيود الواردة على تلك الحقوق، ومن النقاط التي وضحتها أحكام الاتفاقية هو أن تخزين الأعمال على الوسط الالكتروني يقابل مفهوم النسخ في الأعمال الأدبية والفنية التقليدية وفق مفهوم المادة (9) من معاهدة بيرن، وقد قررت الاتفاقية أيضاً أن حق بث العمل على الانترنت يجب أن يكون حصرياً ومحدداً بموافقة المؤلف أو صاحب الحق في التأليف مع مراعاة الاستثناءات الواردة على ذلك ويعد الأردن أول دولة عربية قامت بتعديل قانون حماية حق المؤلف الأردني ليتماشى مع أحكام اتفاقيات (WTC) و(WPPT).

ويصنف يونس عرب الاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية في البيئة الالكترونية بأنها تتم عن طريق التنزيل أو التحميل من الانترنت كما تدخل في ذات المفهوم قواعد البيانات.

وفي إطار الحماية في المنطقة العربية تشير فاتن حوى " إلى أن قوانين حماية الملكية الفكرية تؤمن حماية لبرامج الحاسوب وقواعد البيانات، إلا أن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية على الانترنت أو للمواقع الالكترونية غيرمحددة بشكل صريح نظرا لغياب التشريعات المتخصصة بما يعرف بقانون الانترنت أو الملكية الفكرية الرقمية، إذ أن الاعتداءات في هذه الحالة تبقى خاضعة للقواعد العامة للقانون

وفي خضم تلك الاشكالات وضعت المكتبات في مأزق حرج بين تلبية احتياجات المستفيدين وبين حماية الملكية الفكرية وحق المؤلف، وحاول المشرع الامريكي ايجاد حلول قانونية لمشاكل حق المؤلف على شبكة الانترنت فأصدر قانون (DMCA) والذي سمي بقانون الالفية الرقمية، وهو أهم القوانين الصادرة في مجال الحماية في البيئة الرقمية، والذي أوجد موجه من التأييد والمعارضة.

قانون حق المؤلف للألفية الرقميةDMCA*

صدر قانون حق المؤلف في الألفية الرقمية في الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٩٨ وتم تعديله سنة ٢٠٠٧، ليغطي التشريعات بالمواد المتاحة عبر شبكة الانترنت، ومن الجوانب المهمة التي أشار إليها التشريع، حظر القيام بأي أعمال أو استخدام أي تقنيات من شأنها أبطال مفعول التقنيات لحماية أنظمة التشفير أو كلمات المرور، كما يمنع أيضاً العبث بالمعلومات الخاصة بإدارة الحقوق عن طريق إزالتها أو تغييرها.

عندما وافق الكونغرس الأمريكي على هذا القانون كان تحت ضغط هائل من صناعة الرفاهية والتسلية (صناعة الأفلام) والتي تعرضت إلى خسائر عن طريق التقدم التقني، والانترنت، ومن بين تلك المؤسسات الضاغطة، الجمعية الأمريكية لصناعة التسجيلات Recording Industry Association of America RIAA (والجمعية الأمريكية للأفلام (MPAA Picture Association of America ، وقد برر الكونغرس الامريكي إصدار قانون الألفية الرقمية بأن القانون لا يعتبر التحايل على الإجراءات الأمنية أمراً مخالفاً للقانون فقط، كذلك منع التجارة في أدوات التحايل وتقنياته.

ولأن القرصنة على صناعة الأفلام والموسيقى قد سببت خسائر فادحة للولايات المتحدة فضلاً عن صادراتها من أعمال الاتصال والإعلام والمعلومات كالأفلام والموسيقى والكتب والدوريات والبرامج إذ تشكل المصدر الثاني للدخل بعد صادراتها من الحديد إلى دول العالم.

ويشير روسيل Russel إلى عدد من العناصر الرئيسية لقانون DMCA كالآتي:

١- توفير بعض الحماية للمعلومات على الانترنت.

٢- إن إبطال الحماية التكنولوجية لحماية المواد (المصنفات) يعتبر من الجرائم المدنية الجنائية.

3- يحظر العبث في المعلومات الإدارية الخاصة بحقوق المؤلف.

٤- يمنح أصحاب حقوق التأليف الحق في السيطرة على الوصول إلى أعمالهم الرقمية المحمية وفق حق المؤلف.

٥- يسمح للمكتبات ومراكز الأرشيف من انتاج ثلاث نسخ لأغراض الحفظ وتعويض التالف تحت حالات خاصة.

6- توجيه مكتب حقوق النشر والتأليف الأمريكية لعقد جلسات استماع عامة وتقديم توصيات بشأن التعليم عن بعد.

وقد أثار القانون جدلاً واسعاً بين مؤيدين ومعارضين، فيقول المعارضون أن قانون حق التأليف الرقمي يهدد بإطفاء شعلة الإبداع والتعبير التي أوجدها الانترنت، واستبدلت برقابة واسعة غير مسبوقة فالقانون كما يصفه هؤلاء المعارضون إنما يضع أمام المستهلكين اختيارات قليلة عن كيفية استخدام الملكية الفكرية، إذ المشاركة والنسخ في العمل ممنوع، ويذهب المعارضون إلى أن البيئة الرقمية لا ينبغي أن تخضع لأي قواعد، وأن الفرصة يجب أن تتاح للأفراد ليكونوا قادرين على الإبداع بالوسائل المختلفة ويرى المعارضون أيضاً بأنه ما دام هذا القانون يحد من قدرات المشاركة في الأعمال العلمية والنسخ، فهو قانون غير دستوري ويربك نظام حق التأليف بأجمعه، فالبحوث العلمية والأكاديمية في طريقها إلى الموت خنقاً .

أما المؤيدون لهذا القانون فيعدونه ضرورياً للحماية وذلك لأن عصر الانترنت وفر بيئة مليئة بالتهديدات لأعمالهم، فالأفلام والموسيقى التي تكلف ملايين الدولارات لإنتاجها وترويجها يمكن فجأة أن تكون تحت أيدي المستخدمين العابرين نسخاً مجانية .ومن وجهة نظر أخرى فإن القانون لاقي تأييداً لأنه في بعض الجوانب يعد حماية المؤسسات التعليم العالي والمكتبات ودور الحفظ والأرشيف إذ لا يحمل القانون تلك الجهات مسؤولية ما يقوم به مستفيديها من أعضاء هيئة التدريس والطلاب من انتهاك حق المؤلف، فضلاً عن ذلك أصبح قانون DMCA جداراً قانونيا بين حماية حقوق التأليف الرقمية وبين اللذين يسعون إلى خرق هذه الحماية.

وتتحدث Ferullo عن تجربتها بالعمل كاول مدير مكتب لحقوق الملكية الفكرية في جامعة بوردو في ولاية انديانا Indianapolis (IUPUI Purdue University) في الولايات المتحدة سنة ٢٠٠٢، إذ عملت كمستشار قانوني في الجامعة للرجوع إليه عند تطبيق قوانين حماية الملكية الفكرية ،ومنها قانون DMCA ، إذ أكدت أن أمناء المكتبات يستطيعون الإجابة على استفسارات حقوق الملكية الفكرية ويعدون خبراء في هذا المجال داخل الحرم الجامعي خصوصاً عندما لا يوجد مكتب حقوق تأليف في الجامعة، وترى أن أمناء المكتبات الجامعية مصادر للثقة في الحرم الجامعي

ولديهم الإمكانية للوصول إلى جميع الكليات والإدارات داخل الجامعة لأنهم حلقة الوصل بين مصادر المعلومات والمستفيدين.

إن قانونDMCA بما أوجده من نقاشات بين القبول والرفض إلا أنه استطاع أن يوجد أرضية صلبة لحماية حقوق المؤلفين في البيئة الرقمية، ولا زالت قوانين العديد من الدول العربية بحاجة إلى دعم تشريعاتها فيما

يتعلق بالبيئة الرقمية أما الوسيلة الثانية للحماية فهي تقنيات الحماية أو الأساليب التكنولوجية وأحياناً تدعى (DRM) إدارة الحقوق الرقمية.

إدارة الحقوق الرقمية DRM

إن إدارة الحقوق الرقمية هو نظام استخدم من قبل المنتجين والناشرين والبائعين يتضمن ضوابط تكنولوجية للسيطرة على الملفات الالكترونية (الكتب الالكترونية، الأقلام، أقراص الفيديو الرقمية وغيرها من المصنفات الرقمية) والغرض منه تقييد عملية النسخ وتبادل الملفات الرقمية أو تغيير أي معلومات رقمية وعرفت جمعية المكتبات الأمريكية DRM بأنه "تكنولوجيا الغرض منها السيطرة على الوصول إلى المصنفات الرقمية".

والولايات المتحدة أول الدول التي بادرت بتعديل قوانينها لتتلائم مع البيئة الرقمية من خلال تشريع الألفية الرقمية لحقوق المؤلف DMCA سنة ١٩٩٨ ثم تبعها الاتحاد الأوربي في ٢٠٠١ بإصدار التوجيه الأوربي لحقوق المؤلف إن اعتبر التحايل عمل غير قانوني وهذا ما نصت عليه القوانين في الولايات المتحدة باعتبار التحايل على التدابير الحماية التكنولوجية جريمة مدنية وجنائية.

وعادة ما يستخدم مصطلح إدارة الحقوق الرقمية بالتبادل، مع تدابير الحماية أو تقنيات الحماية على الرغم من وجود بعض الاختلافات في تعريف كل منها وقد أطلق معارضوا إدارة الحقوق الرقمية عليها اسماً آخر هو: (إدارة القيود الرقمية) digital restrictions management. وذلك لأن مالكي الحقوق أصبح لديهم القدرة على وضع القواعد الخاصة التي يمكن بموجبها النفاذ إلى المحتوى الخاص واستغلاله ومنها الاستثناءات الواردة على حق المؤلف.

وكما تذكر تيريسا هاكت إن أصحاب الحقوق وجدوا أنفسهم في العالم الرقمي في موقف قوي للغاية وقد وضعوا المستخدمين في "قفل ثلاثي الأحكام" وتقصد به أن العلاقة بين حقوق المؤلف والقانون والمصادر الالكترونية (الرقمية) والمكتبات أصبحت تضيق الخناق على المستفيد.

ويضيف Russel في هذا الخصوص ان تدابير الحماية تهدد الاستخدام العادل وتقضي عليه وأن بعض المعارضين يرى ان DRM تسيطر على حق القراءة وتجعل الوصول إلى النص يتم تحت شروط محددة من قبل مالك المحتوى.

ومن هنا فإن المشرع الأوربي تبنى منحى مختلف حيث ينص قانون التوجيه الأوربي على ضرورة تدخل الدول الأعضاء لتمكن المستفيدين من التمتع ببعض الاستثناءات الواردة على المحتوى المحمي بموجب DRM مثل استثناء المكتبات أو في حالات خاصة، نسخة الاستخدام الشخصي. وفي جلسة استماع لجماعة الانترنت البرلمانية في المملكة المتحدة ٢٠٠٦ حذرت المكتبة البريطانية من أن تدابير الحماية التكنولوجية قد تهدد بشكل جوهري المفاهيم الخاصة بالاستخدام العادل والامتيازات الممنوحة للمكتبات كما من شأنها تقويض أو حظر النفاذ النافع والقانوني لجمهور المستخدمين.

فبعض المعاقين بصرياً قد يكونون غير قادرين على استخدام test to speech TTS البرنامج الذي يحول النص إلى كلام مقروء الكترونياً، فإذا تم تعطيل هذه الوظيفة ستحرم فئة مهمة من الوصول إلى المعلومات وهم ذوي الاحتياجات الخاصة، لذا فإن على المكتبات أن تعرض ذلك في اتفاقيات الترخيص مع مجهزي الكتب الالكترونية والناشرين، ليكون لها الحق وفق اتفاقية الترخيص مع الناشر.

وتشير أيضا بتريسا هاكت إلى مخاوف امناء المكتبات من تطبيق تدابير الحماية التكنولوجية وإدارة الحقوق الرقيمة والتي تتمثل في:

1- يجب أن لا تكون إدارة الحقوق الرقمية مصدراً لا تستطيع التمييز بين الاستخدامات القانونية والانتهاكات، فإن تلك الضوابط التي تمنع شخصاً من عمل نسخة مخالفة أو تعدي، قد تسبب ايضا منع طالب او ذوي

الاحتياجات الخاصة فاقدي البصر من عمل نسخ شرعية بموجب حق الاستخدام العادل أو الاستثناءات الواردة في قانون حق المؤلف.

يؤكد روسيل أن نظام DRM ينبغي أن لا يفرض سيطرته على مصنفات الملك العام Public Domain لأن تلك المصنفات تعود إلى المجتمع بأجمعه وهي ضمن القانون لا تستطيع أي جهة أن تملكها. بتفاؤل إلى DRM فيذكر أننا نرى بداية عمل الـ DRM ونتوقع الافضل منها، وعلى المكتبات أن تبقى يقظة وتسهم بنشاط في تحديات البيئة الرقمية التي تؤمل بزيادة الوصول إلى المعلومات.

وعلى الرغم من وجود بعض المعارضين إلا أن لإدارة الحقوق الرقمية DRM ساهمت في حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية وحدت من السرقة والتحايل، وسنتعرف على بعض أنواع الحماية أو التدابير التكنولوجية أو ما يسمى بـ إدارة الحقوق الرقمية DRM.

أنواع الحماية التكنولوجية:

إن الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت تقوم أساساً على التلاعب بالبيانات والمعلومات والبرامج، ويتم ذلك عن طريق القيام بالمعالجات الآلية للبيانات بمحوها أو تعديلها أو تشويهها أو إلغائها، ولعل الصورة الغالبة لتحقيق غاية مصنفات المجرم المعلوماتي في نطاق شبكة الإنترنت تتمثل في الدخول غير المشروع Unauthorized Accessإلى النظام المعلوماتي Information System بدون إذن وهو ما تعاقب عليه التشريعات القانونية.

إن سوق الوسائل التقنية في مرحلة ما كان مجرد منتجات وخدمات مضافة إلى طائفة منتجات وخدمات شركات تقنية المعلومات المختلفة وغالباً ما تكون وسائل، خدمة بقية منتجاتها وخدماتها، لكن سوق تقنية المعلومات انتقل إلى التخصصية، فنشأت شركات عملاقة تعمل في حقل أمن المعلومات، وأتجهت الدراسات البحثية والإستراتيجية والعلمية وحتى القانونية إلى التعامل مع وسائل الأمن ومنها في ميدان الفايروسات ووسائل مكافحتها وأخرى في ميدان التشفير وأخرى في ميدان وسائل التعريف والتحكم في الدخول إلى النظام وهكذا.

وهناك العديد من تلك الوسائل والتقنيات أو التدابير التكنولوجية المستخدمة لحماية المصنفات الرقمية منها:

١) النظام الإلكتروني لإدارة حقوق المؤلف EMCS

نظام يستخدم لمراقبة طلبات الوصول إلى الوثيقة الإلكترونية ويتحكم في السماح للوصول إلى مصنف معين من عدمه، ويعمل على إعداد تقارير بما قام بتسجيله، وتساعد تلك التقارير الناشرين والمنتجين بمعرفة محاولات الدخول غير المصرح به للمصنف، وتعمل هذه النظم على تقييد ما يمكن للمستخدم عمله للملف الإلكتروني فضلاً عن إمكانية تحديد عدد مرات استرجاع العمل نفسه، وفتحه أو نسخه أو طباعته.

٢) التوقيع الرقمي Digital Signature

ويستخدم فيها مفتاح خاص لتوقيع الوثيقة الكترونياً، أما المستقبل فيستطيع التحقق من صحة التوقيع أيضا وهنالك نوعان من التواقيع:

أ- التوقيع المفتاحي Key Based Signature وهو تزويد الوثيقة بتوقيع مشفر مميز Encrypted يحدد خلاله الشخص الذي وقع الوثيقة، ووقت التوقيع، ومعلومات عن صاحب التوقيع، يسجل التوقيع بشكل رسمي

عند جهة تعرف بإسم Certification Authority وهو طرف محايد مهمته التأكد من صحة ملكية التوقيع الرقمي.

ب- التوقيع البيومتري Biometric Signature وهو عبارة عن تحديد نمط خاص تتحرك به يد الشخص الموقع خلال التوقيع، من خلال توصيل قلم الكتروني بجهاز الكومبيوتر إذ يسجل حركة اليد، ولكل شخص سمة توقيع خاصة به، ويتم أيضاً تسجيل التوقيع البيومتري عند الـAuthority Certification كما هو الحال في التوقيع المفتاحي

3) التشفير Encryption:

ويستعمل لحماية الصور والمستندات أو أي مصنفات على الإنترنت، ويعمل التشفير باستخدام "شفرة" صيغة رياضية ومفتاح لتحويل البيانات المقروءة (النص العادي) إلى شكل لا يستطيع الآخرون فهمه (نص مشفر) ويمكن فك التشفير فقط من قبل من يعرف المفتاح الذي عادة ما يكون سلسلة طويلة من الأرقام التي تحميها كلمات المرور.

4) العلامات المائية الرقمية Digital Watermarking

العلاقات المائية تقنية تتيح تتبع النسخ غير المشروعة، وتحمي الصور الرقمية الثابتة والمتحركة والأصوات من السرقة والقرصنة، وتعطي للمالك الشرعي للمعلومات القدرة على التأكد من كون تلك الملفات نسخة شرعية أو أصلية أو قد يكون تم تحريفها بدون تخويل من مالكها. كما يمكن السيطرة على تحديد النسخ، وتعمل العلامات المائية وفق خوارزميات رياضية مع وجود مفتاح سري

ه) معرف المواد الرقمية Digital Object Identifier (DOI):

عبارة عن توفر الحماية من خلال رقم ثابت لكل مادة رقمية، وتحديد البيانات الميتاداتا وبذلك فهو يعتمد على تطبيق كل من نظام HandleSystem ونظام الميتاداتا، وباستخدام هذا النظام يمكن الوصول إلى الوثائق المتاحة على الشبكة حتى في حال تغيير عنوان المواقع URL وهو يمنح لكل وثيقة رقم يتكون من جزء ثابت يعبر عن DOI في قسم منه وعن الناشر في القسم الآخر، وجزء آخر تقوم بإضافته لاحقاً الجهة القائمة بالتسجيل، كما يخصص النظام لكل وثيقة الميتاداتا الخاصة بها، التي يتم فيها تحديد رقم DOI وأي رقم محدد للوثيقة والعنوان والجهة ودورها سواء أكان ناشر، أم منتج مؤلف، والنوع والشكل سواء أكان نصاً، سمعياً، مرئياً.. إلخ.

6) البصمة الإلكترونية (الرقمية):Electronic Footprint

وهي بصمة رقمية يتم اشتقاقها وفقاً لخوارزميات معينة تُدعى دوال أو اقترانات التمويه Hash Functions إذ تطبق هذه الخوارزميات حسابات رياضية على الرسالة لتوليد بصمة (سلسلة صغيرة) تمثل ملفاً كاملاً، أو رسالة (سلسلة كبيرة) وتدعى البيانات الناتجة عن البصمة الإلكترونية، وهي تتكون من بيانات لها طول ثابت يتراوح عادة ما بين ١٢٨ و١٦٠ بت تؤخذ من الرسالة المحولة ذات الطول المتغير، وتستطيع هذه البصمة تمييز الرسالة الأصلية والتعرف عليها بدقة، فإن حدث تغيير في الرسالة ولو بت واحد ستتمكن من اكتشافه.

الأسئلة البعدية

1-ماهو قانون حق المؤلف للألفية الرقمية DMCA Domain وماهي عناصر هذا القانون؟
2- اذكر أنواع الحماية التكنولوجية لمصادر المعلومات؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الثالث عشر**
عنوان المحاضرة:	دور المكتبات الأكاديمية في حماية حق المؤلف ومنع الانتهاكات والسرقات العلمية
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بدور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية 2- يتعرف على ماهية الترخيص في استخدام مصاد المعلومات 3- سيتمكن من التعرف على أنواع الترخيص ونماذجه خطوات التفاوض على الترخيص
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يدرك دور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية 2- يميز أنواع الترخيص ونماذجه وخطوات التفاوض على الترخيص
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يفهم دور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية ويحدد أنواع ونماذج للتراخيص والتفاوض في استخدام مصادر المعلومات
طرق القياس المعتمدة	أسئلة واجوبة عن دور المكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية

الاسئلة القبلية

1- ما هو دور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية؟
2- ما هي التراخيص وماهي أنواعها؟
3- اذكر خطوات الترخيص في استخدام مصادر المعلومات؟

المحتوى العلمي

دور المكتبات الأكاديمية في حماية حق المؤلف ومنع الانتهاكات والسرقات العلمية

التراخيص Licenses

أنواع الترخيص ونماذجه

خطوات التفاوض على الترخيص

محتويات المحاضرة

دور المكتبات الأكاديمية في حماية حق المؤلف ومنع الانتهاكات والسرقات العلمية:

إن المكتبات بجميع أنواعها يمكن أن تكون داعماً لحماية حقوق الملكية الفكرية وحق المؤلف خصوصاً، ذلك لأنها منبر للثقافة والتعلم وإيصال المعلومات، ولكن حين نخصص دور المكتبات الأكاديمية فلأنها تتميز بأنها مكتبات البحث العلمي ولانها ضمن مؤسسة تعليمية أساسها إعداد البحوث والدراسات على مختلف المستويات بدءاً من بحوث التخرج وبحوث الترقية العلمية وصولاً إلى رسائل الماجستير وأطاريح الدكتوراه.

ويشير شريف كامل شاهين في هذا الخصوص بأن المكتبات يمكن ان تلعب دوراً مهماً في التوعية بالملكية الفكرية والقوانين والتشريعات لحماية الملكية الفكرية، كذلك الحفاظ على البيانات وتشفير البيانات والسيطرة على الجرائم الإلكترونية، فضلاً عن مسؤوليتها في الحفاظ على التوازن بين مصالح وحقوق المؤلفين ورغبات واحتياجات المستفيدين. وهذا جميعه يعد من مظاهر المسؤولية الاجتماعية لمرافق المعلومات.

ولما للمكتبات الاكاديمية من دور مهم في الارتقاء بأصالة البحث العلمي لمنتسبي الجامعة سواء من الطلاب أو الباحثين، كان لزاماً عليها الاضطلاع بدور فاعل في دعم استراتيجيات الجامعة للحد من السرقات العلمية واكتشافها بما لها من خبرات متراكمة في استكشاف وإدارة المصادر والخدمات المتاحة للبحث العلمي والباحثين. فضلاً عن أن أصالة البحث العلمي تمثل أحد المقومات الأساسية في تقييم الجامعات.

وفي دراسة أعدها عماد عيسى عن دور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه، ولتحقيق اهداف دراسته قسمها على ثلاث محاور:

١- برامج الوعي المعلوماتي بالمكتبات الأكاديمية كوسيلة استباقية لمنع الانتحال.

٢- المصادر والخدمات المتوافرة لدعم أعضاء هيئة التدريس في كشف الانتحال.

٣- تطبيقات برمجيات كشف الانتحال بالمكتبات الأكاديمية.

وقد لاحظ وجود اتفاق في أدبيات الموضوع حول دور المكتبة الأكاديمية في منح الانتحال، إلا أن هناك ثمة خلاف حول دورها في الكشف، حيث يرى البعض أن قيام المكتبات بدور ضباط المعلومات information officer قد يكون له آثار سلبية على علاقة المكتبة بمستفيديها.

ونظراً لما تواجهه المؤسسات الأكاديمية والمكتبات نتيجة لظاهرة انتحال الإنترنت internet plagiarism أو الانتحال الرقمي Digital plagiarism حددت الدراسات دور المكتبي في مواجهة هذه الظاهرة على النحو التالي:

1) التعريف بقواعد البيانات.

٢) توفير قائمة بمواقع بيع البحوث الجاهزة للطلاب.

٣) تقديم محاضرات عن كيفية تجنب الانتحال وأساليب صياغة الاستشهاد المرجعي.

4) استخدام برامج كشف الانتحال والمتوافرة في اسواق البرمجيات مثل (Turnitin) كذلك برنامج (Aplag) لكشف انتحال النصوص العربية والعديد من البرامج مثل ((MOSS) (JPLAG، (EVE2)Detection Software)بعض هذه البرامج متوافر بشكل مجاني.

5) إعداد ورش عمل ضمن برنامج الوعي المعلوماتي عن الانتحال وحقوق الملكية الفكرية والاستخدام العادل.

التراخيص Licenses:

التراخيص Licenses هي إحدى جوانب حماية الملكية الفكرية وحق المؤلف في البيئة الرقمية، وكما ذكرنا فإن القوانين وإدارة الحقوق الرقمية تساهم في الحماية، لكن التراخيص هي شكل آخر من اشكال الحماية ظهر مؤخراً، وذلك للحد من الاستخدام غير المشروع للمصنفات الرقمية، وأصبحت المكتبات ملزمة بدفع مبالغ عن استخدامها تلك المصنفات مع تحديد فترة زمنية للاستخدام وفقاً للاتفاق المبرم بين المكتبات والمجهزين (الناشرين).

ففي البيئة التقليدية تشتري المكتبات الكتاب وهو مدخل دائم للقراءة ويبقى ملكاً دائماً للمكتبة، أما في البيئة الرقمية فالمكتبة تشتري مداخل للنسخ الالكترونية لمدة زمنية، وتحت شروط محددة أيضاً للاستخدام، وغالباً ما يتم شراء هذه المداخل عبر الترخيص.

وتعرف ليسلي هاريس harris الترخيص بأنه:" وثيقة ورقية أو الكترونية، تبرم بين جهتين أو أكثر وتسمح باستخدام مصنفات رقمية تملكها إحدى الجهات (الناشر)، وتبعا لما يحدده الاتفاق المعقود بين الأطراف المعنية".

وبتعبير آخر فإن الترخيص هو عبارة عن إعطاء الموافقة من قبل مالك الحقوق للمستفيدين لاستخدام المعلومات، أما اتفاقية الترخيص: فهو عقد مكتوب بين مستخدم المحتوى ما ومالك هذا المحتوى، ويحدد بموجبه شروط الاستخدام.

التعريف المطلوب (الترخيص) بأنه: وثيقة بمثابة عقد يسمح بموجبه للمكتبات من ممارسة حقها بالإفادة من مصادر المعلومات الرقمية وتجنبها مشاكل التعدي على حق المؤلف، بموجب دفع مبالغ للناشرين وأصحاب الحقوق طول مدة الاستخدام.

إن ترخيص المحتويات الالكترونية بدلاً من اقتناء النسخ المطبوعة يثير سلسلة كاملة من القضايا التي لم يعهدها أمناء المكتبات من قبل، وبخلاف التوقيع على أمر شراء لكتاب مطبوع أو دورية مطبوعة، فإن ترخيص معلومات رقمية غالباً ما يتضمن التفاوض على اتفاقية ترخيص مع مالك المعلومات لاستخدامها في المكتبة.

إن الترخيص هو الذي ينظم العلاقة بين الناشرين وبين المكتبات، بما ينسجم مع قانون النشر، وترى المكتبات أن بعض أوجه الخلاف بين الأطراف يمكن تفهمه من بعض جوانبه، في حين تبقى جوانب أخرى بحاجة إلى حلول تقنية، وفي جميع الأحوال، صار لزاماً على المكتبات دخول عالم الترخيص من بابه الواسع، لمجاراة

التحول الكبير والمضطرد في النشر الالكتروني وفي الغالب تتركز نقاط الخلاف السابقة الذكر أساساً في ثلاث أمور رئيسية هي"

1- الإعارة بين المكتبات Interlibrary Loan.

٢- حق الدخول الدائم والمستمر Perpetual Loan.

3- حق التخزين الأرشيفي Archival Right.

على المكتبات أن تقدر مدى أهمية تلك الأمور الثلاثة لوظائفها، ثم تدافع عنها لوضع الترخيص المناسب لها، علماً أن كثير من الناشرين يتمسكون في مواقفهم الخاصة بعدم السماح للإعارة بين المكتبات لأن ذلك يعني خسارة مادية للناشر.

وان القانون الامريكي في المادة 108 عالج هذا الموضوع في بنود القانون للإعارة المتبادلة بين المكتبات.

اما موضوع الحفظ فهو أحد الاستثناءات الممنوحة للمكتبات في القانون ايضاً.

وبما أن اتفاقيات الترخيص هي عقود قانونية، فمن المهم أن يعرف المكتبي أساسيات قانون العقود، وان ذلك سوف يساعد في تحديد العلاقة بين الأطراف والتي يثبتها العقد، ويمكن أن يساعد أيضاً في تجنب الخلافات في المستقبل، ويحدد حقوق كل طرف والتزاماته.

ويشير الصوفي إلى بعض الأمور التي يجب أن تكون واضحة في أذهان المكتبيين عند التفاوض والتوقيع على عقود الترخيص منها:

- عند اختيار القانون الذي تبنى عليه الاتفاقيات، على المكتبات الاجتهاد لتطبيق قانونها الوطني.

- تحديد المصطلحات المستخدمة في الترخيص بدقة وعنايه مع وضع تعريفات لتلك المصطلحات إذا تطلب الأمر ذلك.

- صياغة الاتفاقيات باللغة الإنكليزية، لتفادي ظهور مشكلات الترجمة والتفسير.

- تضمين رسوم الترخيص مبالغ محددة ثابتة حتى لا تجد المكتبات نفسها مضطرة فيما بعد إلى دفع رسوم لم تحسب حسابها.

- توضيح الأمور الخاصة بمدة الاستخدام، محددة باليوم والشهر والسنة وعدم تركها مفتوحة ومن الخطأ القول (يسري هذا الاتفاق لمدة عام).

- اعتماد عبارات دقيقة وواضحة في الترخيص ولا تحتمل أي لبس وغموض

ومن المهم جداً أن تضمن أن التراخيص لا تقيد الاستخدام العادل للمحتوى من خلال مستفيدي المكتبة.

أنواع الترخيص ونماذجه:

جاءت التراخيص في بداياتها بمبادرة من الناشرين، إذ عرضت نماذج منه من قبل الناشرين أولاً، ومع الوقت أتيحت لهم فرصة بناء قواعد بسيطة للترخيص تطورت مع الوقت حتى وضعت نماذج جديدة أكثر ملائمة من سابقتها.

إن أول من طور مثل هذه النماذج، جمعية الناشرين البريطانيين، بالتعاون بينها وبين عدد من المؤسسات المعنية الأخرى وكان أشهر هذه الترخيصات.

1- الترخيص الرقمي للمكتبات: وهو ترخيص نموذجي معياري يوقع بين الناشرين والمكتبات بخصوص المعلومات الرقمية، وجرى اعتماده أول الأمر بين المكتبات الجامعية والناشرين الأكاديميين، بدعم من مجمع

المكتبات والمراجع المعلوماتية Information Resources & Library on Council كذلك من قبل اتحاد المكتبات الرقمية Digital Library Federation ومن قبل مكتبة جامعة يال (Yale) في الولايات المتحدة الأمريكية University Library Yale

وموافقة العديد من المكتبيين العاملين في المكتبات الجامعية، ومن رجال القانون، وممثلين عن الجامعات، ومنظمات الناشرين الأكاديميين، ويقع نموذج الترخيص هذا في صفحة واحدة، ترضي مواده. جميع الأطراف مع إمكانية اعتماده أساساً لترخيصات مستقبلية أخرى. والاتفاقية تحتوي على فقرات وبنود العديد من المسائل الخاصة بالقائمين على المكتبات الجامعية تم نشرها في مايو ٢٠٠١.

٢- نموذج الدفع عبر المقعد Pay by The Seat Model:

وهو نموذج أخذ يتوسع بقوة فيما بعد، حتى أصبح حق الدخول إلى المعلومات جاهزاً عبر كل حاسوب، من خلال بروتوكولات الانترنت، وهو يسمح بالدخول إلى المصادر الالكترونية من أي كمبيوتر مرتبط بالشبكة، باستخدام اسم المستخدم وكلمة السر فقط، وهو صاحب الحق في الاستخدام والاطلاع.

3- التراخيص النموذجية الأربعة:

وهي متاحة مجاناً صممت لمؤسسات أكاديمية مستقلة واتحادات أكاديمية ومكتبات عامة ومكتبات شركات، ومكتبات حكومية ومكتبات بحثية، وتراخيص عالمية التطبيق وقد طورت من خلال استشارات أمناء المكتبات والناشرين ووكلاء الاشتراكات. وقد قام بإنشاء هذه التراخيص وتطويرها خبير النشر الدولي جون كوكس وكان أول إصدار لها من خلال الانترنت في أغسطس عام ١٩٩٩. كما نشر الإصدار الثاني والذي طور بناء على مناقشات إضافية مع مستخدمي التراخيص في مايو ٢٠٠١.

4- اتفاقية ترخيص المكتبة الرقمية لجامعة كالفورنيا

وهي اتفاقية ترخيص نموذجية وضعت للاستخدام بين الناشرين والمكتبة الرقمية لجامعة كالفورنيا. كذلك إن الموقع الالكتروني القومي للتراخيص الأولية National Electronic Site License Initiative لديه ترخيص نموذجي جيد بالموقعwww.nesli.ac.ukneli8a.html يقوم على أساس اتفاقية نموذجية أولية قامت بإعدادها اللجنة المشتركة لنظم المعلومات واتحاد الناشرين.

خطوات التفاوض على الترخيص:

إن إعداد التراخيص والتوقيع عليها يتطلب من المكتبيين مهارة في التفاوض ومحاولة الإفادة قدر الإمكان من الامتيازات التي يمكن أن يحصل عليها من الناشر أو مالك المحتوى من أجل تقديم أفضل الخدمات للمستفيدين من المكتبة أولاً ومن أجل عدم الوقوع في مشاكل انتهاك حق المؤلف ثانياً.

إن التفاوض على ترخيص ما هو إلا مجهود أو عمل جماعي داخل المكتبة له الأثر على إيجاد صيغة واضحة مناسبة لعقد الترخيص، وعلى أمناء المكتبات الأخذ بآراء اختصاصي المراجع والتزويد مع وجود استشاري قانوني، ومتابعة كل الإجراءات من قبل شخص مسؤول في المكتبة أو في الجامعة.

وتحدد (ليسلي)خطوات التفاوض على الترخص بثلاث خطوات هي:

الخطوة الأولى: تقدير الاحتياجات لمكتبتك ومرتاديها. وتشمل صياغة أولية لتحديد احتياجات المكتبة، والنظر في طلبات واحتياجات المستفيدين، وما هي قواعد البيانات المناسبة لهم، فضلاً عن متابعة أمور الميزانية، كم من المال يمكنك أن تنفق

الخطوة الثانية: فهم احتياجات الناشر أو مالك المحتوى. وأهم ما فيها قراءة اتفاقية الترخيص المعروضة عليك بدقة، ومحاولة سؤال مالك المحتوى عن أي فقرة أو بند في الترخيص غير مفهوم بالنسبة لك، وإعداد نقاط تهمك للتفاوض بشأنها.

الخطوة الثالثة: إيجاد حلول متوازنة بين المكتبة ومالك المحتوى. المناقشة مع مالك المحتوى ومحاولة الوصول إلى اتفاق وسط بين متطلباتك وبين ما هو معروض عليك وان يضع المكتبي في اعتباره دائماً خلال المناقشة بأنه ليس هناك شيء يسمى اتفاقية ترخيص "صحيحة" أو مثالية، وان أفضل نوع من الاتفاقيات هو الذي يرضي كلاً من المكتبة ومالك المحتوى.

أن المكتبات تستطيع الإمساك بزمام التفاوض مع الناشرين وتجبرهم على الحصول على أفضل أسعار مع كم واسع من المعلومات عندما تشترك بمواقع الإتاحة غير المقيدة Open Access وتوفير الأعمال والدوريات المحكمة والإشارة إلى الروابط الخاصة بها على موقع المكتبة الالكتروني، مما يسمح لمستفيدي المكتبة من الاطلاع على النصوص الكاملة، فضلاً أن بعض المستودعات الرقمية للجامعات تتيح مؤلفات هيئة التدريس وأعمال المؤتمرات على مواقعها، أما فيما يتعلق بحقوق التأليف فإن الدور الوحيد للمكتبات في هذا الصدد هو ما ينبغي عمله من تامين سلامة الأعمال في مواقع الإتاحة الغير مقيدة، هو منح المؤلفين الحق بالاعتراف بأعمالهم عن طريق الاستشهاد المرجعي بها بصورة دقيقة.

على المكتبيين أن يثقوا في الثروة المتزايدة للمواد الأكاديمية ذات الإتاحة غير المقيدة والجودة العالية والمحكمة والمتاحة للجميع ولا بد أن يعملوا على إتاحتها لمستخدمي المكتبات.

إن حق المؤلف يشمل أيضاً الأعمال التي تندرج تحت الوصول الحر open Accessوعلى المستفيد يفهم ان اتاحتها لايعني انها غير خاضعه لقوانين حق المؤلف، وقد طورت رخص جديدة سميت ب (رخص المشاع الإبداعي) التي تتيح لأي باحث نشر مصنفه على الانترنت وإعداد رخصة مناسبة له، وبما يتلاءم مع احتياجاته.

الأسئلة البعدية

1- ما هو دور المكتبات الأكاديمية في اكتشاف الانتحال ومنعه من الانتهاكات والسرقات العلمية؟
2- ما هي التراخيص وماهي أنواعها؟
3- اذكر خطوات الترخيص في استخدام مصادر المعلومات؟

المحتويات (لكل فصل في المقرر)

رقم المحاضرة:	**الرابع عشر والخامس عشر**
عنوان المحاضرة:	رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي)
اســـم المدرس:	حسام عبدالكريم عبدالله
الفئة المستهدفة:	طلبة المستوى الثاني /الفصل الدراسي الأول /قسم تقنيات المعلومات والمكتبات /معهد الإدارة التقني -نينوى.
الهدف العام من المحاضرة:	1- تعريف الطالب بماهية المشاع الإبداعي 2- يتعرف على المكتبات ورخص المشاع الإبداعي 3- سيتمكن من التعرف على آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة
الأهداف السلوكية او مخرجات التعلم:	1- يميز أهمية المكتبات ورخص المشاع الإبداعي

	2- يدرك آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة
استراتيجيات التيسير المستخدمة	1. الشرح في القاء المحاضرة 2.التبيان العملي 3.اسلوب النقاش 4.التعليم الالكتروني والمدمج/ الكلاس روم وعرض البوربوينت 5. عرض أفلام فيديوية 6.التعليم التعاوني
المهارات المكتسبة	1- يفهم آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة
طرق القياس المعتمدة	اسئلة واجوبة عن دور المكتبات الأكاديمية في حماية الملكية الفكرية

الاسئلة القبلية

1- ما هو المشاع الإبداعي؟

2- ما هي علاقة المكتبات بالمشاع الإبداعي؟

3- ماهي آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة في استخدام مصادر المعلومات؟

المحتوى العلمي

رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي) Creative Commons

آلية عمل رخص المشاع الإبداعي

المكتبات ورخص المشاع الإبداعي

محتويات المحاضرة

رخص المصدر المفتوح (المشاع الإبداعي) Creative Commons

رخص المشاع الإبداعي يطلق عليها أيضاً العموميات الخلاقة أو الابداعات الخلاقة (CC (Creative Commons، واتفق أغلب المتخصصين بتسميتها رخص المشاع الإبداعي، وهي مشروع عالمي يهدف إلى زيادة الإبداع وإتاحة المعرفة مع حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية وفق مجموعة من التراخيص التي تتحكم بالاستخدام والتي يحددها مالك المحتوى.

المشاع الإبداعي منظمة غير ربحية مقرها في الولايات المتحدة أسسها أستاذ القانون لورانس ليسيج Lawrence Lessig عام ٢٠٠١ في كالفورنيا، لتكرس عملها في توسيع مدى المصنفات الإبداعية المتاحة للجمهور على الإنترنت، فالإنترنت يوفر فرصاً جديدة لتوزيع محتواه الإبداعي ومشاركته واستخدامه ويتمتع هذا المحتوى بحماية حق المؤلف.

وتشير تيريسا هاكت إلى أن المشاع الإبداعي هو رخصة "مصدر مفتوح" تم تصميمها لتصف مجموعة من الرخص التي تسمح بنسخ المصنفات وإعادة استخدامها بشكل غير مقيد، ويستخدم المشاع الإبداعي رخصاً سهلة الفهم وشعاراً يساعد المستخدمين على التعرف على المواد المرخصة، وتحتوي النسخة الالكترونية من رخصة المشاع الإبداعي على البيانات التعريفية المقروءة آلياً readable machine التي تصف الرخصة وتشير إلى كم الحقوق التي يتمتع بها هذا المصنف.

تمكن الرخص المؤلفين من توضيح الحقوق التي احتفظوا بها لأنفسهم على المصنف موضوع الترخيص، والحقوق التي يتنازلون عنها لصالح المستفيدين، وذلك بعبارات بسيطة ورموز أو رسوم وتميز هذه البساطة في الصياغة رخصة المشاع الإبداعي كما وأنها تغطي مدى واسعاً من المحتويات الإبداعية ويشمل هذا المصنفات السمعية مثل: الموسيقى والتسجيلات الصوتية والخطابات والصور مثل الصور الفوتوغرافية والرسومات التوضيحية والتصاميم، العديد مثل الأفلام والصور المتحركة واللقطات المصورة، والنصوص مثل الكتب والمواقع الإلكترونية والمدونات والمقالات، والمواد التعليمية مثل المخططات والكتب الدراسية والعروض التعليمية.

والآن تستخدم ملايين من الصفحات الإلكترونية على شبكة الإنترنت رخص المشاع الإبداعي، ومن بين المواقع الإلكترونية التي تستخدم محتوى مرخصاً بموجب رخص المشاع الإبداعي موقع فليكر (Flickr) لمشاركة الصور، ومشروع أرشيف الإنترنت (Internet Archive) وهو عبارة عن أرشيف لصفحات الويب ومصادر الوسائط المتعددة، والبرمجيات التعليمية المفتوحة التابعة لمعهد ماساشوستس للتكنولوجيا (MIT Open Courseware) وهي مبادرة قام بها المعهد لوضع مواد تعليمية على شبكة الإنترنت.

آلية عمل رخص المشاع الإبداعي:

توفر رخص المشاع الإبداعي مجموعة مرنة من الاختيارات ومع حلول أيلول ٢٠١٠September تم الاعتراف برخصة المشاع في قوانين 53 دولة في العالم، وتبنى الرخص على مبدأ "جميع الحقوق محفوظة" أما المصنفات التي آلت إلى الملك العام Public Domain فتحت عبارة "لا حقوق محفوظة وتحتوي كل رخصة على حقوق أساسية وعدد من الاختيارات التي يرغب المبدع أن يستغل مصنفه بها ويمكن تمييزها وفق الرمز أو العلامة المرفقة بالرخصة وهي كالآتي:

- By : يحق للمرخص له (المستفيد) نسخ وتوزيع وعرض المنتج وعمل مصنفات مشتقة منه بشرط ذكر إسم المؤلف الأصلي على النمو الذي يحدده المؤلف.

- ND : يحق للمرخص له (المستفيد) نسخ وتوزيع وعرض المنتج في نسخ طبق الأصل ولا يحق له عمل مصنفات مشتقة منه أو التعديل عليه إلا بمراجعة وإذن صاحب العمل.

- Nc $: يحق للمرخص له (المستفيد) نسخ وتوزيع وعرض المنتج وعمل مصنفات منه بشرط أن لا يكون ذلك لأغراض تجارية الربحية.

- SA ©: يشترط أن تنشر جميع الوثائق المشتقة بنفس الشروط التي نشرت بها الوثائق الأصلية.

وقد صنفت العقود في المشاع الإبداعي إلى ستة أنواع يختار المؤلف منها العقد الذي يراه ملائماً له وهي كالآتي:

1- Attribution CC By: (نسبة الوثيقة) ويقضي باستخدام المصنف بشرط الإسناد الى المؤلف أي الاعتراف بحق المؤلف. من دون أي شرط اخر،وهي ابسط عقود رخص المشاع الإبداعي

٢- Attribution- No Derivs CCBY- ND: (نسبة الوثيقة). من دون تعديل منع الاشتقاق مع إسناد المصنف للمؤلف أي الاستفادة منه كما هو دون إحداث أي تغيير.

٣- Attribution - Non- Commercial CCBY- NC: (نسبة الوثيقة، مع عدم الاستخدام التجاري للوثيقة) مع إسناد العمل للمؤلف ولا يسمح باستخدامها لأغراض تجارية مثل نشرها بقواعد بيانات تجارية).

4- Attribution-Share Alike CC BY-SA: (نسبة الوثيقة وتقاسم الشروط الآلية مع إسناد العمل للمؤلف والاشتقاق بالمثل) أو يطلق عليه تقاسم الشروط الأصلية، أي تنشر بنفس شروط النسخة الأصلية من حيث الحقوق، وعدم التعديل، وعدم الاستخدام التجاري، وفي الغالب ترخص بها البرمجيات المفتوحة المصدر، وقد استخدم هذا الترخيص من قبل وكيبيديا.

5- Attribution Non Commercial-Share Alike CC-BY -NC- SA•-(نسبة الوثيقة مع عدم الاستخدام التجاري وتقاسم الشروط الأصلية) ويقضي بإسناد الوثيقة إلى المؤلف مع عدم استخدام الوثيقة لأهداف تجارية، والاشتقاق بالمثل أي تقاسم الشروط الأصلية أي أن جميع الوثائق المشتقة من الوثائق الأصلية تنشر بالإتفاقية نفسها التي نشرت بها الوثائق الأصلية.

10- Attribution Noncommercial No Derivatives CCBY-NC-ND (نسبة الوثيقة وعدم الاستخدام التجاري من دون تعديل) ويقضي باستناد الوثيقة إلى المؤلف، وعدم استخدامها لأغراض تجارية مع عدم التعديل ومنع الاشتقاق من الوثيقة.

إن جميع عقود المشاع الإبداع تشترك في الاعتراف بحق المؤلف وضرورة الاستشهاد المرجعي، وذلك من أجل ضمان الحقوق المعنوية للمؤلف. ويتم إنشاء تراخيص المشاع الإبداعي بناء على مجموعة من الشروط التعاقدية المعروفة على المستوى الدولي، ويتم تطويعها بما يتناسب مع التشريع الوطني للبلد، إن مقدم خدمة تراخيص المشاع الإبداعي يمكنه توجيه صاحب المصنف (مالك المحتوى) إلى اختيار الترخيص الذي يلائمه من خلال الإجابة على عدد من الأسئلة مثل: هل تسمح بالاستخدام التجاري للمصنف نعم اولا هل تسمح للآخرين بتعديل المنصف (نعم أو لا) وهكذا، فضلا عن تحديد السلطة (الدولة القضائية للترخيص "الإصدار الدولي أو النسخة الوطنية) وفيا يوفر الموقع الترخيص المناسب استناداً إلى خيارات صاحب المصنف، ويملك هذا الترخيص ثلاث إصدارات أو ثلاث نسخ وهي كالآتي:

١- نسخة المحامي: عقد قانون يتضمن عبارات قانونية دقيقة.

٢- نسخة الأفراد: وهي النسخة التي تظهر فيها الرمز الذي يحدد شروط الترخيص.

٣- نسخة الكومبيوتر: وتكون بصيغة ترفق مع البيانات الوصفية للمصنف الرقمي، وتعتمد Rights Expression Language وهذه النسخ الثلاث تنشأ تلقائياً لكل ترخيص وتكون ملصقة بالمصنفات الرقمية.

ويتم صياغة رخص المشاع الإبداعي بناء على القانون الأمريكي، مما يجعلها أحياناً غير متوافقة في قضايا حقوق الملكية حول العالم، ولتلافي هذا الخلل بدأت منظمة المشاع الإبداعي في تعديل صياغة الرخص

وفقاً للاتفاقيات الدولية التي تحكم الملكية الفكرية، ويعد الأردن أول دول عربية أصدرت رخصة مشاع إبداعي، واكتملت النسخه العربية التي اعدتها مصر واصبحت جاهزة للاستخدام الرسمى حيث ترجمت وطوعت رخص المشاع الإبداعي على حسب القانون المصري. هذه الخطوة تعطي دفعة قوية لجهود منظمة المشاع الإبداعي في المنطقة العربية، اما في دول الخليج فقد افتتح المجلس الاعلى للاتصالات القطري باحتفال رسمي برنامج المشاع الابداعي في 31 آيار ٢٠١١، معلناً إطلاق رخص المشاع الابداعي في قطر.

المكتبات ورخص المشاع الإبداعي:

إن عملية إعداد التراخيص للمنصفات الرقمية وعمليات التفاوض التي يقوم بها المكتبيون جعلتهم أكثر دراية في شؤون حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، وخاصة ما يتعلق برخص المشاع الإبداعي والتي هي واحدة من أثر رخص المصدر المفتوح شيوعاً، فلا بد للمكتبين من الاستفادة من رخص المشاع الإبداعي وتوعية المجتمع الذي تخدمه المكتبة بكل ما يتعلق بتلك الرخصة وتشير تريساهاكت إلى أن لرخص المشاع الإبداعي جانبان يخصان المكتبات وتتمثل بالآتي:

الجانب الأول: هو الجانب الخاص بالمبدع، وبشكل عام تعد المكتبات مستخدماً وليست مبدعاً للمحتوى المحمي. وعلى الرغم من ذلك فإن أنشطة المكتبات الروتينية قد تنتج مصنفات تتمتع بحماية حق المؤلف التي قد ترغب المكتبة في مشاركتها مع غيرها من المكتبات مثل أوراق المؤتمرات وصور مبنى المكتبة على موقعها الإلكتروني ومدونة المكتبة وغيرها، بيد أنه من الضروري أن تمتلك المكتبة حقوق المؤلف للمصنف حتى يمكنها ترخيصه. أن المكتبة الجامعية بإمكانها أن تتولى ترخيص الإنتاج الفكري لهيئة التدريس في الجامعة على موقعها أو تتيح المحاضرات والدروس الملقاة على الطلبة. وتتولى مهمة إعداد التراخيص الملائم لها بالتعاون مع هيئة التدريس.

أما الجانب الثاني: فيتعلق بالمستخدم، يمكن للمكتبات الإفادة من ملايين المواد المتاحة في محتوى المشاع الإبداعي عند إعداد إصدارتها، فعلى سبيل المثال يمكن للمكتبة العثور على شعار جديد ومميز لكتيبها الخاص، أو استخدام مقتطفات من دليل سياحي حديث كمعلومات للزائر المحلي لموقعها على الإنترنت، أو إدراج مقالات نقدية لكتاب جديد في نشرة المكتبة الخاصة.

وفي حزيران ٢٠٠٦، قدر عدد الصفحات على شبكة الإنترنت التي تبنت رخص المشاع الإبداعي بحوالي ١٤٠ مليون صفحة، وأصبحت علامة المشاع الإبداعي واحدة من أكثر رخص المصدر المفتوح شيوعاً. وفي الختام فإن المكتبات تعمل دوماً لتكون منبراً للعلم والتعلم وخدمة المستفيد ومركزاً لحماية الحقوق المعنوية للمؤلفين إن لم تكن المعنوية والمادية.

الأسئلة البعدية

1-ماهو المشاع الإبداعي؟

2- ما هي علاقة المكتبات بالمشاع الإبداعي؟

3- ماهي آلية عمل رخص المشاع الإبداعي وفق الرموز والعلامات المرخصة في استخدام مصادر المعلومات؟

في نهاية الحقيبة

المصادر الأساسية

- دليل الوايبو للملكية الفكرية السياسية والقانون والاستخدام. - جنيف: مطبوعات الويبو،2004، ص١٨.
- علي عادل اسماعيل. الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية الإلكترونية (أطروحة دكتوراه). - جامعة بغداد كلية القانون، بغداد، 2008، ص٨-١٢
- قانون الملكية الفكرية الفرنسي بصيغته الموحدة متاح على:
- http://www.wipo.int/wipolex/ar/details.jsp?id=14082
- شريف كامل شاهين. الجامعات العربية بين مطالب الهوية وطموحات الترتيب العالي. - القاهرة: المكتبة الأكاديمية،2013، ص10.١٦٠.
- الصوفي، عبد اللطيف. المكتبات وحقوق النشر الرقمية في عصر المعرفة، قدم إلى المؤتمر العشرين للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (إعلم)، الدار البيضاء، 2009، ص١٣٤١.

- Ranking of higher education institution. Retrieved december2, 2013-2022

المصادر المقترحة

- **احمد أنور بدر. حقوق الملكية الفكرية والرقابة على المصنفات `دراسات في التأييد والمعارضة ودور العموميات الخلاقة في حماية هذه الحقوق بالعصر الرقمي. - القاهرة: المكتبة الأكاديمية،2013.**
- **احمد عبدالرؤوف.المكتبات الأكاديمية وحماية حقوق الملكية الفكرية.- لعلم والإيمان للنشر والتوزيع السلسلة: علم المعلومات والتوثيق،2022.**
- **المعلم، نبيل عبد الرحمن. المكتبات الرقمية في المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية نموذجا. - الرياض: مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة،2010.**
- **شوابكة، محمد أمين. جرائم الحاسوب والإنترنت، الجريمة المعلوماتية. - عمان: دار الثقافة،2009.**

روابط مقترحة ذات صلة

- كيفية تسجيل براءة اختراع وأين؟!

https://www.youtube.com/watch?v=J0IsfCGpl6Q

- الملكية الفكرية 2020 - د. والقيد الحسين (سلسلة محاضرات)

https://www.youtube.com/watch?v=vskMN18xRx

- العطاء الرقمي / حقوق الملكية الفكرية وتسجيل براءات الاختراع

https://www.youtube.com/watch?v=rL6r-KHBQbE

- كتب عن حقوق الملكية الفكرية متوفر على الموقع https://ebook.univeyes.com/